کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
کتاب
مؤلف
موضوع
شمارهٔ ثبت کتاب
۲۱۰۹۹۴
شمارهٔ اختصاصی (۶۱۰) از کتب اهدائی: [illegible]

کتابخانه مجلس شورای اسلامی
اهدایی
محمد حسن کریم زاده
۱۳۷۷

۶۱۰
۲۱۰۹۹۴

انصارها بالاخری یجب لایکن الانتفاع بدونها صار تابعیتها من وجه دون الوجه
لانفع فی حسوه و فعل خصی و ان سقوا ابدوها لغتان فی سقیه و لیه
و ان کانا قلا استحقا سقیا لانهما و لما کان حذف الخون قاعدة مستمرة
لک فی بیانه بالفعل المضارع المعتل لاستمراره خلافا فی حذف واو الف
اذ لیس له قاعدة بل وقع علی حلاف القیاس فی مادة مخصوصة فلک
لک فی بیانه بالفعل الماضی المجرد و ما دل اسمه دل علی احاد مقصورة
ای تتعلق بها القصد فی ضمن کل اسم بحروف مقصورة ای مجردة
عن مادة المقرودة الذی هو الاسم الدال علی واحد واحد من تلک الاجناس
حال کون تلک الحروف مشابهة تقرب الصورة اما بزیادة او نقصان
او اختلاف فی الحرکات و السکنات حقیقة او حکما فالجار فی قوله
بحروف مقصورة اما متعلق بقوله مقصورة او بقوله دل او بهما
علی سبیل التنازع و قوله بغیر ها الحروف مشابهة حال من الحروف المقدرة
قوله بغیر ها مبنیة السلامة لان الواو و النون فی اخر الاسم من تمام
و کذا الالف و الیاء فتغیرت الکلمة بهذه الزیادات الی صیغة اخری قوله
ما دل علی احاد جنس یشمل المجرد و اسماء الاجناس کلها و بعض تلک الزیادة
لم یدل علیها و ضعا فقد یدل علیها استعمالا و اسماء المجرد کرجل
و فرد و بعض اسماء العدد کثلثة و عشرة و بقوله مقصورة مجرد
مقرودة خرجت اسماء الاجناس فانها تقصد بها نفس الجنس لا افراده
بقوله مقصورة و اذا قصد بها الافراد استعمالا فبقوله بحروف مقرودة

بحروف مقرودة

کتابخانهٔ مجلس شورای اسلامی
جمهوری اسلامی ایران
کتاب .....
مؤلف .....
موضوع .....
شمارهٔ ثبت کتاب ۲۱۰۹۹۴
شمارهٔ اختصاصی (۶۱۰) از کتب اهدائی: کریم اردبیلی

سرای جامعهٔ مجلس شورای اسلامی
اهدایی
محمد علی کریم زاده
۱۳۷۷

۶۱۰
۲۱۰۹۹۴

انقالبها بالاخری وجبت لایمکن الانتفاع بدونها صارتا بمنزلة حرف واحد والقاف
لاینفع فی حسوه و فعل امر ای استوفوا حد یهما الفتحتان فی حضبه و لیه
و ان کانتا فواصل استحقا الاسقاط لانهما و ما کان حذف لنون قاعدة مستمرة
لک فی بیانه بالفعل المضارع المفید للاستمرار بخلاف حذف واو القاف
اذ لیس له قاعدة بل وقع علی احد الفواصل فی مادة مخصوصة فلذلک
لک فی بیانه بالفعل الماضی الجمع مادل اسمه دل علی احاد مقصودة
ای تتعلق بها القصد فی فمزة ذلک الاسم حروف مفردة ای حروف
هی مادة المفردة الذی هو الاسم الدال علی احد واحد من ذلک الجنس
حال کون تلک الحروف مشابهة مغیرة ما حب الصورة اما بزیادة او نقصان
او اختلاف فی الحرکات و السکنات حقیقة او حکما فالجار فی قوله
بحروف مفرده اما متعلق بقوله مقصودة او بقوله دل او بهما
علی سبیل التنازع و قوله بتغیرها الحرف مستقر حال من الحروف و ضمیر
قوله بتغیرها یعم السلامة لان الواو و النون فی اخر الاسم من تمامه
و کذا الالف و الماء فتغیرت الکلمة بهذه الزیادات الی صیغة اخری و قوله
مادل علی احاد جنس شامل للجمع و اسماء الاجناس کتمر و نحل فانها و ان
لم تدل علیها وضعا فقد تدل علیها استعمالا و اسماء الجمع کرهط
و نفر و بعض اسماء العدد کثلثة و عشرة و بقوله مقصوده بحروف
مفردة خرجت اسماء الاجناس فانها قصد بها نفس الجنس لا افراده
بقوله مقصودة و اذا قصد بها الافراد استعمالا بقوله بحروف مفردة

بحروف مفرده ۱۱

وكذلك بقوله جرد في مفردة خرج اسماء الجموع والعدد في نحو ثمر فانه الفارق
بينه وبين واحده التاء والجرد ذلك عما هو اسم جمع ليس بجمع على الاصح بل
الاول اسم جنس والثاني اسم جمع كاجماعه وقد علم انهما خارجان بقولنا
للجمع والفرق بينهما ان الاسم الجنس يقع على الواحد والاثنين وفوقهما
بخلاف اسم الجمع فان قيل الكلم لا يقع على الكلمة والكلمة من هو جنس فهل
ذلك يجب الاستدلال لا بوضع على انه لا فرق في المرام كون الكلم اسم جمع
ابضا وانما قال على الاصح وهو قول سيبويه لان الاخفش قال جمع اسماء
الجموع التي ليس احاد من لفظها كالجامل والباقر والدراهم وقال الفراء ولد
اسماء الاجناس كتمر ونخلة ونخل وحمل واما اسم جنس اي جمع لا واحد
له من لفظه نحو ابل وغنم فليس بجمع بالاتفاق ونحو فلك فالجمع والواحد
منه بالصورة جمع يعتمد في الحد عليه فان التعريف الماخوذ فيه العلم من
ان يكون بحسب الحقيقة او يجب التقدير وفقهه فذلك اذا كان مفردا فقهه
فقال اذا كان جمعا فقه او شد وهو اي الجموع نوعان صحيح ومكسر فالصحيح
اي الجمع الصحيح نادة يكون لمذكور ونادة لمؤنث فالجمع الصحيح المذكور ما الحق
اخره اي اخر مفرده واو مضموم ما قبلها في حال الرفع او ياء مكسور
ما قبلها في حالي النصب والجر ونون عوضا عن الحركة والتنوين على سبيل
مع الخلو مفتوحة ليتاتى ادغامها في الفتحة فقيل لواو والنون علامة الرفع
الجر في والاخير فقط او مع المحوق على الذي معه اي مع مفردة الواحد من معناه
الكثرة ولم يقل من جنسه اكتفاء بما ذكر في الشبه فان قيل اسم التفضيل

يوجب ثبوت الفعل في المفعول به ولا كثرة في الواحد هل يثبت اصل الفعل
اما ان يكون محققا او على سبيل التوهم كما يقال فلان افقه من الحمار واعلم من
الحجار فان اخره كالف اي اخر مفردة ياء ملفوظة كالقاضي او مقدرة كقاض
قبلها كسرة حذفت اي الياء مثل قاضون جمع قاض فان اصله قاضيون
لقلت فيه الياء الى ما قبلها بعد سلب حركته ما قبلها لتسلم الياء لوقوعها
ساكنة وحذفت الياء لالتقاء الساكنين وعلى هذا القياس حال النصب والجر مثل قاض
فان اصله قاضين حذفت كسرة الياء لثقل اجتماع الكسرتين والياء بين
فسقطت لالتقاء الساكنين واذا كان اخره اي آخر الاسم الذي اريد
جمعه الف مقصورة اي الفا مقصورة وحذفت الالف لالتقاء الساكنين وبقي
الحذف ما قبلها اي حرف كان قبل الالف على ما كان عليه مفتوحا ولم تقلب
الفتحة ياء الف مثل مصطفون في حالة الرفع ومصطفين في حالة
النصب والجر فاصلهما مصطفيون ومصطفيين قلبت الياء الفا لتحركها وانفتاح
ما قبلها ثم حذفت الالف لالتقاء الساكنين وشرطه اي شرط الاسم الذي اريد
جمعه جمع التصحيح المذكور يعني شرط صحة مجيئه ان كان ذلك الاسم اسما
اي اسما محضا من غير معنى وصفية فقه فقد علم اي فعلم كونه مذكورا اعلم
من حيث مسماه لا من حيث لفظه والغاء شرط ذلك كونه جمع التكسير في الجمع
لصحة بناء الواحد منه والمذكر العلم العاقل اشرف من غيره فاعطي الاشرف
الاشرف فان فقد فيه العلم العاقل من انسان ما لمرأة او واحد لخواص الفرس
لم يجمع بهذا الجمع واراد بالمذكر ما يكون مجردا عن التاء ملفوظا او مقدرة

يخرج عنه نحو طلحة فانه للجمع بالواو والنون خلافا للكوفيين وابن كيسان فانهم
احادوا الطلحون بسكون اللام وابن كيسان يفتحها ويدخل فيه نحو وزهاء وذكى
جاسع رجلين فانهما يجمعان بالواو والنون اتفاقا لان علم التانيث يمنع
الياء لالف الالحاق من الجمع بالواو والنون لان الممدودة تقلب واوا
فيجمع صورة علامة التانيث والمقصورة يحذف وفيتى الفتحة قبلها كما مر
اى شرط الاسم الذى اريد جمعه جمع المذكر السالم ان كان صفة من العقلاء
غير علم كاسم الفاعل والمفعول مذكور بعقل اى له شرط فالشرط الاول
لانه مذكور بعقل لما مر والشرط الثانى ان لا يكون الاسم الكائن صفة افعل
فعلاء اى مذكر غير مستوفى صيغة الصفة افعلاء مثل احمر حمراء للفرق بينه
وبين افعل التفضيل كافضلون ولم يعكس لان معنى الصفة فى افعل التفضيل
كامل لكن لا لمانع عن الزيادة والشرط الثالث ان لا يكون ذلك الاسم فعلان
الذى مؤنثه غير مسبوق على صفة جمع المؤنث بل يكون المذكر على صيغة فعلان
والمؤنث على صيغة فعلى مثل سكران سكرى فانه لا يقال فيه سكرانون
للفرق بينه وبين فعلان فعلانة كندمان ندمانون ولم يعكس لان فعلان فعلى
اختلفا بالفرق بين المذكر والمؤنث لان فيه بالالف وعدمها والشرط الرابع
ان لا يكون الاسم المذكور مذكرا مسبوقا بانثى اى فى هذه الصفة بتاويل
الوصف بجمع المؤنث مثل حريح وصبور يقال رجل حريح وصبور وامراة
حريح وصبور فلا يجمع بالواو والنون ولا بالالف والياء مانه لما لم يختص
بالمذكور ولا بالمؤنث لم يحسن ان يجمع جمعا مخصوصا باحدهما بل المختار

الكائن ذا الكلام اياها
مع المؤنث ل يكون المذكر
على صيغة افعل والمؤنث على صيغة

ان يجمع جمعاء بسلامة ان فيه مثل حريح وهو الشرط الخامس ان لا يكون الاسم
المذكور متلبسا بتاء التانيث مثل علامة كرابة احتماء صيغة جمع المذكر
وتاء التانيث ولو حذفت التاء لزم اللبس ويجذف النون اى نون الجمع
بالاضافة لما مر فى التثنية وقد شذ نحو سنين بكسر السين جمع سنة يفتحها
وارضين بفتح الراء وجذعاء اسكانها جمع ارض بسكونها والمانع للشذوذ
الاشعار بالمذكر والفعل وعدم كونها على صفة وقد جاء ادرح صاحب
اللباب بعض هذه الاسماء بحسب قاعدة كلية اخرجتها من الشذوذ ومنها
واشاله وابع بعضها على الشذوذ ومنها ارضين واشاله فمن اراد تفصيل
ذلك فليراجعه اليه المؤنث اى الجمع الصحيح المؤنث ما الحق اى جمع لحق آخره اى
مفردة الفرد ما وشرطه اى شرط الجمع الصحيح المؤنث ان كانت مفردة صفة او
اى لذلك المفرد مذكرا فان يكون مذكره اى مذكر ذلك المفرد جمع بالواو
والنون لئلا يلزم مزية الفرع على الاصل والا لم يكن له اى لمفرد ذلك الجمع
بالواو والنون فان لا يكون اى فشرط صحة جمعيته ان لا يكون محرد ابن التانيث
كحائض لانه يقال فى جمع حايضة حايضات ولو قيل فى جمع حايض ايضا حايضات
لزم الالتباس والا عطف على قوله ان كان صفة اى ان لم يكن المؤنث صفة
بل كان اسما جمع بهذا الجمع مطلقا اى من غير اعتبار شرط مثل طلحات وزينبات
فجمع طلحة وزينب وفى شرح الرضى ان بهذا الاطلاق تسهلا لان الاسماء
المؤنث بتاء مقدرة كنار وشمس ولحق بهما من الاسماء الى تاء تثنيتها غير
حقيقة لا يطرد فيها بالالف والياء بل هو قياسها مسموع كالسموات والكائنا

بما

ليس لشذوذ

كان باء ولم يكن مفعولا فيه بل مفعولا مطلقا فلا حاجة الى اعتبار قيد الاستمرار
جدته لتخرج مثل ضربي زيدا جاعلا ولا يلزم ذكر الفاعل اى فاعل المصدر
ولا مفعوله الخ تخرج ضرب زيد الامير فان نسبته الى فاعله ظاهرة وفي مفعوله
فلا يتوقف تصور مفعوله على الجلاف الفعل والفاعل والمفعول والصفة
المشبهة ويجوز اضافته الى الفاعل مع ان اعماله منوطة بالاضافة الى
مشابهة للفعل لكونه نكرة نحو قوله لقد ولولا رفع الله الناس دفع بعضهم
اى المصدر الى المفعول سواء كان مفعولا به او ظرفا او مفعولا له او قولنا با
الى الفاعل نحو ضرب اللص الجلاد وضرب يوم الجمعة وضرب التاديب واحترز
الى عمل المصدر ملتبسا باللام اى بلام التعريف قليل لانه معتمد على مقدر
كان مع الفعل كما لا بد خل لام التعريف على ان مع الفعل شبها ان لا يدخل على
المصدر المقدر به ولكن جوزه لك قولنا فوقا بين شيء وبين المقدر به قيل
لم يأت في القرآن شيء من المصادر المحوفة باللام عاملا في فاعل او مفعول
في محل قد جيء عاملا الجر في الحسن نحو لا يحب الله الجهر بالسوء فان كان اى المصدر
مفعولا مطلقا نحو ولله يحيي اعتبار ابدا له من الفعل فاعل للفعل من بين نحو
ان يكون المصدر دالا نحو ان على الضعيف مع وجدان القوي سواء كان
الفعل متعديا نحو اكرمت ضربا زيدا او مجرورا فاعتبر لازم نحو فرحت بالمال و
كان اى المصدر مفعولا مطلقا واقعا بدلا من اللفظ اى من الفعل وهو ما
حذف فعله لازما نحو سقيا له وشكرا له وحمدا له فوجهان اى يجوز في
وجهان على الفعل الاصالة وعلى المصدر النيابة وقيل عمل المصدر للصفة

وعمله للبدلية ففي قوله وجهان دائما فصل بين فسخ المصدر راعى ما لم يكن
مفعولا مطلقا وما كان اياه بالجعل المعترضة لبيان بعض احكام المصدر
لان عمل المصدر في القسم الاول اكثر واظهر فلو اخرت عن القسمين
توهم انها بالقسمين على سواء اسم الفاعل ما اشتق اى اسم الفاعل
اسم اشتق من فعل اى احدث موصوفا ذلك الاسم بمن قام اى الفعل به
ان الذات ما قام بها الفعل ولو قال الذي قام به الفعل لكان اولى لان
جهل الحدث لم يذكر بلفظه ولعله فصل التغليب بعض الحدوث يعني بالحدوث
الحدوث وجوده له وقيامه به مفيدا باحد الازمنة الثلاثة قال الحلبي في
شرحه قوله ما اشتق من فعل يدخل فيه الحدود وغيره من اسم المفعول
والصفة المشبهة وغيره ذلك قوله لمن قام به يخرج منه ما عدا الصفة
المشبهة لان الجهة ليس لمن قام به وقوله بمعنى الحدوث تخرج الصفة المشبهة
لان وضعها على ان تدل على معنى ثابت والظاهر ان اسم التفضيل داخل
في الذي حكم عليه بانه ليس لمن قام به والحق ذلك لان المتبادر من قولهم
ما اشتق لمن قام به ان يكون موضوعا لمن قام به يكون من قام به اسم
المعنى الموضوع له من غير زيادة ونقصان كضرب اصل الفعل من غير
زيادة فيه ووضع له اسم لا يصدق على اسد لا اسم انه موضوع فاعل
به الفعل بل لمن قام به الفعل مع الزيادة فقوله لمن قام به خرج اسم
التفضيل فانه موضوع لمن قام به الفعل مع الزيادة على اصل الفعل وحاصل
الكلام ان الشارح جعل المعاد سندا واخرج اسم التفضيل بما قوله بمعنى الحدوث

كما سنذكره والخارج الصفة المشبهة اليه ظنا منهم ان الاشتقاق لمن قام به
شامل للاسم المفضل والصحيح انهما ان الاشتقاق متفاوت معنى الوضع كما علمت
فليس اسم التفضيل موضوعا لمن قام به بل له مع الزيادة وجد شرط ان
صيغة المبالغة عما بعد التقيد ويخرج من التوقف لا يبعد ان يلتزم ذلك
ويدل عليه جعلهم صيغة اسم الفاعل فيما جعلوا وجعل احكام صيغ المبالغة
مثل احكام اسم الفاعل وفي التوجيه الشريف ايما معناه ان صيغة اسم الفاعل
من الثلاثي المجرد عما فاعل كضارب وقاتل وماش وآكل وكل ما اشتق من
مصادر الثلاثي لمن قام به على هذه الصيغة فهو ليس باسم فاعل بل هو صفة
مشبهة او لفعل التفضيل او صيغة المبالغة كحسن واحسن وحذر وصيغة
اسم الفاعل من مجرد الثلاثي على زنة الفاعل ومن غيره ثلاثيا
فهو اي ما جاء منها مجردا او مزيدا فيه على صيغة المضارع المعلوم بميم اي مع
مضمومة موضوعة في موضع حرف المضارعة سواء كان حرف المضارعة
مضمومة او لا ومع كسر ما قبل الآخر ان لم يكن في ما قبل آخر المضارع كما
في يتفعل ويتفاعل ويتفعلل الخ مدخل فيما وضع له الميم موضع حرف المضارعة
المضمومة ومستوفق فيما وضعت موضع حرف المضارعة المفتوحة ولو ايهم
مقام مستوفق مثال الكسر الواقع في آخر المضارع ايضا من كود الماضي كون
كل من فتح الميم مثال يكون لكل من فتح الكسر ايضا مثال ويعمل اي اسم الفاعل
عمل فعله فان كان فعله لازما يكون هو ايضا لازما ويعمل عمل فعله الآتي ذكره
ان متعديا الى مفعول واحد يكون هو ايضا متعديا الى مفعول واحد وان

كان متعديا الى اثنين فان هو ايضا كذلك وكذا ان فعله يتعدى الى الظرفين
والحال والمصدر والمفعول له والمفعول معه وسائر الفضلات كذلك تتعدى
هو اليها بشرط مضي الحال او الاستقبال ويعمل اسم الفاعل حال كونه متلبسا
بشرط اي شيء شرط عليه ايما من معنى هو زمان الحال او الاستقبال فلا اضافة
بينهما وانما اشترط احد هما لان عمله لشبهه المضارع فيلزم ان لا يعمل
لفقد في الزمان نحو زيد ضارب عمرا الآن او غدا والمراد بالحال
والاستقبال اعم من ان يكون حقيقيا او حكاية كقوله ويحكم باسد ورأسه
بالوصيد فان باسطا يعمل مع انه ماض لكن المراد حكاية الحال وايما
اذ يقدر المتكلم باسم الفاعل العامل بمعنى الماضي كانه موجود في ذلك الزمان
او يقدر ذلك الزمان كانه موجود الآن وبشرط الاعتماد اي اعتماد اسم الفاعل
على صاحبه اي على المتحقق به وهو المبتدأ او الموصول او الموصوف
او ذي الحال ليتقوى فيه جهة الفعل من كونه مسندا الى صاحبه نحو زيد ضارب
ابوه وجاء الضارب ابوه وجاء زيد راكبا فرسه او اعتماده على احد
الاستفهامية وبني بما من الفاظ الاستفهام او ما النافية وبني بما من حروف
النفي كما ان الاستفهام والنفي بالفعل اولى فزاد وبهما شبه الفعل
نحو اقايم زيد وما قايم الزيدان وما قايم زيد وما قايم الزيدان فان كان
اسم الفاعل المعتمد على ما مر اي للزمان الحاضر بالاستقبال او في ضمن لا
واريد ذكر مفعوله وجبت الاضافة اي اضافة اسم الفاعل الى المفعول
مع اضافة معنوية لفوات شرطها الاضافة اللفظية مثل زيد ضارب عمرو

وجاء رجل ضارب ابوه

مقام الفاعل ولو كان هناك مفعول آخر يبقى بحاله نصبه بجوز بقاء عمله على حاله
الآن او غدًا او اسم الصفة المشبهة باسم الفاعل من حيث انها تثنى وتجمع
وتذكر وتؤنث واشتق من فعل لازم احتراز عن اسم الفاعل واسم المفعول
المتعديين نحو اى لما قام به معنى الثبوت بمعنى الحدوث احتراز عن نحو قائم
وذاهب مما اشتق من فعل لازم نحو من قام به بمعنى الحدوث فانه اسم فاعل
لا صفة مشبهة والا لزم اعم من ان يكون لازمًا ابدًا او عند الاشتقاق
كرحيم فانه مشتق من رحم بكسر العين بمعنى رق القلب بضمها فالرقة رحم لا من
رحم بضم الحاء اى صار ذا رحم طبيعة له كالكرم بمعنى صار الكرم طبيعة له ولو
بكونه بمعنى الثبوت انه يكون كذلك حسب اصل الوضع فيخرج عنه نحو ضارب مريض
فانه بما حسب اصل الوضع لحدوث وعرض لها الثبوت بحسب الاستعمال
وصيغتها اى صيغة الصفة المشبهة هي لاختلافها انواعها مخالفة لصيغة اسم
الفاعل او لصيغة الفاعل الذى هو ميزان اسم الفاعل من الثلاثى المجرد
فالتى صيغة من صيغها على هذا الوزن قطعًا على حسب السماع اى كائنة على
قدره بحيث لو حاوزه فالظرف منصوب على انه حال من المستكن فى مخالفة
او صفة لمصدر محذوف اى مخالفة كائنة مخالفة ما قدر ما يسمع وحصل من مخالفتها
اسم المفعول لفظ زيادة اختصاص لها باسم الفاعل بكونها مشبهة به
ولكون محلها المشابهة بينهما اياه فيما ذكر لحسن وضعف مثل يد وعمل لعمل فعلها
خلافًا اى من غير اشتراط ذلك بان يكون لها معنى الثبوت فلا معنى لاشتراطه فيها
واما اشتراط الاعتماد وهو تخصيص عنها الآن الاعتماد على الموصول الاتى فيها

لان

لان اللام الداخلة عليها ليست بموصول بالاتفاق وتقسم مسائلها الى جملها
فتحاشاها وبيان جلهم كل قسم وسمى كل قسم مسئلة لانه يسأل عن جملة وبحث
عنه ان يكون الصفة متلبسة باللام ومجردة عنها وعما كان من التقدير
على اللام اما متلبسة او متلبس باللام او مجرد عنها اى عن اللام والاضافة
الاقسام ستة حاصلة من ضرب الاثنين فى الثلاثة والمحول اى معمول الصفة
فى كل واحد منها اى من هذه الاقسام المستة مرفوع تارة ومنصوب تارة
ومجرور اخرى فحاصل هذه صارت اقسام مسائلها ثمانية عشر قسمًا حاصلة من ضرب
الاقسام الثلثة التى للمحول من حيث هو فى الاقسام الستة المتقدمة من قبل فاكتفى
بالمحول عن الفاعلية اى فاعلية الصفة والمعنى على التشبيه اى تشبيه المحول
الصفة بالمفعول فى المحول المرفوع وعلى التمييز اى جعل معمول الصفة تمييزًا فى
المنصوب هذا عند البصريين وقال الكوفيون بل هو على التمييز فى الجميع لانهم جوزوا
تقديم التمييز وقال بعض المحققين التشبيه بالمفعول فى المجرور وقال الشيخ
الرضى الاولى التفصيل والمراد بالمحول على الاضافة اى اضافة الصفة اليه
تفصيلها اى مفصل هذه الاقسام فى ضمن امثلة جزئية فوله احسن وجهه
بنصب الصفة وخفض وجهه بالفاعلية او نصبه على التشبيه بالمفعول
وجر الضمير مجرد بالاضافة فهذا التركيب ثلاثى اى ثلاثة امثلة
من الامثلة المقصودة ذكرها لتوضيح الاقسام باعتبار اختلاف محول الصفة
رفعًا ونصبًا وجرًا ولذلك اى مثل هذا التركيب فى كونه ثلاثة امثلة حسن الوجه
بالوجوه المذكورة وحسن وجهه عطف على حسن الوجه مبهمًا بالوجوه
المذكورة

امثله ثلاثة الحسن وجهه باد خال اللام على الصفة ورفع وجهه بالفاعلية
او نصبه بالتشبيه بالمفعول الوجه بالاضافة وانما عبر الاسكوب بزكب
العاطف اشارة الى شرط في ضمم آخر من الصفة المشبهة لان الاشتقاق انما
كانت للصفة المجردة عن اللام وبهذا الصفة ذات لام الحسن الوجه باو
الثالثة الحسن وجه ايضا بهذه الوجوه وانما قدم الصفة الكائنة باللام في اول
المسايل على الصفة المجردة لان مفهوم الاول وجودي والثاني عدمي وعكس
الترتيب تفصيلها لان اقسام الصفة المجردة اشرف فاطلقا فسما واحدا منها مختلف فيه
فسلبها لاقسام صحيح بخلاف اقسام ذات اللام فان فيهن ما اتفق كما قال
واشار بها الى من تلك الاقسام صنفان احدهما الصفة باللام مضافة الى
الضمير العايد الى الموصوف واسطة او غيره واسطة مثل الحسن وجهه والحسن وجه
على ما مر وجاز اضافة الاضافة فيه لخفة لان الصفة في الصفة المشبهة اثنان خفة
الاسكوب او الوجه الحسن وجهه بالاضافة او بالجر في ضمير الموصوف من
اوجه ما اضيف اليه الفاعل واستناده في الصفة مثل الحسن الوجه والحسن وجه
او الجر فيهما معا والاخفة فيه بوجد منها وثانيهما ان تكون الصفة باللام مضافة
بما يحولها المجردة عن اللام مثل الحسن وجها او وجه غلام لان الاضافة الحسن الوجه
وان افادة التخفيف بحذف الضمير واستناده في الصفة لكنهم لم يجوزوا بالان
اضافة الملوفة الى الشكوة وان كانت لعلقة مفيدة للتخفيف كما في الصورة
عكس المعهود من الاضافة واختلف في صورة كانت الصفة فيها مجردة عن
اللام مضافة قبل تحويلها الضمير الموصوف مثل حسن وجهه فسيبويه وجميع

المضاف اليه احدها احد الامور الخمس المذكورة ولا يستلزم صحة الا
اضافة الى احدها صحتها بالنسبة الى كل واحد فلا يرد انها لا يصح
الا بالنسبة الى الاربعة الاول فان المتادي لا يضاف اليه فيكان عليه ان
يقول والمضاف الى الاربعة ليدخل فيه المضاف الى المضاف الى المعرفة
بقي ان يقال ايش الجواب ان المراد بالمضاف الى احدها اعم من ان يكون بالذات
او بالواسطة فلا يرد عليك نظر الى ما سبق ان المضاف اذا كان لفظ
الغير او المثل او الشبه هو مستثنى منه الحكم بمعنى اي اضافة مفعوله
فهو مفعول مطلق لمحذوف مضاف واحترز به عن المضاف الى احد
هذه الامور اضافة لفظية فانها لا تحمد ولا تفاد مما سبق ولا يرد
المضمرات المبهمات ومعنى المضاف الى احدها ظاهرا والمراد بالاسم
المذكر مستغنى عن التوصيف بخلاف العلم بالتوصيف قال العلم اسما كان
او لقبا او كنية لان فيها الاسم او الام او الابن او الابنة او
كنية كان قصد به مدح او ذم نحو اللقب الاشهر بالاسم ما
عرف المسمى به شخصا او جنسا واحترز به عن النكرات واللام
الخالية التي يجب تجريد المعرف بها عن العلمية الا ستغراقية داخلة في النوع
غلبة محل اعتماد المستفيد بحيث لو خفي العلم الغالب لوجد معين لذلك
الوصف من واقعة معين فكان سؤال المستفيد عن مدلوله ذلك الخاص
مستلزما لسؤاله عن حال كون ذلك الوصف لشيء بعينه عين متناول
غير ذلك الشيء باستعماله فيه واحترز به عن المعارف كلها فانه قوله

بوضع واحد اى تناول لا بوضع واحد لئلا يخرج الاعلام المشتركة ولها
الى ترتيب انواع المعارف فى الاعرفية بترتيبها فى الذكر اراد التنبيه على
ترتيب اصنافها فيما يكون فيه مهد الترتيب فقال واعرفها اى اعرف
المعارف على اطلاقها لنا عند المخاطب من حيث اصنافها المضمر المتكلم
لبعده وقوة الالتباس فيه ثم المضمر المخاطب فانه يتطرق فيه ما لا يتطرق
فى المتكلم الا ترى انك اذا قلت انا لم يلتبس بغيرى واذا قلت انت جاز
ان يلتبس اخر فيتوهم ان المخاطب هو وليس المراد بالاعرفية الا كون
الموقوفة ابعد من اللبس ثم المضمر الغائب لم يذكره لانه علم من اعرفه
المتكلم والمخاطب انه دون منهما واقتصر على بيان النسبة بين اصناف المضمر
فان سائر المعارف لما تفاوت بين اصنافها الاضافة الى احد
فان فيه تفاوتا باعتبار تفاوت المضاف اليه ولما ثبت التفاوت
بين اضافاته بعد بيانه بين انواع المضاف اليه واضافته وهذا النوع
الذى ذكره هو مذهب سيبويه فان فيه اختلافا فان كثيرة النكرة ما وضع
لشئ لا بعينه اى لا باعتبار ذاته المعينة المعلومة المعهودة من حيث
هو كذلك فقوله ما وضع لشئ شامل للمعرفة والنكرة وبقوله لا بعينه
خرج المعرفة اسماء العدد اتى فيها بالذكر لان لها
ليست لغير ما وضع له اى الفاظ وضعت لكثرة احاد الاشياء
متفردة كانت تلك الآحاد او مجتمعة فالاشياء هى المعدودات
واحادها كل واحد واحد منها وكثرة الاحاد باعتبار اذا سئل

عن واحد واحدا واكثر من واحد من تلك العدودات بكم فالالفاظ
الموضوعة بازاء تلك الكثرات بان لا يكون كل واحد منها موضوعا لكثرة
واحدة منها اسماء العدد فالواحد موضوع لكثرة احاد الاشياء اذا
احدث منفردة فاذا سئل عن معدود منها بكم هو جاب بالواحد دالا
بازاء موضوع لكثرتها اذا احدث مجتمعة منكرة واحدة فاذا
سئل عن معدود ين معدود ين جاب بالاثنين وهكذا الى العشرة
[illegible] ان لفظ الواحد والاثنين واحدان فى هذا
الشق وكل واحد منهما من اسماء العدد فى عرف النحاة وان يكونا عند بعض
النحاة من العدد ولما كان المتبادر من هذه العبارة ان نفس الكثرة
من الموضوع له من غير اعتبار معنى آخر لا ينتقض التعريف بمثل رجل
ورجلين ورجال فان كلا منها موضوع لكثرة احاد الرجال من غير
دلالة على التثنية فقط او الجمع اى اصول اسماء العدد التى يتفرع عليها
ما يلحق تاء التانيث كواحدة واثنتان واسقاطها كالثلث والتسع
او التثنية كاثنين واثنتين او بالجمع كالاثنى والاثنتى وعشرة الخمسة
عشر كلمة واحدة الى عشرة كلمة واحدة الى عشرة ومائة والف تقول
فى الاحاد المذكرة ومؤنثة ومفردة ومركبة ومعطوفة واحدا اثنان
فى المفرد المذكر وحذف التاء واحدة واثنتان واثنتان فى المؤنث وتثنيها
على ما هو القياس تقول للمذكر الى ثلثة الى عشرة بالتاء لجماعة المذكر
اعتبار التانيث لجماعة ثلثة ورجال ثلثة عشر رجال الى

بدون تاء التأنيث فرقا بين المذكر والمؤنث فتقول ثلث نسوة وعشر
نسوة ولم يفعل الامر بالعكس لكون المذكر اسبق وتقول اذا جاوزت
عشرا احدا كعشر في المذكر نحو احد عشر رجلا احدى عشرة امرأة اثنا عشر
اثنتا عشرة في المؤنث على الاصل المذكور وتأتي المؤنث والواحد
لما احد والواحد الى احدى للتخفيف وتقول ثلثة عشر الى تسعة عشر في
المذكر نحو ثلاثة عشر رجلا ثلث عشرة الى تسع عشرة في المؤنث نحو ثلث
عشرة امرأة بحذف الالف من اجل التركيب بين التاء والذكر
كراهة اجتماع تأنيثين من جنس واحد فيما سوى الكلمة الواحد فحلت
احد عشرة واثنتا عشرة فان التأنيث فيهما من جنسين واما تذكير
الثاني احد عشر واثنا عشر فمحمول على التذكير في ثلثة عشر والتاء في ثنتا
واما تأنيث الجزء الثاني في المؤنث لانه لما وجب تذكير المذكر لما عرفت وجب
تأنيث المؤنث لانتفاء المانع وهو عدم الفرق بين المذكر والمؤنث
وانما تكسر السين عند التركيب في المؤنث اي من عشرة فجوزا عن توالي
اربع فتحات مع ثقل التركيب في احدى عشرة واثنتا عشرة او حملا فتحات
ثلث عشرة الى تسع عشرة والحجازيون يسكنونها وفي اللغة الفصيحة
لان السكون اخف من الفتح وتقول عشرون واخواتها بلا تاء
لانه منصوب بالعطف على عشرين المنصوب محلا بمفعولية الفوق وهي
ثلثون واربعون وخمسون الى تسعين فيهما اي في المذكر والمؤنث
من غير فرق وهي عقود ثمانية وتقول فيما زاد على كل عقد مع تلك

العقود

العقود الى عقد آخر احد وعشرون في المذكر احدى وعشرون في المؤنث
ولما غير الواحد والواحدة بهما بدون التركيب لان المعطوف عليه
في قوة التركيب لم يكن اسقوط التاء العطف على صورة لفظ ما تقدم بعينه
فلذلك لم يدخلها في قاعدة العطف بلفظ ما تقدم بل خصها بما عدا
بهما قال بالعطف اي عطف تلك العقود على الزايد عليها كما بينا ذلك
الزايد بلفظ ما تقدم من اسماء الاعداد بعينه من غير تغيير فتقول اثنان
وعشرون في المذكر وثنتا وعشرون في المؤنث هكذا الى تسعة وتسعين
وتقول فيما زاد على تسعة وتسعين مائة والف الواحد ما شاء و
الفان في التثنية فيهما اي في المذكر والمؤنث من غير فارق بينهما
ثم تقول فيما زاد على مائة والف وما تثنى منهما بالعطف اي بعطف الزايد
عليها او عطفها على الزايد حال كون الزايد واقعا على صورة ما تقدم
من اسماء الاعداد من غير تغيير وتبديل فتقول مائة واحد وواحدة
ومائة واثنان او اثنتا ومائة وثلثة رجال او ثلث نسوة ومائة
واحد عشر رجلا او احدى عشرة امرأة ومائة واحد وعشرون رجلا او احدى
وعشرون امرأة ومائة واثنان وعشرون رجلا او اثنتان وعشرون امرأة
ومائة وثلثة وعشرون رجلا او ثلث وعشرون امرأة الى مائة وتسعة
وتسعين رجلا وتسع وتسعين امرأة وكذا الحال في تثنية ويجوز ان
يعكس العطف في الكل وتقول واحد ومائة الى آخرها ذكرنا والاصل في
ثماني عشرة فتح الياء لبناء ما ركب من الاعداد المركبة على الفتح كثلثة عشر

والمعطوف

مائة والالف وتثنيته

مائة

مائة

الاول

وجاز اسكانها اى اسكان الباء لتثاقل المركب بالتركيب كما فى معدى
كرب وشذ حذفهما اجد فى اليا مع فتح النون لانها لما حذفت
فالوجه بقاء الكسر كما فى قولك جاءنى القاضى اذا حذفت الياء الا انك
سوّغ ذلك فيه كونه مركبا وزيد بزيادة استواله بخفض موضع الكسر
فيه قال الشارح الرضى ويجوز كسر ما لبدل على الياء المحذوفة
الفتح اولى لتوافق لحنوانه لانهما مفتوحة الا واخر مركبة مع العشرة
ولما فرغ من بيان حال الاسماء الاعداد شرع فى بيان حال مميزاتها
واستدا من الثلثة لانه لا يميز الواحد والاثنين كما سيصرح به فقال
وتميز الثلثة الى العشرة والثلث الى العشر مخفوض اى مجرور ويجمع
لفظا نحو ثلثة اوعشر نحو ثلثة وبسط اما كونه مخفوضا فلانه لما كثر استعماله
اكثر واقيم التميز بالاضافة للتخفيف لانها تسقط التنوين والنونين
واما كونه مجموعا فلبيان العدد الذى قصد بالعدد الآتى فقط الى تسع مائة
من قوله مجموعا لانهم لم يجمعوا مائة حين مرّ بها ثلثا واخواته وكان
قياسها ان يجمع فيقال مائة ومئين لان لمائة جمعين احدهما
صورة يجمع الجمع المذكر السالم وهو مئون والثانى يجمع الجمع المؤنث وهو مئات
ولا يجوز اضافة العدد الى جمع المذكر فلا يقال ثلثة مسلمين فلم يبق
الا صيغ المؤنث فلزمهم ان يأتوا بالتميز المجموع بالالف والتاء بعد ما تقرّ
الجمع بعد ما هو فى صورة المجموع بالواو والنون اعنى عشرين الى
فانتهى الى المفرد لكونه اخر ومميز احد عشر الى تسعة وتسعين بل الى

الى تسع وتسعين منصوب مفرد اما نصبه فى العقود فلفقد الاضافة
او لانه يستقيم ابقاء النون معها او هى فى صورة نون الجمع ولا حذف فيها
او لبست فى الحقيقة نون الجمع ولما فى عدا بها فلانهم كرهوا ان يقترن فاعله
اسماء كالاسم الواحد ولا يرد عليه حسبك لان الملفوظ منها
كان بين العدد ولم يخرج اعتراض ذلك المميز فلم يلزم ضم دون ثلثة اشياء
شيئا واحدا او لما جوز ثلثمائة امرأة مع ان فيها ضم دون ثلثة
شيئا واحدا يطرد بانه امرأة واما افراده فلانه لما صار منصوبا اما
فضلة فاغنى افراده لكون الفضلة قليلا وتميز بمائة والف وتميز
وتميز جمعا اى جمع الالف اذا لم يقارنها جمعها كما قال وتثنيها لان استعمال
جمع مائة فى الاعداد مرفوض لا يقال ثلثمائة رجل كما يقال ثلثة آلاف
رجل بخلاف التثنية فانه يقال مائتا رجل فى الفارق بخفوض ضرورة ولانه
لما كانت مائة والف من اصول الاعداد كالاحاد فى جانب العقلة من الا
عداد والمائة والالف فى جانب الكثرة منها اختير فى تميزها الجمع الموضوع للكثرة
وفى تميز المؤنث الدال على القلة رعاية للتعادل واذا كان للعدد مؤنث
واللفظ المعبّر عنه مذكر كالشخص اذا عبّرت بها عن المؤنث او
بالعكس بان يكون المعدود مذكرا واللفظ مؤنثا كالنفس اذا عبّرت بها
المذكر فوجهان اى فى العدد وجهان التذكير والتأنيث فان شئت
قلت ثلثة اشخص وانت تريد النساء اعتبارا باللفظ وهو الاكثر فى
كلامهم وان شئت قلت ثلث اشخص اعتبارا بالمعنى ولا يجوز احد

اثنين بالاضافة الى الناقص بدرجة اى غيرهما اى الاثنين ثلثاه من قولهم
ثلثاها بالتخفيف اى صيرت الاثنين ثلثة وفيه التاء اى فى المؤنث من المتعدد
باعتبار حالة بدل ثالث ثلثة او اربعة او خمسة بالاضافة الى العدد المساوى
عددة او يكون فوقه اى احد بالكن لا مطلقا بل باعتبار وقوعه فى الجزء
الثالث والرابعة والخامسة والا يلزم جواز ارادة الواحد الاول
من عاشر العشرة وذلك مستبعد جدا وتقول اضافه ساز ادع العشرة
حادى عشر احد عشر باضافة المركب الاول الى المركب الثانى اى واحد من
عشر تالى عشر بعشرة درجات بناء على الاعتبار الثانى وهو اعتبار بيان الحال
لان الاعتبار الاول يستجاوز العشر كما عرفت وان شئت قلت فى اداء
هذا المعنى حادى احد عشر بحذف الجزء الاخير من المركب الاول استغناء عنه
بذكره فى المركب الثانى وهكذا تقول التاسع تسع عشر بحذف الجزء الاول
من المركب الاول لاشتقاء التركيب الموجب للبناء وبنى الجزء الاول لان البناء ثبات
لوجود موجب البناء فيهما وهو التركيب المذكور والمؤنث ذكر بعد
باب العدد للجواز مباحثه الى ذكر التذكير والتانيث وقدم المذكر
لاصالته واخر توقيفا لانه عدمى وتوقيف المؤنث وجود كى المؤنث
ما فيه اى اسم كان فيه علامة التانيث لفظا اى ملفوظة كانت تلك العلامة
حقيقة كالمرأة وناقة وعرفة او حكما كعقرب لاشتمال الجزء الرابع فى المؤنث
على حكم التانيث ولهذا لا يظهر التاء فى تصغير الرباعى من المؤنث السماعى
او تقديرا اى مقدرة غير ظاهرة فى اللفظ كدار وقار ونعل وقدم وعين

من المؤنثات السماعية والمذكر بخلافه اى متلبس بخلاف المؤنث اى لم
يوجد فيه علامة التانيث لا لفظا ولا تقديرا وعلامته اى علامة التانيث
التاء والالف حال كونها مقصورة كسكرى وحبلى او ممدودة كحمراء
وقد زاد بعضهم الياء فى قولهم ذى دلى فى ذم امرأة للتانيث وليس بذلك
بخلاف الجواز ان يكون صيغة موضوعة للمؤنث مثل بين وانت وهواى المؤنث
حقيقة ولفظى بالحقيقة ما اى اسم بازائه اى فى مقابلته ذكر من جنس
الحيوان كامراة فى مقابلة رجل وناقة فى مقابلة جمل واللفظ بخلافه اى
متلبس بمخالفة المؤنث الحقيقة اى ليس بازائه ذكر من جنس الحيوان بل تانيثه
منسوب الى اللفظ لوجود علامة التانيث فى لفظ حقيقة او تقديرا كعبر
حكما بانها تانيث حقيقى فى معناه لكلمة مثال للتانيث اللفظى حقيقة وعين
مثال التانيث اللفظى تقديرا فان تانيث مقدرة فيها بدليل تصغيرها على
عيينة ولم يورد مثالا للتانيث اللفظى الحكمى لعقرب لغلبة وقوعه واذا استند الفعل
بلا فصل كما هو الاصل اليه اى الى المؤنث مطلقا حقيقيا او لفظيا او
مضمرا فيها التاء اى فى ذلك الفعل متلبس بالتاء وجوبا ان كان تانيث
الفاعل من اول الامر الا اذا كان مسندا الى ظاهر الحقيقى فانه حينئذ
الاختيار فى الحاق التاء وتركه والى هذا اشار بقوله وانت فى فاعل
الحقيقى بالخيار فخرج له الاستثناء من هذه القاعدة فانك تقول
طلعت الشمس ولمع الشمس ولا تقول طلعت الشمس لان طلع يكون
التانيث فيه لفظيا واستغنى عن الحاق التاء بما فى اللفظ من الاشعار
بالتانيث

اصطلاحا فاعتبر العلامة فتح حد الصلاحية لاستحقاق الاعراب بعد
التركيب وهو الظاهر من كلام الامام شيخ عبد القاهر واعتبر المصامع
الصلاحية حصول الاستحقاق بالفعل ولهذا اخذ التركيب فيما يليه
واما وجود الاعراب بالفعل فهو كون الاسم مع باقي معه بالفعل
يقال تعرب الكلام وهي معربة واما عدل الشارح عما هو المشهور عند النحويين
من ان المعرب ما اختلف اخره باختلاف العوامل لان الغرض من تلك
علم النحو ان يعرف به احوال اواخر الكلم في التركيب من لم يتتبع لغات العرب
ولم يعرف احكامها بالسماع من فان العارف باحكامها كذلك مستغن
عن النحو ولا فائدة له معتدا بها في معرفة اصطلاحاتهم فالمقصود من
معرفة المعرب مثلا ان يعرف انه لما اختلف اخره في كلامهم جعل اخره مختلفا
فيطابق كلامهم فيعرف مقتضاه ومعرفة انه لما اختلف اخره فلو كان
دالا على معرفة المعنى المقتضى لحاصل لمعرفة هذا الجعل فلا يعرف به وجب
ان يجعل دالا بانه لما اختلف اخره يعرف انه لما اختلف اخره فيلزم تقدم
الشيء على نفسه فينبغي ان يجعل دالا بغير ما يعرف به الجمهور وجعل ما ذكره
بعض الجهلة كما ذكره بعضهم وجهه اي من جملة احكام المعرب وآثاره
المترتبة عليه من حيث هو هو ان اختلف اخره اي الحرف الذي هو الموجب
دائما ان يتبدل حرف فاخر حقيقة او حكما اذا كان معربا بالحركة
او صفة بان يتبدل صفة بصفة اخرى حقيقة او حكما اذا كان معربا
بالحركة باختلاف العوامل اي بسبب اختلاف العوامل الداخلة عليه في العمل

الى قولك الكحل فيها افضل عليه فلت ما رايت كعين زيد احسن فيها الكحل
اصله ما رايت عينا احسن فيها الكحل منه في عين زيد فلما اذكر عين زيد مقدما
عليه استغنى عن ذكره ثانيا وتقدير ما رايت عينا مماثلة لعين زيد في
الكحل احسن فيها الكحل منه من عين زيدا وتقول معناه ما رايت عينا كعين
زيد في كونها احسن فيها الكحل منه في غيرها وهذا يلزم من هذا ابلغ وجه
ان الكحل في عين زيد حسنا البتة في عين غيره وانما جازت هذه الصورة
وان لم يكن فيها فضل طائفة لوقوعها بالابتداء لانها في الاول وذلك
من التفضيل على مجرد ذكره فيها انما ذكرنا مثل ذلك الذي مضى طائفة
صفة محذوف اي طائفة ما رايت كعين زيد الى اخره قوله الماثل
قول الشاعر وانما ترك صدر البيت ليكون بيتا يا بهو جدا الماثل
ويترك هو وصوف احسن في المثال وان كانت المماثلة الكاملة في ذكره وانما ذكره
في مقابلة قوله الوادي وهو مذكور لانه كان في مقام بيان الاختصاص
بالمثال المذكور ولا يقام البيت حينئذ مثاله مررت بالوادي والسباع
وللادي كوادي السباع حين يظلم واديا اقل به وراكب اتوه ناديه
الا ماديا في الا سارب اما فان اصله للادي واديا اقل به وراكب ثم في واديا
السباع فقدم واديا السباع واستغنى عن ذكره ثانيا الوراكب اسم جامد
للركبان وهو مخصوص براكبي الابل وناديه عن ابي واديا كالتحيه من
وحي جماد هو المكث والمقام في وسار يا من الرئي وهو السير في الليل
فقوله ادى اي ما مر من رويته البعير او من رويته القلب بعلى الاول واديا

مفعول كوادى السباع حال منه قدم عليه وعلى الناء واذا مفعوله
الاول وكوادى السباع مفعوله الثانى وعلى التقديرين حين يظلم فرق
طرق الشبيه المستفاد من الكاف والواو فى ولا ارى اما اعتراضية
او حالية واقل صفة واديا والجار فى به متعلق بامل والمجرور عائد الى
واديا وتركب فاعل اقل وحملا تمييز صفة له وناقة مجرور عن نسبة اقل اليها
وتركب منصوب على المصدرية اى اتيان مائة ولخوف معطوف على اقل
وهو بمعنى المفعول اسند الى ضمير واد فى والمعنى واديا اقل تركب سنام نوادى
السباع واخوف شيء وما فى ما دفى مصدرية وسارا اى راكبا سارا
مفعول ثان والمستثنى مفرغ اى واديا اقل واخوف فى كل وقت الا وقت
وقاية الله سارا يا نفوس سرن سباعا واد منسوب الى السباع لكن فيها
فيها والحال انى لا ارى مثل وادى السباع حين احاطه الظلام واديا
يكون توقف اوكت اقل من توقفهم بوادى السباع ويكون ذلك الوادى
اخوف من وقت السباع فى وقت الا وقت وقاية الله سبحانه راكبا
اى سارا يا سارا بالليل فيه عن الافات والمخافات ولو عبرت بالعبارة
الاولى لخفة لفظها لا ارى واديا اقل به مائة توه من وادى السباع د
وانما قدم الكلام الى اضمارها الثلاثة على وجه علم من دليل الحال
حد كل واحد منها ولم يكتف بذلك القدر بل صدر مباحث الاسم
بتعريفه فلما وصلت النوبة الى مباحث الفعل سلك تلك الطريقة
وصدر بها بقوله

نفعل

لم يلتبس لكثرة العلم فلو حذف منه حرف النداء لم يسبق الذهن الى انه منادى والاشارة
اى والامع اسم الاشارة نائبه كاسم الجنس فى الابهام والمستغاث والمندوب لان
المطلوب منهما مد الصوت وتطويل الكلام والحذف ينافيه فبنى على هذا من المعارف التى
يجوز فيها حذف الحرف العلم سواء كان مع بدل عن حرف النداء كلفظ الله فانه حرف النداء د
لا يجوز منه الا مع ابدال الميم المشددة منه نحو اللهم او بغير بدل نحو يوسف
اعرض عن هذا اى يا يوسف واعرض اى اذا وصفت بذى اللام نحو ايها الرجل
اى يا ايها الرجل او بالموصوف بذى اللام نحو ايهذا الرجل اى ايا ايهذا الرجل
فلا يجوز الحذف من ايهذا من غير ان يتصف هذا بذى اللام والمضاف الى
اى معرفة كانت نحو غلام زيد افعل كذا والموصولات نحو من لا يزال محسنا
احسن الى واما المضمرات فشذ نداؤها نحو يا انت ويا اياك وشذ حذف
حرف النداء من اسم الجنس فى اصبح ليلا اى صرصبحا يا ليل حذف حرف النداء
من الليل مع انه اسم جنس شذوذا فالنهار امرأ القيس حين كربه
وفى افتد مخنوق اى يا مخنوق فالمستخنق وقع فى الليل على نائم يسلق
مختنقه فقال افتد مخنوق حذف حرف النداء عن المخنوق مع انه اسم جنس
شذوذا وفى اطرق كرا اى يا كروان وفيه شذوذان حذف حرف النداء
من اسم الجنس وترخيم غير العلم قيل هى رقية يصيدون بها الكروان
ويقولون اطرق كرا اطرق كرا ان النعامة فى القرى فيسكن ويطرق حتى يصاد
والمعنى ان النعام الذى هو اكبر منك قد اصطيد وحمل الى القرى فلا تخلى

جوازا ايضا وقد يحذف المنادى لقيام قرينة نحو الا يا اسجدوا بتخفيف الا على انه
حرف تنبيه ويا حرف النداء اى يا قوم اسجدوا والقرينة استماع وخول يا
على الفعل بخلاف قراءة الا يسجدوا بتشديد اللام لانه ليس من هذا الباب فان
ان ناصبة للمضارع ادغمت نونها في لام لا ويسجدوا فعل المضارع سقط
نونه بالنصب الثالث من تلك المواضع الاربع التي وجب حذف ناصب
المفعول به فيها اى مفعولا به لاضمار اى قدر عامله اى الناصب له على شريطة
التفسير الشريطة والشرط واحد والاضافة بيانية اى اضمر عامله بشرط
على شرط هو تفسيره اى تفسير العامل بما بعده وانما وجب احترازا عن
الجمع بين المفسر والمفسر وهو اى ما اضمر عامله على شريطة التفسير كل اسم بعده
فعل او شبهه واحترز به عن نحو زيدا بوك ولا يريد به ان يليه الفعل
او شبهه متصلا به بل يكون الفعل او شبهه جزء الكلام الذى بعده نحو
زيدا عمرو ضرب به وزيدا انت ضاربه مشتغل ذلك الفعل او شبهه عنه
اى عن العمل في ذلك الاسم بضميره اى بالعمل في ضميره او في متعلقه اى متعلق
ذلك الاسم او متعلق ضميره وحاصله ان يكون الفعل او شبهه مشتغلا
بالعمل في ذلك الاسم او متعلقه فارغا عن العمل فيه بسبب ذلك الاشتغال
لا بسبب اخر بحيث لو سلط عليه بوجود رفع ذلك الاشتغال عليه على ذلك الاسم
هو اى احد الامرين الفعل او شبهه بعينه او مناسبه اى ما بينا سببه بالتزاف
او التزوم لنصبه اى لنصب احد هذين الامرين الاسم بالمفعولية كما ابو الفا

حذفه على شريطة التفسير

ضميره

اى عنه

المبتدا

المتاخر فبقيد الاشتغال بالضمير او بمتعلقه خرج مثل زيدا ضربت وبقيد الفراغ
عن العمل فيه بوجود ذلك الاشتغال خرج نحو زيدا ضربته فان المانع من عمل
ضربته في زيد ليس بوجود الاشتغال بضميره فان عمل معنى الابتداء فيه ورفعه
اياه ايضا مانع عن ذلك وبقيد النصب بالمفعولية خرج نحو كان في نحو زيدا
كنت اياه وههنا صور اربع احديها اشتغال الفعل بالضمير مع تقدير تسليطه
بعينه والثانية اشتغاله بالضمير مع تقدير تسليط ما يناسب الفعل بالتزاف
والثالثة اشتغاله للفعل بالضمير مع تقدير ما يناسب الفعل بالتزوم والرابعة
اشتغال الفعل بالمتعلق ولا يتصور الا تقدير تسليط الفعل المناسب بالتزوم
ولهذا ورد المصرح اربعة امثلة ثلثة منها مشتغل بالضمير باقسام الثلثة و
واحد المشتغل بالمتعلق والاحسن في ترتيبها تاخير المثال المشتغل
بالمتعلق كما لا يخفى وجهه نحو زيدا ضربته مثال الفعل المشتغل بالضمير مع
تقدير تسليط ما يناسبه بالتزاف فان مررت بعد تقديره بالباء
مرارا فجاوزت وزيدا ضربت غلامه مثال للفعل المشتغل بالمتعلق
وزيدا حبست عليه مثال الفعل المشتغل بالضمير مع تقدير تسليط ما
يناسبه بالتزوم فان حبس الشيء على الشيء يلزمه ملابسة المحبوس عليه
وينصب زيدا في هذه الامثلة بفعل مضمر يفسره ما بعده اى ضربت يعني
الة الفعل المفسر الناصب لزيد في زيدا ضربته ضربت المقدر فان الاصل
فيه ضربت زيدا اضمر ضربت الاول لوجود مفسر اعني ضربت الثاني و

بعينه وزيدا مررت به مثال الفعل المشتغل بالضمير مع تقدير تسليطه

تسليطه

تسليطه

مرتبه

على هذا القياس جاوزت فانه مفسر لما يراد فه اعنى مررت به واهنت
فانه مفسر لما يستلزم اعنى ضربت غلامه فان ضرب الغلام يستلزم اهانة
لهانة سيده ولا يبعد فانه مفسر لما يلزمه اعنى حيث عليه ثم ان
الاسم الواقع فى منطان الاظهار على شريطة التفسير اما المختار او الواجب
فيه الرفع او النصب او يستوى فيه الامران والى هذه الصور الخمس اشار
المصنف فقال ويختار فى الاسم المذكور الرفع بالابتداء اى بكونه مبتداء
لان يخرجه عن العوامل اللفظية يصح رفعه على الابتداء ويرجح عند
عدم قرينة خلافه اى قرينة ترجح خلاف الرفع اى النصب لان قرينتى
الصحة فيهما متساويتان لان وجود ما له صلاحية التفسير قرينة
مصححة للنصب فحتى لم ترجح النصب قرينة اخرى يرجح الرفع لسلامته
عن الحذف نحو زيد ضربته او عند وجود القرينة المرجحة من الجانبين
ولكن يكون القرينة المرجحة للرفع اقوى منها اى من القرينة المرجحة
للنصب كلها الداخلة على ذلك الاسم مع غير الطلب اى بشرط ان لا
يكون الفعل المشتغل عنه طلبيا كالامر والنهى والدعاء نحو ليت القوم
واما زيد فاكرمته فالعطف على الفعلية قرينة النصب وكلمة اما قرينة
الرفع وهى اقوى لانها لا يقع بعدها غالبا الا المبتدا بخلاف عطف
الاسمية على الفعلية فانه كثير الوقوع فى كلامهم مع انها افادت
بالسلامة عن الحذف ايضا واما قال مع غير الطلب احترازا عما اذا كان

مع الطلب نحو اما زيدا فاضربه فان المختار حينئذ النصب فان الرفع يقتضى وقوع
الطلب خبرا وهو لا يجوز الا بتاويل ومثل اما مع غير الطلب اذا الواقع على الاسم
المذكور المفاجاة فى كونه من اقوى القرينين مثل خرجت فاذا زيد يضربه عمرو
فان المختار فيه الرفع فان اذا المفاجاة لا يدخل الا على الجملة الاسمية غالبا
وما وقع فى بحث الظروف من ان اذا المفاجاة يلزم بعدها الاسمية فالمراد
بلزوم الاسمية غلبة وقوعها بعدها فلا تناقض ويختار النصب فى الاسم
المذكور بالعطف اى بسبب عطف جملة هو فيها على جملة فعلية متقدمة
للتناسب اى لرعاية التناسب بين الجملة المعطوفة والجملة المعطوف عليها
فى كونهما فعليتين نحو خرجت فاذا فزيدا لقيته وبعد حرف النفى يعنى ما
ولا وان وليس لم ولما ولن من هذه الجملة اذ هى عاملة فى المضارع ولا يتقدر
معمولها لضعفها فى العمل نحو ما زيدا ضربته ولا زيدا ضربته ولا عمرا وان
زيدا ضربته الا اناديبا وبعد حرف الاستفهام نحو ازيدا ضربته وانما قال
حرف الاستفهام لانه يختار الرفع فى اسم الاستفهام مثل من زيد اكرمته
ولم يقل همزة الاستفهام ليشمل مثل هل زيدا ضربته فانه يجوز واذا استقبحه
النحاة لاقتضاء هل لفظ الفعل لانه بمعنى قد فى الاصل فلا يكفى فيه تقدير
الفعل وبعد اذا الشرطية الدالة على المجازات فى الزمان نحو اذا عبد الله
تلقاه فاكرمه وبعد حيث الدالة على المجازاة فى المكان نحو جيث زيدا
تجده فاكرمه وفى ما قبل الامر والنهى يعنى موضع وقوع الاسم المذكور قبل

الامر والنهي مثل زيدا اضربه وزيدا لا تضربه وانما اختير في هذه المواضع اي
ما بعد حرف النفي والاستفهام واذا الشرطية وحيث وما قبل الامر والنهي
النصب في الاسم المذكور اذ هي اي هذه المواضع مواقع الفعل اي مواضع وقوع
الفعل فيها اكثر فاذا نصب الاسم المذكور وقع الفعل بعده تقديرا او الا فلا وكذلك
يختار النصب في الاسم المذكور عند حرف ليس المفسر اي التباس ما هو مفسر
في حال النصب لكن لا من حيث هو مفسر في هذه الحال بل من حيث هو خبر
في حال الرفع بالصفة فلا يعلم انه خبر عن الاسم المذكور في حال الرفع مع موافقته
للمعنى المفهم او صفة له مع مخالفته للمعنى المفهم فالالتباس انما هو بين خبرية
ذات ما هو مفسر على تقدير النصب وبين وصفيته لا بينه بوصف التفسير و
بين الصفة فان التركيب لا يحتملها معا مثل قوله تع انا كل شيء خلقناه
بقدر بنصب كل على الاضمار بشريطة التفسير ولو رفع بالابتداء لجعل خلقناه
خبر الله كان موافقا للنصب في اداء المعنى لكن خيف لبسه بالصفة لاحتمال
كون قوله بقدر خبر الله وهو خلاف المفهم فان المقصود الحكم على كل شيء بانه
مخلوق لنا بقدر لا الحكم على كل شيء مخلوق لنا انه بقدر فانه يوهم كون
بعض الاشياء الموجودة غير مخلوقة لله تع كما هو مذهب المعتزلة في الافعال
الاختيارية للعباد ويستوي الامران اي الرفع والنصب فللمتكلم ان يختار
كل واحد منهما بلا تفاوت في مثل زيد قام وعمرو اكرمته اي عنده او في
داره ويحتمل ذلك والا لاتضح العطف على الصغرى لعدم الضمير اي يستوي الامران

المقصود

فيما

فيما اذا عطف الجملة التي وقع فيها الاسم المذكور على جملة فان وجهين
اي جملة اسمية خبرها جملة فعلية فيصح رفعه بالابتداء ونصبه بتقدير
الفعل والوجهان مستويان لحصول التناسب فيهما في الرفع فتكون اسمية
فتعطف على الجملة الكبرى وهي اسمية وفي النصب تكون فعلية فتعطف
على الصغرى وهي فعلية فان قلت السلامة من الحذف مرجحة للرفع قلنا
هي معارضة بقرب المعطوف عليه فان قلت لا تفاوت في القرب والبعد
بينهما اذ الكبرى ايضا قرينة غير معصولة عنها قلنا هذا باعتبار المنتهى
واما باعتبار المبدأ فالصغرى اقرب ويجب النصب في الاسم المذكور بعد
حرف الشرط والمراد به هنا ان ولو فان اما وان كانت من حروف الشرط
فحكمها ما سيتي من اختيار الرفع مع غير الطلب واختيار النصب مع الطلب
وكذا يجب نصبه بعد حرف التحضيض وهو الا هلا والا ولولا ولوما
وانما وجب النصب بعدها للوجوب دخولها على الفعل لفظا او تقديرا
نحو ان زيدا ضربته ضربك مثال لحرف الشرط والا زيدا ضربته مثال
لحرف التحضيض وليس مثل ان زيد ذهب منه اي من با الاضمار على شريطة
التفسير فان زيدا فيه وان كان يظن في بادي النظر انه مما اضمر عامله على
شريطة التفسير والمختار فيه النصب ليوقع الاسم المذكور فيه بعد حرف
الاستفهام ولكن يظهر بعد تعمق النظر انه ليس منه فانه وان صدق
عليه انه اسم بعده فعل مشتغل عنه بضميره لكنه ليس بحيث لو سلط

عليه هو او ما يناسبه لنصبه لان ذهب به لا يعمل النصب وكذا ما يناسبه
يعني اذهب فان قلت لا ينحصر المناسب في اذهب فليقدر مناسب اخر لينصبه
مثل بلا يبس او اذهب على صيغة المعلوم فيكون تقديره زيدا بلا يبسه
الذهاب به او بلا يبسه احد بالذهاب به او اذهب احد قلنا المراد
بالمناسب ما يراد في الفعل المذكور او يلازمه مع اتحاد ما اسند اليه
فالاتحاد فيما ذكره مفقود واذا كان الامر كذلك فالرفع لازم اي
رفع زيد في المثال واجب بالابتداء ونصبه غير جائز بالمفعولية فليس
من باب الاضمار على شريطة التفسير فكيف يكون مما يختار فيه
النصب وكذا اي مثل ازيدا ذهب به قوله فقم كل شيء فعلوه في الزبر
اي في صحايف اعمالهم فهو ليس من باب الاضمار على شريطة التفسير
لانه لو جعل منه لصار التقدير فعلوا كل شيء في الزبر فعلوه في الزبر
ان كان متعلقا بفعلوا فسد المعنى لان صحايف اعمالهم ليست محلا
لفعلهم لانهم لم يوقعوا افعالهم في الصحايف بل الكرام الكاتبين
او فعلوا فيه كناية افعالهم وان كان صفة لشيء مع انه خلاف
ظاهر الاية فات المعنى المقصود ان كل شيء هو مفعول لهم كائن
في الزبر مكتوب فيها موافقا لقوله فقم وكل صغير وكبير مستطر
لان كل شيء كائن في صحايف الاعمال مفعول لهم فالرفع لازم على
ان يكون كل شيء مبتدا والجملة الفعلية صفة لشيء والجار والمجرور

ظاهر

في محل

في محل الرفع على انه خبر المبتدا وتقديره وكل شيء هو مفعول لهم ثابت
في الزبر بحيث لا يغادر صغيرة ولا كبيرة واعلم انه قد يستبان الاسم
المذكور اذا كان بعد الفعل المشتغل عنه بضميره او متعلقه امرا او نهيا
فالمختار فيه النصب والظاهر ان قوله فقم الزانية والزاني فاجلدوا
كل واحد منهما مائة جلدة داخل تحت هذه القاعدة مع ان القراء تفقوا
فيه على الرفع الا في رواية شاذة عن بعضهم فاضطر النحاة الى ان تحملوا
الاخراج عن هذه القاعدة المذكورة لئلا يلزم اتفاق القراء على غير المختار
فاشاروا الى ما تحملوا الاخراج عنها فقال ومحو الزانية والزاني فاجلدوا
كل واحد منهما مائة جلدة الفاء فيه مرتبط بمعنى الشرط عند المبرد لكون
الالف واللام في الزانية والزاني مبتدا موصولا فيه معنى الشرط واسم
الفاعل الذي هو صلته كالشرط فخبر المبتدا كالجزاء والفاء الداخل
عليه مرتبط بالشرط لا للتعليل سببية للجزاء ومثل هذا الفاء لا يمنع ما
في حيزه فيما قبله فامتنع تسليط الفعل المذكور بعده على ما قبله فتعين
فيه الرفع والاية جملتان مستقلتان عند سيبويه اذ الزانية مبتدا
محذوف الخبر والزاني عطف عليه والخبر محذوف اي حكم الزانية
والزاني فيما يتلى عليكم بعد وقوله فاجلدوا جملة ثانية لبيان الحكم
الموعود والفاء ايضا للسببية اي ان ثبت زناهما فاجلدوا وقيل زايدة
او للتفسير وجزء الجملة لا يعمل في جزء جملة اخرى فيمتنع التسليط فلا يدخل

في الضابطة فتعين الرفع والا اى وان لم يكن الفاء بمعنى الشرط ولم تكن الاية جملتان ايضا فهي تكون داخلة تحت الضابط فالمختار فيه النصب واختار النصب باطل باتفاق القراء على الرفع فلابد من جعل الفاء بمعنى الشرط او جعل الاية جملتين لتتعين الرفع الرابع من تلك المواضع التي وجب حذف ناصب المفعول به فيها التحذير وانما وجب حذف الفعل فيه لضيق الوقت عن ذكره وهو في اللغة تخويف الشيء من شيء وتبعيده منه وفي اصطلاح النحاة مفعولا اى اسم عمل فيه النصب بالمفعولية بتقدير اتق تحذيرا اى احذر ذلك الاسم تحذيرا فيكون مفعولا مطلقا او ذكر تحذيرا فيكون مفعولا لاجله مما بعده اى مما بعد ذلك المفعول او ذكر المحذر منه ملكرا على صيغة المجهول عطفا على حذر او ذكر المحذر فان قلت فعلى هذا لابد من ضمير في المعطوف كما في المعطوف عليه قلنا مفهم لكنه وضع في المعطوف المظهر موضع المضمر اذ تقدير الكلام او مفعولا بتقدير اتق ذكر ملكرا الا انه وضع المحذر منه في موضع المضمر العايد الى المفعول استعدادا بانه محذر منه لا محذرا مثل اياك والاسد واياك واياك ان تحذف هذان مثالان لاول نوعي التحذير ومعناها ابعد نفسك من الاسد والاسد من نفسك وبعّد نفسك عن خدف الارنب هو ضرب به الصمى و بعد خدف الارنب عن نفسك وعلى التقديرين المحذر منه هو الاسد و الخدف فان المراد من تبعيد الاسد والخدف من نفسك تحذيرك منهما الا تحذيرهما منها او الطريق الطريق مثال للثاني نوعيه اى اتق الطريق والاخفى

عليك ان تقدير اتق في اول النوعين غير صحيح لانه لا يتوافق بيانا من الاسد فينبغي ان يقدر فيه مثل بعد ونح وتقدير بعد في المثال النوع الثاني غير مناسب لان المعنى على الانتهاء عن الطريق لا على التبعيد فالصواب ان يقال بتقدير بعد او اتق ونحوهما فيقدر مثل بعد في جميع افراد نوع الاول وفي بعض افراد نوع الثاني مثل نفسك نفسك فان المعنى على بعد نفسك مما يؤديك كالاسد ونحوه ويقدر مثل اتق في بعضها كالمثال المذكور قبيل لفظ الاسد في اياك والاسد خارج عن النوعين فينبغي ان لا يكون تحذيرا وليس كذلك فانه ايضا تحذير واجيب بانه تابع للتحذير والتوابع خارج عن الحد وورد ليل ذكرها فيما بعد وتقول في قسم النوع الاول اياك من الاسد كما كنت تقول اياك والاسد ومن ان تحذف كما كنت تقول اياك والاسد ان تحذف وتقول في المثال الاخير اياك ان تحذف بتقدير من اى اياك من ان تحذف لان حذف حرف الجر من ان وان قياسي ولا تقول في المثال الاول اياك الاسد لامتناع تقدير من وشذوذه من غير ان وان فان قلت فليكن بتقدير العاطف قلنا حذف العاطف اشد شذوذا لان حذف حروف الجر قياسي مع ان وان شاذ كثير في غيرهما واما حذف العاطف فلم يثبت الا نادرا المفعول فيه هو ما فعل فيه فعل اى حدث مذكور يتضمنا في ضمن الفعل الملفوظ او المقدر او شبهه كذلك او مطابقته اذا كان العامل مصدرا فقولنا ما فعل فيه فعل يشامل اسماء الزمان والمكان كلها

فانه لابخ وزمانا ولامكان عن ان يفعل وينبها فعل سواء ذكر الفعل الذى فعل
فيهما اولا وقوله مذكور خرج به مالا يذكر فعل وفعل فيه نحو يوم الجمعة
يوم طيب فانه وان كان فعل فيه فعل لامحالة لكنه ليس بمذكور لكن
يعتبر مثل شهدت يوم الجمعة واخلافيه فان يوم الجمعة يصدق عليه
انه فعل فيه فعل مذكور فان شهود يوم الجمعة لايكون الا فى يوم الجمعة
فلو اعتبر فى التعريف قيد الحيثية اى المفعول فيه ما فعل فيه فعل مذكور
من حيث انه فعل فيه فعل مذكور يخرج مثل هذا المثال منه فان ذكر
يوم الجمعة فيه ليس من حيث وقع عليه فعل مذكور ولا يخفى انه على تقدير
اعتبار قيد الحيثية لاحاجة الى قوله مذكور الا لزيادة توضيح المعرف
وقوله من زمان او مكان بيان لما ء الموصولة او الموصوفة اشارة
الى قسمى المفعول فيه وتمهيد البيان حكم كل منهما وهو المفعول فيه ضربان
مايظهر فيه فى وهو مجرور بها ومايقدر فيه فى وهو منصوب بتقديرها
وهذا خلاف اصطلاح القوم فانهم لايطلقون المفعول فيه الا على
المنصوب بتقدير فى واما المجرور بها فهو مفعول به بواسطة حرف
الجر لا مفعول فيه وخالفهم المص حيث جعل المجرور ايضا مفعولا فيه
ولذلك قال وشرط نصبه اى شرط نصب المفعول فيه تقديرى فى اذ
التلفظ بها يوجب الجر وظروف الزمان كلها مبهما كان الزمان او محدودا
يقبل ذلك اى تقدير فى لان المبهم منها جزء مفهوم الفعل فيصح انتصابه

بقى ٢ مهم

انه فعل فيه فعل مذكور بل من حيث انه ص

توضيح ر ص

بلا واسطة كالمصدر والمحدود منها محمول عليه اى على المبهم لاشتراكهما
فى الابهام نحو جلست خلفك والا اى وان لم يكن مبهما بل يكون محدودا فلا
تقبل تقدير فى اذ لم يمكن حمله على الزمان المبهم لاختلافهما فانا وصفة
نحو جلست فى المسجد وضمن المبهم من المكان بالجهات الست وهى امام وخلف
ويمين وشمال وفوق وتحت وما فى معناها فان امام زيد مثلا يتناول
جميع ما يقابل وجهه الى انقطاع الارض فيكون مبهما والمالم بينا ولهذا
التفسير بعض الظروف المكانية الجائز نصبها قال وحمل عليه اى على المبهم
المفسر بالجهات الست عند ولدى وبتبيهما نحو دون وسوى الابهامها اى
لابهام عند ولدى ولم يذكر وجه حمل شبيهما عليه لان حكمه حكمها وفى
بعض النسخ لابهامها كما هو الظ وكذا حمل على المبهم من المكان لفظ مكان
وان كان معينا نحو جلست مكانك لكثرته فى الاستعمال مثل الجهات الست
لابهامه وكذا حمل عليه ما بعد دخلت وان كان معينا نحو دخلت الدار
لكثرته فى الاستعمال لابهامه على الاصح اى على المذهب الاصح فانه ذهب
بعض النحاة الى انه مفعول به لكن الاصح انه مفعول فيه والاصل استعماله
وهذا محل تامل فان الفعل لايطلب المفعول فيه الا بعد تمام معناه و
لاشك ان معنى الدخول لاينم بدون الدار مثلا وبعد تمام معناه بها يطلب
مفعول فيه كما اذا قلت دخلت الدار فى البلد الفلانى فالظاهر انه مفعول
به لا مفعول فيه ومما يؤيد ذلك ان كل فعل نسب الى مكان خاص يقع فيه

فى الرباعيه نحو صمت دهرا و افطرت اليوم فظروف المكان ان كان مبهما قبل ذلك اى تقدير فى حملا على الزمان المبهم لاشتراكهما ص

بحرف الجر لكنه حذف لكثرة استعماله ص

يصح ان ينسب الى مكان يشتمل له ولغيره فانه اذا قلت ضربت زيدا في الدار
التي هي جزء من البلد فلا يصح ان تقول ضربت زيدا في البلد وفعل الدخول بالنسبة
الى الدار ليس كذلك فانه اذا قال الداخل في البلد دخلت الدار صح ولا يصح ان
تقول دخلت البلد فنسبة الدخول الى الدار ليس كنسبة الافعال الى امكنتها التي
فعلت فيها فلا يكون الدار مفعولا فيه وقيل معناه على الاستعمال الاصح
فيكون اشارة الى ان استعمال دخلت مع في نحو دخلت في الدار صحيح لكن
الاصح استعماله بدون في ونقل عن سيبويه ان استعماله بفي شاذ وينصب
اي المفعول فيه بعامل مضمر بلا شرط التفسير نحو يوم الجمعة في جواب
من قال متى سرت اي سرت يوم الجمعة وبعامل مضمر على شرط التفسير
نحو يوم الجمعة صمت فيه والتفصيل فيه كما مر في المفعول به المفعول له
هو فعل لاجله اي لقصد تحصيله او بسبب وجوده وجر به سائر الفاعيل
ها فعل مطلقا او به او فيه او معه وفعل اي حدث مذكور اي ملفوظ
حقيقة او حكما فلا يخرج عنه ما كان فعله مقدرا كما اذا قلت تاديبا
في جواب من قال لم ضربت زيدا فقوله مذكور احتراز عن نحو اعجبني التاديب
فان قلت كيف يصح الاحتراز وهو اي الفعل الذي فعل لاجله مذكور في
الجملة كما في ضربت زيدا قلنا المراد مذكور معه فان قلت هو مذكور
معه في ضربته تاديبا قلنا المراد مذكور معه في التركيب الذي هو فيه
وجود مثلا اعجبني التاديب الذي ضربت لاجله اللهم الا ان يراد بذكره

فكما يصح ان تقول ضربت زيدا في الدار كذلك يصح ان تقول ضربت زيدا في البلد

به عنه

معه

معه ايراده معه للفعل فيه مثل ضربت تاديبا مثال لما فعل لقصد تحصيله
فعل وهو الضرب فان التاديب انما يحصل بالضرب ويترتب عليه وقعدت
عن الحرب جبنا مثال لما فعل بسبب وجوده فعل وهو القعود فان القعود انما
وقع بسبب الجبن والفاعل يكون المفعول له معه لا مستقلا غير داخل في الفعل
المطلق خلافا لظاهر للزجاج فانه اي المفعول له عنده اي عند الزجاج
مصدر من غير لفظ فعله فالمعنى عنده في المثالين المذكورين ادبته بالضرب
تاديبا وجبنت في القعود عن الحرب جبنا او ضربته ضرب تاديب وقعدت
قعود جبن ورد قول الزجاج بان صحة تاويل نوع بنوع لا يدخله في حقيقته
الا ترى الى صحة تاويل الحال بالظرف من حيث ان معنى جاء زيد راكبا جاء
زيد وقت الركوب من غير ان يخرج عن حقيقتها وشرط نصبه اي شرط
انتصاب المفعول له لا شرط كون الاسم مفعولا له فاللام في للسمن والاكرام في
قولك جئتك للسمن ولاكرامك الزايدين عنده مفعول له على ما يدل
عليه رده وهذا كما قال في المفعول فيه ان شرط نصبه تقدير في وهذا
ايضا خلافا لاصطلاح القوم فتقدير اللام لانها اذا اظهرت لزم الجر
وخص اللام بالذكر لانها الغالب في تعليلات الافعال فلا يقدر غيرها
من من او الباء او في مع انها من دواخل المفعول له لقوله تعالى خاشعا
متصدعا من خشية الله وقوله تعالى فبظلم من الذين هادوا حرمنا
ان امراة دخلت النار في هرة اي لاجلها ولما كان تقدير اللام عبارة

ضربته حول

عن حذفها عن اللفظ وابقائها في النية وكان الاصل ابقاءها في اللفظ
والنية فلا حاجة ابقائها في النية الى الشرط بل الحاجة اليه انما يكون في
حذفها من اللفظ ولهذا قال وانما يجوز حذفها ولم يكتف بارجاع الضمير
الفاعل الى تقدير اللام فيجوز حذفها لما يجوز ذكرها اذا كان المفعول له فعلا
احتراز اعما اذا كان عينا نحو جئتك للسمن لفاعل الفعل المعلل به اي اتحد
فاعله وفاعل عامله احتراز اعما اذا كان فعلا لغيره نحو جئتك لمجيئك
اياي ومقارنا له اي لفعل المذكور في الوجود بان يتحد وجودها نحو ضربته
تاديبا اذ زمان الضرب والتاديب واحد اذ لا مغايرة بينهما الا باعتبار
او يكون زمان وجود احدهما بعضا من زمان وجود الاخر نحو قعدت عن
الحرب جبنا فان زمان وجود الفعل اعني القعود بعض زمان المفعول له
اعني الجبن ونحو شهدت الحرب ايقاعا للصلح بين الفريقين فان زمان
المفعول له اعني ايقاع الصلح بعض زمان الفعل اعني شهود الحرب واحترز
بذلك القيد عما اذا لم يكن مقارنا له في الوجود نحو اكرمتك اليوم لوعدك
بذلك امس وانما اشترط ذلك لانه بهذه الشرائط يشبه المصدر فيتعلق
بالفعل بلا واسطة تعلق المصدر به بخلاف ما اذا اختل شيء منها
المفعول معه اي الذي فعل بمصاحبته بان يكون الفاعل مصاحبا له في
صدور الفعل عنه او المفعول في وقوع الفعل عليه فقوله معه مفعول ما لم
يسم فاعله اسند اليه المفعول كما اسند الى الجار والمجرور في المفعول فيه

وبه وله والضمير المجرور راجع الى اللام واعتذر عن نصبه بما جوزه بعض النحاة
اسناد الفعل الى لازم النصب وتركه منصوبا جريا على ما هو عليه في الاكثر والبه
ذهب في قوله تم لقد تقطع بينكم على قراءة النصب وفي بعض الحواشي ان هذا
الراي شريف جدا وقيل الوجه ان يجعل من قبيل وقد حرن حيل بين العير
والنزوان فان مفعول ما لم يسم فاعله فيه الضمير الراجع الى مصدره اي حيل
حيلولة لان بين للزوم ظرفيته للايقام مقام الفاعل ففي هذا معناه
الذي فعل فعل بمصاحبته بان يكون مفعول ما لم يسم فاعله ضميرا راجعا الى
مصدره والضمير المجرور للموصول وهو مذكور بعد الواو عبر مع احترازا
عن المذكور بعد غيره كالفاء لمصاحبته معمول فعل اللام متعلق بمذكور
اي يكون ذكره بعد الواو لاجل مصاحبته معمول الفعل واقادته اياها سواء
كان ذلك المعمول فعلا فاعلا نحو استوى الماء والخشبة او مفعولا نحو كفاك
وزيدا درهم وسواء كان ذلك الفعل لفظيا اي لفظيا كالمثالين المذكورين او معنويا
اي معنويا نحو مالك وزيدا اي ما تصنع والمراد
بمصاحبته لمعمول الفعل مشاركته له في ذلك الفعل في زمان واحد نحو
سرت وزيدا او مكان واحد نحو لو تركت الناقة وفصيلها لرضعتها
فلا ينتقض بالمذكور بعد واو العاطفة نحو جاءني زيد وعمرو فانهما
لا تدل الا على المشاركة في اصل الفعل دون المصاحبة اعلم ان مذهب
جمهور النحاة ان العامل في المفعول هو الفعل ومعناه بتوسط الواو

التي بمعنى مع وانما وضعوا الواو موضع مع لكونها اخصر واصلها واو العاطفة
التي فيها معنى الجمع فتناسب معنى المعية فان كان اى وجد الفعل اى ما يدل على
الحدث فيعم الفعل واسم الفاعل واسم المفعول والصفة المشبهة و
غيرها لفظا وجاز اى لم يجب العطف ولم يمتنع فلا ينتقض بمثل ضربت
زيدا وعمرا والوجوب العطف فيه فالوجهان اى العطف والنصب على المفعولية
جايزان نحو جيبني انا وزيد بالرفع على العطف وزيدا بالنصب على المفعولية
والا اى وان لم يجز العطف بل يمتنع تعين النصب مثل جيبني وزيدا فان
العطف فيه ممتنع لعدم الفاصلة لانتاكيد المتصل المنفصل ولا بغيره
وان كان الفعل معنى اى امرا معنويا مستنبطا من اللفظ وجاز اى لا يمتنع
العطف تعين العطف حيث لا يحمل على عمل العامل المعنوي بل الحاجة
مع جواز وجه اخر وهو العطف نحو مالزيد وعمرو والا اى وان لم يجز
العطف بل امتنع تعين النصب حيث لا وجه سواه نحو مالك وزيدا و
ماشانك وعمرا فانه امتنع العطف فيهما لان العطف على الضمير المجرور
بلا اعادة الجار غير جايز ولم يجز عطف عمرو على الشان لان السوال عن
شانهما لا عن شان احدهما ونفس الاخر وانما حكمنا بمعنوية الفعل في هذه
الامثلة لان المعنى ماتصنع وما يماثله ومعنى ماشانك وزيدا ماتصنع وزيدا
ومعنى مالك وزيدا ماتصنع وزيدا ومعنى مالزيد وعمرو ماتصنع زيد
وعمرو الحال الما فرغ من المفاعيل يشرع في الملحقات بها وهو ما يتبين هيئة

وباضافتها

وباضافتها الى الفاعل والمفعول به لخرج ما يبين بيئة الفاعل والمفعول
كصفة المبتدا نحو زيد العالم اخوك وبقيد الحيثية لخرج صفة الفاعل
والمفعول فانها تدل على هيئة الفاعل او المفعول مطلقا لا من حيث
هو فاعل او مفعول وقيد التقييد على سبيل الخلو للجمع فلا خرج
نحو ضرب زيد عمرا راكبين لفظا او معنى اى سواء كانا الفاعل او
المفعول الذي وقع الحال عنه لفظا اى لفظا بان يكون فاعليه الفاعل
ومفعوليه المفعول باعتبار لفظ الكلام ومنطوق من غير اعتبار معنى
خارج عنه يفهم من نحوي الكلام سواء كانا ملفوظين حقيقة او حكما
او معنى اى معنويا بان يكون فاعليه الفاعل او مفعوليه المفعول
باعتبار معنى يفهم من نحوي الكلام لا باعتبار لفظه ومنطوقه
والمراد بالفاعل او المفعول اعم من ان يكون حقيقة او حكما فدخل
الحال عن المفعول معه لكونه في معنى الفاعل او المفعول وكذا المفعول
المطلق نحو ضربت الضرب شديدا فانه في احدثت الضرب شديدا
وكذا يدخل في قيد الحال عن المضاف اليه كما اذا كان المضاف فاعلا او مفعولا
بلحم حذف وقيام المضاف اليه مقامه فانه الفاعل او المفعول نحو
قوله اهلا وسهلا ينتصب ابراهيم حنيفا وان ياكل لحم اخيه ميتا فانه يصح
ان يقول بل يتبع ابراهيم حنيفا مقام بل يتبع ابراهيم وان اكل اخاه مقام
ان ياكل لحم اخيه او كان المضاف فاعلا او مفعولا وهو جزء المضاف اليه
فكان الحال عن المضاف اليه هو الحال عن المضاف وان لم يصح فيه مقام

كما في قوله تعالى الذي دابر هؤلاء مقطوع مصبحين فقوله مصبحين حال
عن هؤلاء باعتبار ان الدابر مبتدأ خبره فان دابر الشيء اصله
والدابر مفعول سالم فاعله باعتبار الضمير المستكن في المقطوع فانه
حال من مفعول سالم لم يسم فاعله ولو قرئ شيّن على صيغة الماضي
المعلوم من باب التفعيل او شيّن على صيغة المضارع المجهول من باب
التفعيل وجعل الجار والمجرور متعلقا به لا بالمفعول وخل فيه الحال
من المفعول معه او المفعول المطلق من غير حاجة الى تجشم الفاعل او
الا دخول ما وقع حالا عن المضاف اليه مثل عجبت من ضربه زيدا قائما مثال
اللفظ الملفوظ حقيقة او حكما فان فاعلية تاء المتكلم ومفعولية
زيد الماضي باعتبار لفظ هذا الكلام ومنطوقه من غير اعتبار معنى
خارج عنه وبهما ملفوظان حقيقة وزيد في الدار قائما مثال اللفظ
الملفوظ حكما فان فاعلية ضمير المستكن في الظرف الماضي باعتبار لفظ
هذا الكلام ومنطوقه من غير اعتبار معنى خارج عنه والضمير المستكن
ملفوظ حكما وهذا زيد قائما مثال للمعنوي لان المفعولية لزيد
ليست باعتبار لفظ هذا الكلام ومنطوقه بل باعتبار معنى الاشارة
او التنبيه المفهومين من لفظ هذا ولا شك انهما ليسا مما يقصد
المتكلم الاخبار بهما عن نفسه حتى تقدير في نظم الكلام اشير واتنبه
ويصير زيد مفعولا لفظيا بل مفعولية المشار اليه باعتبار معنى اشير اليه
الخارج عن منطوق الكلام المعتبر لتحقق وقوع القيام حالا في معنوية

لما في قوله تعالى

لا لفظية

المضاف اليه

لا لفظية وعاملها اي عامل الحال اما الفعل الملفوظ او المقدر نحو
ضربت زيدا قائما وزيد في الدار قائما ان كان الظرف مقدرا بالفعل
او شبهه وهو ما يعمل عمل الفعل وهو من تركيبه كاسم الفاعل نحو
زيد قائم ابوه راكبا وزيد في الدار قاعدا ان كان الظرف مقدرا باسم
الفاعل او اسم المفعول نحو زيد مضروب قائما والصفة المشبهة
نحو زيد حسن ضاحكا ومعناه المستنبط من فحوى الكلام من غير
تعريج بها او تقديره بالاشارة والتنبيه نحو هذا زيد قائما لما
في اذا من الاشارة والتنبيه والتشبيه في نحو يا زيد قائما
ويتركب عندنا مفيدا ولعله في الدار قائما وكانه اشد صالا وشرطها
اي شرط الحال ان يكون نكرة لان النكرة اصل والغرض وهو تقييد الحدث
المنسوب الى صاحبها بحصول ايها والتوقف زائد على الغرض وان يكون
صاحبها معرفة لانه محكوم عليه في المعنى وكان الاصل فيه التوقف
غالبا اي ليس شرطها بكون صاحبها معرفة في جميع مواردها بل في غالب
مواردها اي اكثريا وبيان ذلك ان مواد وقوع الحال على قسمين احدهما
يكون ذو الحال فيه نكرة موصوفة نحو جاءني رجل من بني تميم فارسا
او معنية اي في معناه المعرفة لاستوائهما في نحو قوله تعالى فيها يفرق كل امر حكيم
امرا من عندنا ان جعلت امرا حالا من كل الموصوفة في حيز الاستفهام
نحو هل اتاك رجل راكبا وبعدا لا نفضا للنفي نحو ما جاءني رجل الا راكبا
او مقدرا عليه الحال نحو جاءني راكبا رجل وثانيهما ما يكون ذو الحال

ان تنكير الحال
قوله ان صحت تاء
لا تحتاج الى حال
من حكيم

فيه عن صدر الامور وغالب مواردها وقوع الحال والكثير ما يجيء بعد القسم
ووقوع الحال بعد القسم مشروط بكون صاحبها موفة فتقول
لعمرك لاجتهدن قائما ولا يشترط كون صاحبها موفة لا تكون صاحبها موفة حتى
يقال ان غالبية كون صاحبها موفة المبتدأ من الخلاف في بعض المواد
ثانيا في الشرطية ويحتاج الى ان يعرف الكلام من ظاهره لجعل قوله وصاحبها
موفة سندا وخبرا معطوفا على قوله وشرطها ان تكون نكرة وان
العرك لك يدة بها ولم يشفق على الدخال البيت البيت ليجيد يصف حمار الوحش
والاتن يقول ارسل حمار الوحش الاتن وما المراد بالارسال
البعث او التخلية بين المرسل والمرسل بها وارسلها بمعنى كقوله متواجدة
ولم يزد بها ان لم يسقها على العراك ولم يشفق اى لم يخف على نفس الدخال
اى على انه لم يتم شرب بعضها الا بالدخال والدخال هو ان يشرب
البعير ثم يرد عن العلف الى الحوض ويدخل بين بعير ن محتشدين ليشربا
منه فيسأيساه ولم يكن شرب منه ولعل المراد به ههنا نفس مدخل
بعضها في بعض او المعنى على نفس مثل نفس الدخال ومعنى بدا وجده
وطوله مثل فعلة جهدك منا قول بالنكرة فلا يرد نقضا على قاعدة
اشتراط كون صاحبها نكرة وتاويلها باحد وجهين احدهما انها مصادر
لافعال محذوفة اى يعترك العراك ويفرد وحد اى انفراده و
جهدك فيكون هذه الجمل المفعلة وقعت حالا وبدا المصادر منصوبة
على المصدرية وثانيهما انها معارف موضوعة موضع النكرات اى معترك
وسنود

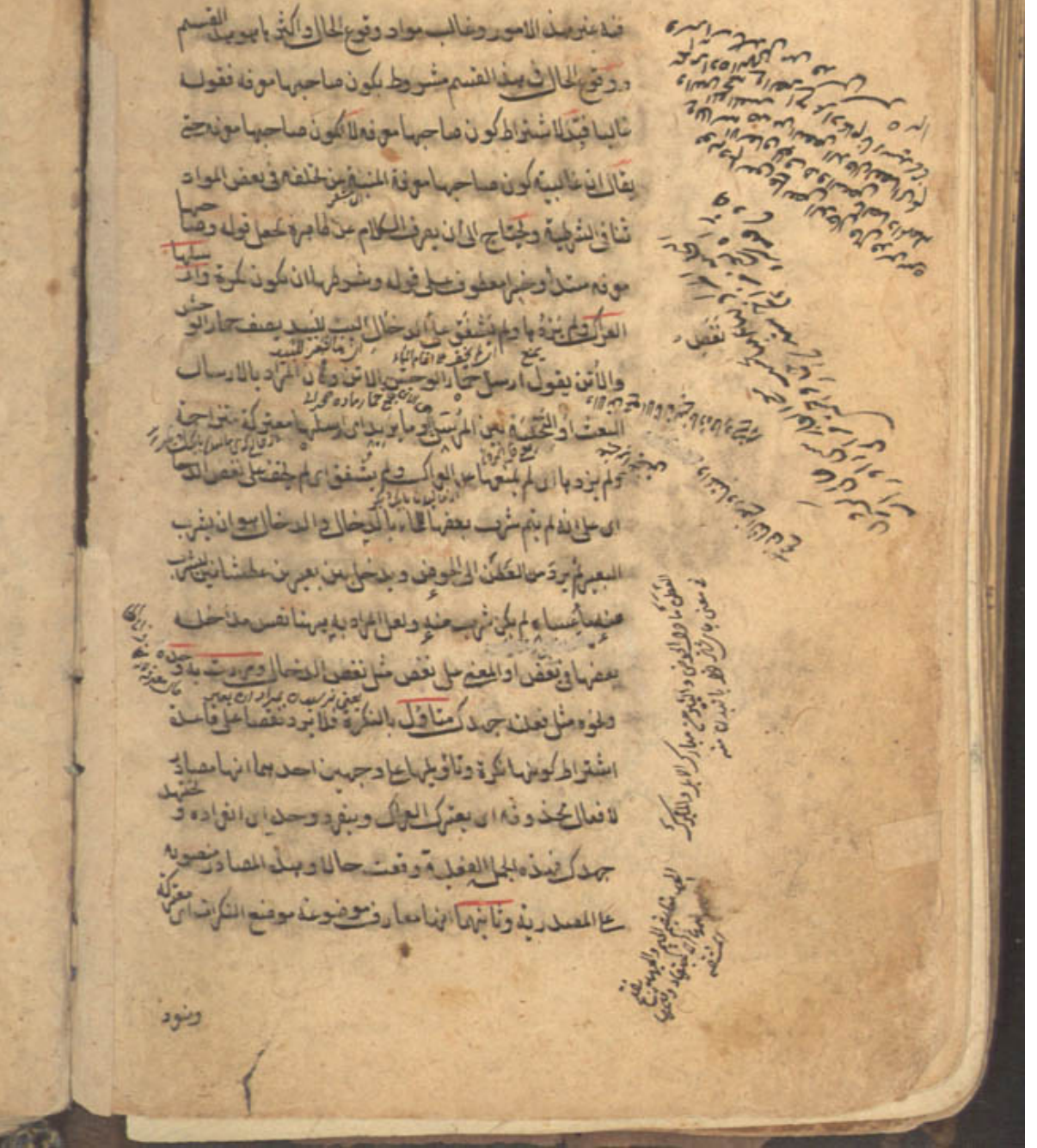

وسنود وجهدا فالصورية وان كانت موفة فهي في القصد نكرة
كما ان احسن الوجه في صورة الموفة وهي في المعنى نكرة فان قولها حسن
اى صاحب الحال نكرة تخصصه لم يكن فيها شايبة تخصيص بما سوى التقديم
ولم يكن الحال مشتركة بينها وبين موفة نحو جاءني رجل وزيد راكبين
وجب تقديمها اى تقدم الحال على صاحبها التخصص النكرة بتقدمها
لانها في المعنى مسند وخبر والمبتدا يلتبس بالصفة في الذهب في مثل
قولنا قربت رجلا الكما ثم قدمت في سايل المواضع وان لم يلتبس
لعرها اللباب ولا يتقدم اى الحال فيما سد مثل زيد قايما كعمرو قاعدا
على العامل المعنوي فقد عرفت فيما قبل العامل المعنوي واذا ما هو مقدر
بالفعل واسم الفاعل مثل الظرف وما يشبهه اعني الجار والمجرور وحال
سنده داخل في الفعل او شبهه ففي هذا معنى الكلام ان الحال لا يتقدم
على العامل المعنوي اتفاقا بخلاف الظرف اي بخلاف ما اذا كان العامل
ظرفا او يشبهه فان فيه خلاف ضعيف به لا يجوزه اصلا نظرا الى ضعف
الظرف في العمل وجوزه الاخفش بشرط تقدم المبتدا على الحال نحو زيد
قايما في الدار فان مع تاخر المبتدا عن الحال فانه قد قوي شبهه في العمل
فلا يجوز قايما زيد في الدار ولا قايما في الدار زيد اتفاقا ويجعل ان
يكون معناه ان الحال وان كان مشابها للظرف لما فيه من معنى الظرفية
الا ان الظرف متقدم على عامل المعنوي لتوسعهم في الظرف
والحال لا تقدم عليه بدا اذا لم يكن الظرف خلفا في العامل المعنوي

واما اذا جعلته داخلا في العامل المعنوي كما هو الظاهر من كلامهم فالظاهر
هو الاحتمال الثاني لا غير وكما لا يتقدم الحال على العامل المعنوي كذلك
لا يتقدم على ذي الحال المجرور برسوله لها نحو مررت راكبا الا اضافة او حرف الجر
فان كان مجرورا بالاضافة لم يتقدم الحال عليه اتفاقا فلا نحو جاءني
مجرحا غلام الشاب ضاربة زيد وذلك لان الحال تابع وفرع لذي الحال
والمضاف اليه لا يتقدم على المضاف فلا يتقدم تابعه اتفاقا واذا كان مجرورا
بحرف الجر ففيه خلاف فسيبويه والاكثرون البصريون يمنعون تقدمها عليه
للعلة المذكورة وهو المختار عندنا والمعول وهذا قال على الاصح ونقل عن بعضهم
الجواز استدلالا بقوله تعالى وما ارسلناك الا كافة للناس والمعول الفرق
بين حرف الجر والاضافة ان حرف الجر فرع الفعل مع ضعفه والتضعيف
فانه من تمام الفعل وبعض حروفه فاذا قلت ذهبت راكبة
بهند فانك قلت اذهبت راكبة هند فالجار والمجرور الحقيقة ليس
مجرورا واجاب بعضهم عن هذا الاستدلال بان تحمل كافة حالا
عن الكاف والتاء للمبالغة وبعضهم يجعلها صفة المصدر اي ارسالة
كافة وبعضهم يجعلها مصدرا كالكاذبة والعافية والكل تكلف و
وكل ما دل على هيئة اي صفة كانت سواء كان الدال مشتقا او جامدا صح
ان يقع حالا من غير تاويل الجامد بالمشتق لان المقصد من الحال
بيان الهيئة وهو حاصل به وبهذا رد على جمهور النحاة حيث شرطوا
اشتقاق الحال وتكلفوا في تاويل الجامد بالمشتق ومع هذا فلا شك

الا اغلب في الحال الاشتقاق مثل بسرا وطلعا وقولهم هذا بسرا اطيب
لا ينفي ذلك فقد يقع جامدا نحو هذا مالك ذهبا وهو ما به حلاوة عرفية فيها
مع كونها اجامد من حالان لدلالتها على صفة البشرية والرطبية
والحاجة الى ان باول البسر بالمتبسر والرطب بالمترطب من البسر التحمل
اذا اصار ما عليه بسرا او رطبا اذا اصار رطبا والعامل في رطبا الطيب
بالتفاح النحاة وفي بسرا ايضا عند بعضهم ويقدم بسرا على اسم التفضيل
مع ضعفه في العمل لانه اذا تعلق بشيء واحد حالان باعتبارين مختلفين
يلزم ان يعامل كل منهما معاملة والبسر تعلقت بالمشار اليه هذا من حيث
انه مفضل وهذه الجثة وان لم يكن معتبرة فيه الا بعد اضافته الى الطيب
لكنه لما كان الضمير بالنسبة الى المظهر لا لعدم واقيم المظهر مقامه واذ
ان يليه والرطبية تعلقت به من حيث انه مفضل عليه وهو ضعيف
صحيح ان يليه قال الرضي واما الضمير المستكن في فعل فانه وان كان
مفضلا لكنه لما لم يظهر لما ان لا عدم ومع هذا فلا ارى باسا بان يقال
وان لم يسمع زيد احسن قائما منه قاعدا وذهب بعضهم الى ان العامل
في بسرا اسم الاشارة اي اشير اليه حال كونه بسرا وهذا لبس بصحيح
لانه لا يمكن ان يكون المشار اليه الثمر اليابس فلا يتقيد الاشارة في حال
البسرية ولانه يصح وقوع موقع الاسم المشار الاشارة اسم لا يصح الحال منه
نحو زيد في نحو اعجبني بسرا الطيب رطبا ويكون اي الحال حينئذ لدلالتها على
المعنى ذات فصح ان وقعت حالا مثلها ولكن يجب ان تكون الجملة

الحالية جملة محتملة للصدق والكذب لان الحال يتنزل الخبر عن
ذي الحال واجراءها عليه في قوة الحكم بها عليه والجملة الانشائية
لا تقع الا محكوما بها على شيء ولما كانت الجملة مستغنية في الافادة لا
ارتباطها بغيرها والحال ينبغي بغيرها فاذا وقعت الجملة حالا لابد لها
رابط يربطها الى صاحبها وهي الضمير والواو والجملة الخبرية اما
اما اسمية او فعلية والفعلية اما ان تكون فعلها مضارعا مثبتا او
منفيا او ماضيا مثبتا او ماضيا منفيا فهذه خمس جمل فالاسمية
اي الجملة الاسمية الحالية تستغني بالواو والضمير معا تقوية الا
في الاستغناء فتناسب ان تكون الرابطة بهما في غاية القوة نحو جئت
وانا راكب وجئت وانت راكب وجاء زيد وهو راكب او بالواو
وحدها لانها تدل على الربط في الاول الامر فالتي بها مثل قول
السلام كنت نبيا وآدم بين الماء والطين وهذا اي الربط بالواو
وحدها في الباقي الضمير المتكون في الحال المستغنى واما في المؤكدة
فلانحو انا اقول هو الحق لا شك فيه وذلك لان الواو لا تدخل بين المؤ
والمؤكد لشدة الاتصال بينهما او بالضمير وحده على اضعف لان
الفضلة لا يجب ان تقع في الابتداء فلا تدل على الربط في اول الامر
نحو كلمته فوه الى في فلا بد من الواو وعلى الصحيح والمضارع المثبت
اي الجملة الفعلية التي يكون الفعل فيها مضارعا مثبتا تستغني عن
الضمير وحده لمشابهته لفظا ومعنى لاسم الفاعل المستغني عن

نحو

نحو جاءني زيد يسرع وما سوى هذا من سائر الجمل الاسمية والفعلية
المشتملة على المضارع المثبت من الجمل المشتملة على المضارع المنفي
والماضي المثبت او المنفي بالواو والضمير معا او باحدهما وحده
من غير ضعف عند الاكتفاء بالضمير لعدم قوة استغنائها
لاسمية فالمضارع المنفي نحو جاءني زيد وما يتكلم غلامه او جاءني
زيد ما يتكلم غلامه او جاءني عمرو والماضي المثبت نحو جاءني زيد
وقد خرج غلامه او جاءني زيد قد خرج غلامه او جاءني زيد
وقد خرج عمرو والماضي المنفي نحو جاءني زيد وما خرج غلامه
او جاءني زيد ما خرج غلامه او جاءني زيد وما خرج عمرو
ولا بد في الماضي المثبت لا المنفي من دخول لفظ قد المؤتية زمانه
الى الحال نقلا عن الماضي المثبت الواقع حالا لابد له من قرب زمانه
الى زمان صدور الفعل من ذي الحال او وقوعه عليه فيجوز ان لا يكون
من الماضي المثبت اذا وقع حالا الا في حكم المنفي بالنسبة الى زمان
العامل فلا بد من قد حتى يقربه اليه فيقاربه وبعد الخلاف مذهب
الكوفيين فانهم لا يوجبون قد ظاهرة ولا مقدرة سواء كنت
ظاهرة في اللفظ نحو جاءني زيد قد ركب غلامه او مقدرة منوية
نحو قوله جاؤكم حصرت صدورهم اي قد حصرت صدورهم
وبعد الخلاف مذهب سيبويه والمبرد فانهما لا يجوزان حذف
قد وسيبويه يأول قوله تعالى جاؤكم حصرت صدورهم بقولنا جاؤكم قد حصرت صدورهم

فيكون جملة جعلت صفة موصوف محذوف وهو الحال والمبتدأ
جعل جملة دعائية والعالم بشرط ذلك في المعنى لاستمرار المنفي
بلا فاطع فيشمل زمان الفعل ويجوز حذف العامل في الحال
لقيام قرينة حالية كقولك للساوي اي الشارع في السفر والمتهيئ له
راشدا مهديا اي سر راشدا مهديا او قرينة مقالية كقولك راكبا
لمن يقول كيف جئت او جئت راكبا بقرينة السؤال ومنه قوله
تعالى حسبك الانسان ان لن نجمع عظامه بلى قادرين اي بل نجمعها
قادرين ويجب حذف العامل في بعض الاحوال المؤكدة وهي
اي الجملة المؤكدة مطلقا هي التي لا ينتقل من صاحبها ما دام موجودا
عالبا بخلاف المنتقلة والمقيدة قيد للعامل بخلاف المؤكدة
مثل زيد ابوك عطوفا فان العطوفية لا ينتقل عن الاب في غالب
الامر ان اخفقه بفتح الهمزة او ضمها من خفقت الام بعض خفقة
وضربت منه على يقين او من اخفقت الام بالهمز لغة بعضهم اي
اثبته ان خفقت بوته لك وضربت منه على يقين او اثبتها كذلك
عطوفا وقال صاحب المفتاح احق النقد برات عندي ان يقدر
بحي عطوفا او شرطها اي شرط وجوب حذف عاملها ان يكون مؤكدة
اي مؤكدة المضمون جملة احترز بها عما يؤكد بعض اجزائها لعاملها
في قولك انا ارسلناك للناس رسولا فانه لا يجب حذف فيه

اسمية احترز به عما اذا كانت فعلية فانه لا يجب حذف عاملها
كما قال صاحب الكشاف في قوله فاما بالفسطاط انه حال مؤكدة من
شهد ولا بد ههنا من قيد آخر وهو ان يكون عقد تلك الاسمية
من اسمين لا يصلحان للعمل فيها والا كان عاملها مذكورا فلم يكن
يكون حذفه واجبا الخ اقول شاهد فاما بالفسطاط الفرق بالالف واللام
الذي يرفع الابهام واحترز به عن البدل فان المبدل منه
في حكم النحية فهو ليس برفع الابهام عن شيء بل هو بين مبهم وبين
معين للمستوى الثابت الراسخ في المعنى الموضوع له فان المستقل
وان كان بحسب اللغة هو الثابت مطلقا لكن المطلق منصرف الى الحال
وهو الوصفي واحترز به عن نحو زيد بيننا جارية فان قوله جارية
يرفع ابهام قوله بيننا لكنه غير مستقر بحسب الوضع بل انشاء
في الاستقبال باعتبار تقدد الموضوع له وكذا يقع به الاحتراز
عن اوصاف المبهمات نحو هذا رجل فان هذا مثلا اما موضوع
لكل بشرط استقلاله في جزئيانه او لكل جزئي من منه ولا ابهام
في هذا المفهوم الكلي ولا في واحد واحد من جزئياته بل الابهام
انما نشأ من تقدد الموضوع له او المستعمل فيه فتوصيفه بالرجل
يرفع بعد الابهام لا الابهام الواقع في الموضوع له من حيث انه
موضوع له وكذا يقع به الاحتراز عن عطف البيان في مثل قولك
ابو حفص عمر وفان كلا واحد من اجزاء حفص وعمر موضوع لشخص معين

فصل

الفاعل عقب الفعل الاقوى الدلالم التوقف الداخلة على اول الاسم
واذا كان يتم بها الاسم فلا يضاف معها لانه يتضمن التمييز فلا يقال
عندي الا فوقه خلافا قيود اى التمر وان كان الاسم التام مثنى او مجموعا
ان كان اى التمر جنسا وهو ما يشتبه اجزاءه ويقع مجردا عن التاء
على القليل والكثير فلا حاجة الى تثنيته وجمعه كالماء والتمر والزيت
والقمح بخلاف رجل وفرس الا ان يقصد الانواع اى ما فوق
النوع الواحد فيشمل المثنى ايضا لانه لا يدل لفظ الجنس موضوعا عليها
فلا بد من ان يثنى او يجمع قيل وفي الخصيص قصد الانواع بالاستثناء
نظر لانه كما جاز ان يقال طاب زيد جنسين للنوع جاز ان يقال
طاب زيد جنسين للعدد ويمكن ان يجاب عنه بان المراد بالانواع
خصوص الجنس سواء كانت بالخصوصيات الكلية او الشخصية
فليتأمل اى يرد التمر على ما فوق الواحد جوازا حيث لم يقصد الواحد
او غيره اى غير الجنس بخلاف عندي عدل ثوبين او ثوبا ثم ان كان اى
المؤدى المقدار اما بثوبين او بثوبي التثنية او الجمع او وجد الثمن
مثليا بثوبين المؤدى وبثوبي التثنية فانه لا يلزم الاسم بهما
اقتضى التمر جازت الاضافة اى اضافة المؤدى المقدر الى التمر اضافة
بيانية باسقاط التنوين وثوبي التثنية جوازا شايعا لكثير الحصول
الوفي ويرتفع الابهام بذلك مع التخفيف لخبر طل ثمنا وثوبا
سمن والا اى وان لم يكن بثوبي تثنية او ثوبي التثنية بان يكون بثوبين

بثوبي الجمع او الاضافة فلا يجوز الاضافة الا بقلة في ثوبي الجمع نحو
عشرة اثواب اما في الاضافة فلما يلزم اضافة الشيء الى نفسه واما في ثوبي الجمع
فلانه جاز ان يضاف الى غير المميز نحو عشرة ثوبك وعشرة رمضان بالاتفاق
للحاجة اليه فلو اضيف الى المميز لزم الالتباس في بعض الصور
لانه لا يعلم مثلا عند اضافة عشرة ثوبي الى رمضان انه اراد عشرة ثوبي رمضان
او اراد اليوم العشرين من رمضان فلا يضاف في غير صورة الالتباس
ايضا الا قلة ليكون الباب اوفق بالآحاد وعن غير مقدار عطف
على موزون اى عن موزون مقدار كذلك رفعه
عن موزون غير مقدار اى ما ليس بعدد ولا ذرع ولا وعاء ولا كيل ولا
مقياس نحو خاتم حديد فان الخاتم مبهم باعتبار الجنس تام بالتنوين
فاقتضى جواز الخفض اى خفض التمر باضافة غير المقدار اليه اكتفى استغنى
لحصول الوفي مع الخفة ولقصور غير المقدار عن طلب التمييز لان الاصل
في المبهمات المقادير وغيرها ليس بهذه المثابة والثاني اى القسم الثاني
من التمر وهو ما يرفع الابهام عن ذات مقدرة يرفعه عن نسبة
فان الظرف يقول عن ذات مقدرة في نسبة مجملة لكن لما كان الابهام
في ظرف النسبة يستلزم الابهام فيها ورفعه عنها يستلزم الرفع
عنه قال عن نسبة مقتصرا عليها تنبيها على ان مقابلة ما في هذا القسم
المؤدى المذكور في القسم الاول انما هي بمجرد النسبة لا غير في جملة
اى نسبة تليه في جملة او ما شابهها اى ما شابه ما ذكر من النسبة

وهو اسم الفاعل نحو الحوض ممتلئ ماءا واسم المفعول نحو الارض موزع نباتها
او الصفة المشبهة نحو زيد حسن وجها او اسم التفضيل نحو زيد
افضل ابا او المصدر نحو الحبي لطيبه ابا او كذلك ما فيه معنى الفعل نحو
حسبك زيد رجلا نحو زيد نفسا فمثال الجملة والتمييز فيه خاص
بالمنتصب وزيد طيب الا مثال لما يشبه الجملة والتمييز فيه يصح
ان يكون مما انتصب عنه ومتعلقه وجيت لان في التمييز بين الجملة
وما صاغا لها فرقا ان المثالين في قوة اربعة امثلة فمثاله قال الطالب زيد
وزيد طيب نفسا وابا فقوله وابوة وداراً وعلماً عطف على نفسا
وابا بحسب المعنى فهو راجع الى كل من المثالين المذكورين بنحو مختص
بالآخر فنحو بحسب الحقيقة او ورد لكل من التمييز الواقع في الجملة او
اضافها بها خمسة امثلة والنفس عين عينا في خاص بالمنتصب عنه
والدار عين عينا في هو متعلق المنتصب عنه والاب عين اضافي
يحمل لهما والابوة عرض اضافي والعلم عرض عينا في وكل منهما
متعلق المنتصب عنه او اضافة عطف على قوله في جملة او ما اضافها لها
مثل الحبي لطيبه نفسا وترك لانه اظهر التميزات والاختصاص به وابا
وابوة وداراً وعلماً او ورد بهذه الامثلة على وفق ما سبق وزاد عليه
قوله ولله دره فارساً اشارة الى ان التمييز قد يكون صفة مشتقة
وايضاً اورد به صاحب المفصل مثالاً لتمييز المؤكد على ان يكون الضمير
فيه مبهماً كضمير ربه رجلاً ويكون فارساً تمييزاً عنه اراد ان ينبه

على انه يصح ان يكون تمييزاً عن نسبة على ان يكون الضمير معنى
والابهام يكون في نسبة الدار اليه والدين في الامثلة للنبي وفيه
خير كثير للوهب فاريد به الجنس اي لله دره فارساً والفارس
من الفوسة بالفتح مصدر فرس بالضم اي جذق فهو فارس
بالكسر فمن التوكيد ثم ان كان اي التمييز بعد ما لم يكن نفساً في المنتصب عنه
اسماً لا صفة يصح جعل ما انتصب عنه والمراد بجعله له الطلاقه عليه
والتعبير به عنه جاز ان يكون ذلك التمييز نارة له اي للمنتصب عنه بان
يكون تمييزاً يرفع الابهام عنه ونارة لمتعلقه بان يكون تمييزاً يرفع
الابهام عن متعلقه وذلك حسب التوزين والاحوال مثل اما في قولك
زيداً بأباً فانه يصح ان يجعل عبارة عن زيد فجاز ان يكون تارة تمييزاً عن
اذ اسناد الطيب اليه باعتبار انه ابو عمرو وجاز ان يكون تارة تمييزاً
عن متعلقه باعتبار ان الطيب مسند الى متعلقه وهو ابوة ولا اي
ولو لم يكن التمييز بعد ما لم يكن نفساً في المنتصب عنه اسماً يصح جعل
ما انتصب عنه نحو لمتعلقه خاصة نحو طاب عن بدا بوة وعلماً وداراً
فان هذه الاسماء ليست نفساً في المنتصب عنه ولا يصح جعلها له بالمعنى
بها فيزيد لمتعلق زيد وهو الذات المقدرة اعني الشيء المنسوب الى زيد
فيما ان التمييز فيهما اي فيما جاز ان يكون مما انتصب عنه سواء كان نفساً
او محمولاً له ولمتعلقه وفيما نعين لمتعلقه ما قصد من وجد التمييز
واثبته وجعله سواء كانت نسبة ما انتصب عنه مثل طاب زيد ابا

والمراد بالمطابقة الانفاق في الافراد والتثنية والجمع والتذكير والتأنيث لكونها حاملة بضميرها واحترزت بالصفة المذكورة عن الحال لانها لاستفادة المعنى على الحال نحو طاب زيد فارسا اي من حيث انه فارس او حال كونه فارسا لكن زيادة من فيها نحو ما جاءني من رجل لانها مؤكدة من فارس وفي لهم ثوب من قابل يوجد المميز لانها من ما في الحال وايضا المقصد بها التوسعة لاجل الوزن وبسببه او قد يرجح حال الفرد وسببه بعضها من الصفات ولما يتقدم التمييز على عامله اذا كان اسما تاما بالاتفاق فلا يقال عندي درهما عشرون ولا زيتا ارطال لان عامل ج اسم جامد ضعيف العمل مشابه الفعل مشابهة ضعيفة كما ذكرناه فلا يقوى ان يعمل فيما قبله والاصح اي اصح المذاهب انه لا يتقدم التمييز على ما يعمل فيه من الفعل المتصرف او على الصفة المشبهة من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه نحو طاب زيدا بالنصب اي طاب ابوه او فاعلا له اذا جعلته لازما نحو فجرنا الارض عيونا اي انفجرت عيونها واذا جعلته متعديا نحو امتلأ الاناء ماء اي ملاه والماء والفاعل لا يتقدم على الفاعل هكذا ما يرى بعض المتأخرين وهو مناقش في قولهم امتلأ الاناء ماء من حيث المعنى فاعل الفعل المذكور من غير حاجة الى جعله متعديا لان المتكلم لما قصد اسناد الامتلاء الى بعض متعلقات الاناء ولو على سبيل التجوز وقصد رفع الابهام فيه لزم

اياه

والمراد بالمطابقة الانفاق في الافراد والتثنية والجمع والتذكير والتأنيث لكونها حاملة بضميرها واحترزت بالصفة المذكورة عن الحال لانها لاستفادة المعنى على الحال نحو طاب زيد فارسا اي من حيث انه فارس او حال كونه فارسا لكن زيادة من فيها نحو ما جاءني من رجل لانها مؤكدة من فارس وفي لهم ثوب من قابل يوجد المميز لانها من ما في الحال وايضا المقصد بها التوسعة لاجل الوزن وبسببه او قد يرجح حال الفرد وسببه بعضها من الصفات ولما يتقدم التمييز على عامله اذا كان اسما تاما بالاتفاق فلا يقال عندي درهما عشرون ولا زيتا ارطال لان عامل ج اسم جامد ضعيف العمل مشابه الفعل مشابهة ضعيفة كما ذكرناه فلا يقوى ان يعمل فيما قبله والاصح اي اصح المذاهب انه لا يتقدم التمييز على ما يعمل فيه من الفعل المتصرف او على الصفة المشبهة من حيث المعنى فاعلا للفعل نفسه نحو طاب زيدا بالنصب اي طاب ابوه او فاعلا له اذا جعلته لازما نحو فجرنا الارض عيونا اي انفجرت عيونها واذا جعلته متعديا نحو امتلأ الاناء ماء اي ملاه والماء والفاعل لا يتقدم على الفاعل هكذا ما يرى بعض المتأخرين وهو مناقش في قولهم امتلأ الاناء ماء من حيث المعنى فاعل الفعل المذكور من غير حاجة الى جعله متعديا لان المتكلم لما قصد اسناد الامتلاء الى بعض متعلقات الاناء ولو على سبيل التجوز وقصد رفع الابهام فيه لزم

بالنصب على الظرفية بتقدير مضاف اي وقت خلوهم او خلو نجومهم من زيد
ووقت تجاوزهم او مجاوزة نجومهم عمروا او على الحالية بجعل المصدر بمعنى
اسم الفاعل اي جاني خاليا بعضهم او مجاوزا بعضهم عمروا وعن الاخفش انه
اجاز الجر بهما على ان ما فيهما زائدة وبعضهم لم يثبت عند المحققين ولم يعتد به
ولهذا لم يعرف في الالفية وكذا المستثنى منصوب بعد ليس نحو جاني القوم
ليس زيدا وبعد لا يكون نحو جاءني القوم لا يكون بشرا وانما يكون النصب
بعدهما لانهما من الافعال الناقصة الناصبة للخبر ويلزم اضمار اسمهما
في باب الاستثناء وهو ضمير راجع الى اسم الفاعل من الفعل المذكور او الى
بعض من المستثنى منه مطلقا وهما في التركيب بمحل النصب على الحالية واعلم
انه لا يستثنى بهذه الافعال الا في المستثنى المتصل نحو القوم ولا يستعمل فيهما
لانهما قائمة مقام الا التي لا يستعمل فيهما وتجويز فيه اي في المستثنى النصب
الاستثناء ويختار البدل عن المستثنى منه فيما بعد الا حال عن الضمير
المجرور اي حال كون المستثنى واقعا في محل يكون متاخرا من الاجناس
مما اذا كان بعد سائر ادوات الاستثناء مثل عدا وخلا وغيرهما في كلام
غير موجب احتراز عما اذا وقع في كلام موجب فانه منصوب وجوبا
كما مر والحال انه قد ذكر المستثنى منه احتراز عما اذا لم يذكر المستثنى منه
فانه ح يعرب على حسب العوامل وفي بعض النسخ ذكر المستثنى منه بعينه
داود على انه صفة للكلام غير موجب اي كلام غير موجب ذكر فيه
المستثنى منه ولم يشترط اذ لا يكون منقطعا ولا مقدما على المستثنى منه

مثل زيد وجاوز بعضهم او بعضهم

لان حكمهما قد علم فيما سبق فالمتوقع بذلك نحو ما فعلوه الا قليل بالرفع
على البدل من الا قليلا بالنصب على الاستثناء ونحو ما مررت باحد الا
زيد بالجر على البدلية والا زيدا بالنصب لما بطل بقي البدلية وهو
المختار ويطل بقي الاستثناء وهو جائز غير مختار انما اختار البدل
في هذه الصورة لان النصب على الاستثناء انما هو بسبب التشبيه بالمفعول
لا بالاصالة وبواسطة الا والجر على البدل لا بالاصالة وبغير واسطة
ويعرب اي المستثنى على حسب العوامل اي بالنصب والعامل من الرفع
والنصب والجر اذا كان المستثنى منه غير مذكور ويخص ذلك المستثنى
باسم المفرغ لانه لم يفرغ العامل عن المستثنى منه فالمراد بالمفرغ المفرغ له كما في
المشترك فيه وهو اي والحال ان المستثنى واقع في غير الكلام الموجب
واشترط ذلك لئلا يفسد نحو ما قام الا زيد اذ يصح ان الا بعض
المتكلم احد الا زيد بخلاف ضرب الا زيد اذ لا يصح ان ضرب كل واحد
المتكلم الا زيد الا ان يستقيم المعنى بان يكون الحكم مما يصح ان ينسب الى
سبيل العموم نحو قولك كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ الا
التمساح او يكون هناك قرينة دالة على ان المراد بالمستثنى منه بعض
معين يدخل فيه المستثنى قطعا مثل قرات الا يوم كذا اذ لو فعلت القراءة
كل يوم الا يوم كذا الظاهر انه لا يريد المتكلم جميع ايام الدنيا بل ايام
الاسبوع او الشهر ومثل ذلك لقائل ان يقول كلا الا يستقيم المعنى
على تقدير عموم المستثنى منه في الموجب في بعض الصور فلما لا يستقيم

المعنى على تقدير عموم المستثنى منه في غير الموجب بانه لو جاء ما جاء الا زيد
فينبغي ان يشترط في غير الموجب بانما استقامة المعنى وبانما لا يصح مثل
قولك الا يوم كذا الا نعد لتخصيص اليوم بايام الاسبوع مثلا فخرج
مثل هذا التخصيص في قولنا الا زيدا فان خصص المستثنى منه بكل واحد
من جماعة مخصوصين اذا كان يصاح قولنه فلا فرق بين ان يكون المقول
له كل واحد منهما جائزة مع القوله وعن جابرة بدونها وان
بان عط المعنى هو الغالب والغالب انما يجاب عدم استقامة المعنى على
العموم دون العكس لان اشتراك جميع افراد الجنس في شيء يتفق
الفعل بها ومخالفة واحد اياها في ذلك مما يندر ويقل واما اشتراك كلها
في يتفق الفعل بها ومخالفة واحد اياها فيما يقل كما في المثال المذكور
وبان عط الفرق بين قولك قولت الا يوم كذا وقولنا في بني الا زيد ليس الا
بظهور قوله دالة على بعض معين من المستثنى منه مفقود في قوله
على الاول وعدم ظهوره في الثاني فلو قام في الثاني قوله قامة الدال
على بعض معين لما اذا قيل من في الدار من القوم اي القوم الداخل فيهم
فقلت في بني الا زيد فالظاهر ان ذلك ايضا مما يستقيم فيه المعنى لكن
الغالب عدم وجدان قوله كذلك في الموجب الا ان يستقيم المعنى
ثم اجرى مثل ما لك زيد الا عالما اذ فهم فانما اثبت بان نفي النفي اثبات
فيكون المعنى ثبت زيدا اياما جميع الصفات الا صفة العلم
فلا يستقيم المعنى وقال الشارح الرضي يمكن ان يجعل الصفات على ما يكون

ان

ان يكون زيد عليها عالما لا بنافض ويستثنى من جملتها العلم ويجاز ذلك
على المبالغة في نفي صفة العلم كانك قلت امكن ان يحصل فيه جميع الصفات
الا صفة العلم وعلى التقدير بن يندرج في صورة الاستقامة ولا يخفى
على المتفطن انه يكون مثل هذه الثاني بلا ارجاع جميع المواد الى الجانب
عند الاستثناء الى صورة الاستقامة كما يقال مثلا في قولك في بني الا زيد
المراد كل من يقصد منه القرب من معارفك او المقصود منه المبالغة
في خلو المجتمعين على ضربك واذا تعذر البدل من حيث حمله على اللفظ
اي لفظ المستثنى منه فعلى الموضع بجعل اي موضع المستثنى منه لاعلى لفظه
عملا بالمختار على قدر الامكان مثل ما جاءني من احد الا زيد فزيد بدل
بدل من فاعل مرفوع محمول على موضع احد لا مجرور محمول على لفظه ومثل
لا احد فيها الا في الدار لا عمرو فعمرو محمول على محل احد لا على لفظه
ومثل ما زيد شيئا الا شيء لا يعبأ به اي لا يعتد به فشيء مرفوع على
محل شيئا لا منصوب على لفظه وقوله لا يعبأ به ليس في كثير من النسخ
وعلى ما وقع في بعضها فهو صفة شيء المستثنى قيل انما وجب بالا
للا يلزم استثناء الشيء من نفسه والا يخفى انه لو جعل المستثنى منه
شيئا لزم من ان يزيد عليه صفة غير الشيئية والا وخص المستثنى
بما لا يزيد عليه صفة غير الشيئية لكان اوفى واللطف وانما تعذر
البدل على اللفظ في الصورة الاولى لان من الاستقامة لانه لو ابدل
انفا فانا بعد الاثبات اي بعد ما صار الكلام مثبتا لانتفاء النفي

غير في الصفة لكن لا يجعل الا عطفا في الصفة غالبا الا اذا كانت اى الا
تابعة لجمع اى واقعة بعد متعدد فوجب ان يكون موصوفها مذكورا
لا مقدرا لما قد يكون مقدرا في غير جاءني غير زيد وبعدما كان
مذكورا يكون متعددا لوقوعها صفة جاءني القوم الا زيدا فالاستثنا
اذ لا بد فيها في الاستثناء من مستثنى منه متعدد فلا تقول في الصفة
جاءني رجل الا زيد والمتعدد امر اذ يكون جمعا لفظا كالقوم
كقوم ورهط واما ان يكون شيئا فد خل فيه الجمع ما جاءني رجل الا زيد
مثلوم ان مسكي الا يوفي بالام حيث يراد به الوحدة والاستواء في معلم
التناول قطعا على تقدير الاستواء وعلى تقدير ان يشار به الى جماعة
يكون زيد منهم فلا يتعذر الاستثناء المتصل او عدم التناول
قطعا على تقدير ان يشار به الى جماعة لم يكن زيد منهم فلا يتعذر
المنقطع غير مجهور والمجهور نوعان اما الجنس المستوفي نحو ما
جاءني غير رجل او رجال واما بعض منه معلوم العدد نحو له علي عشرة
دراهم او مشروبة وانما اشترط ان يكون غير مجهور لانه اذا كان
مجهورا على احد الوجهين وجب دخول ما بعد الا فيه فلا يتعذر الاستثناء
نحو كل رجل الا زيدا جاءني ولهم علي عشرة الا درهما وانما يصار
وجود هذه الشرائط الى جعل الا على غير ليتعذر الاستثناء عند
وجودها فيضطر الى جعلها على غير ولما قلنا في صدر هذا الكلام
ان الا الا يجعل على الصفة غالبا عضدنا وبقولنا غالبا لانه قد يجعل

الاستثناء

الاستثناء في المجهور نحو جاءني ما في رجل الا زيد وقد لا يتعذر
في غير المجهور نحو جاءني رجال الا واحدا والا رجلا والا حمارا ولكونها
كذلك نادرا لم يتعرض لهم البته في بيان هذه القاعدة لحن لو كان
فيهما اى في السماء والارض الهة جمع اله ولا دلالة فيها على عدد محصور
الا الله اى غير الله لفسدتا اى لخرجتا عن الانتظام فالا في الآية صفة
لانها تابعة لجمع منكور غير محصور هي آلهة ويتعذر الاستثناء
لعدم دخول الله في آلهة بيقين لم يتحقق شرط صحة الاستثناء وفي
الآية مانع آخر عن جعل الا على الاستثناء وهو انه لو جعل عليه صار المعنى
لو كان فيهما آلهة مستثنا منها الله لفسدتا وهذا لا يدل الا على ان الله
ليس فيهما آلهة مستثنا منها الله وبهذا لا يثبت وحدانية الله
تعالى الجواز ان يكون في هما آلهة غير مستثنى الله عنها بخلاف ما اذا كانت
للصفة بمعنى غير فانه يدل على انه ليس فيهما آلهة غير الله واذا لم
يكن فيهما آلهة غير الله لجاز ان لا يتعدد الآلهة لان التعدد يستلزم
المغايرة وضعف جعل الا على غير في غير نحو اى في غير نحو منكور غير
محصور لصحة الاستثناء وحذف بسبب سببه جواز وقوع الا صفة
مع صحة الاستثناء قال المحوز في قولك ما اتاني احد الا زيد ان يكون
الا زيد صفة وعليه اكثر المتأخرين تمسكا بقوله وكل اخ مفارقه
اخوه لعمر ابيك الا الفرقدان فالا لو فدان صفة لكل اخ لا استثنا
والا وجب ان يقال الفرقدين بالنصب وجعل الحماد ذلك على الشذوذ في

وقال في اللب شذ وفي ان آخران احدهما وصف كما وفي ان
والمشهور وصف الخلاف اليه او هو المفهم كل لا فادة الشمول فقط وفي
بالخبر بين الصفة والموصوف وهو قليل واعراب سوى وسواء
على الظرف البناء على الضم لانك اذا قلت جاءني القوم سوى
زيد فكانك قلت ما ان زيد على مذهب الاصح وهو مذهب سيبويه فيهما
رفعا ونصبا وجرا الفرق بينهما بقول الشاعر ولم يبق سوى العدوان
دناهم كما دانوا وبرهم ان سوى اذا اخرجوه عن الظرفية ابقا
وان جعلوه استثناء الزموه النصب فيقولون جاءني سواك في الدار سواك كمثل
بدلا في استثناء الموجب فيما على اشتهاره على الظرفية فلا يجوز لقد لقيتك
بيتم بالنصب خبر كان واخواتها وسقوطها وتسمى الفعل اسنده الى
المسند بعد دخولها اي دخول كان او احدى اخواتها والمراد بسند
المسند لدخولها ان يكون اسنادها اليه اسمها واقعا بعد دخولها على
اسمها وخبرا ولا شك ان ذلك انما يتصور بعد تقدم الاسم والخبر فما
الواقع بعد اجزاء الجملة المتقدم على تحقق ذلك لا يكون بعد دخولها بل
قبله فلا ينتقض التعريف بمثل ما ان زيد يضرب ابوه ولا بمثل ما ان زيد ابوه
قائم بان يقال يصدق على يضرب وقائم في هذين المثالين الموجبين وليسا
من افراد المعرف ويمكن ان يقال في جواب هذا النقض ان المراد بدخولها
ذكرها باللفظ فيما ورد ت عليه كما سبق للاشارة اليه في خبر ان
واخواتها مثل ما ان زيد قائما او ابوه اي ان خبر ان زيد واخواتها ما سبق

خبر

حبر المبتدا في احكامه واشرابه على ما سبق في باب المبتدا
والخبر ولكنه يتقدم على اسمها لحال كونه موافقا لها حقيقة او حكما كما
لو كان المخفف لاختلاف اسمها وخبرها في الاعراب فلا يلتبس احدهما بالآخر
وذلك اذا ما ان لا اعراب فيهما او في احدهما لفظيا كما ان المنطوق زيد
او ان هذا زيد بخلاف المبتدا والخبر فان الاعراب فيهما لا يصلح للقرينة
لافتقارها فيه الى قرينة اخرى لا بد من قرينة رافعة للبس وكذلك اذا التبس الاعراب
باسم ان وخبرها جميعا ولا قرينة مثل لا يحزن بعدهم الخبر عموما ان
الله لا الخبر في هذا وبعد في اصله الى اصل خبرها ان وهو ان لا خبرها ان واخواتها
لان الحذف في بعض الافعال الآتي واما خفيف بهذا الحذف لكثرة
استعمالها في كلام الناس يخبرون بها عما لم ان خبرها الخبر وان اسمها ضمير
يجوز في مثلها ان مثل هذا بصورة ويجب ان يجيء بعدان اسم ثم فعل
وبعده اسم ابتداء وجيء بنصب الاول ورفع الثاني وهو قولهم
اي ان كان عمله حرا فخبرها حر وبنصبهما اخوان خبرها الخبر على معنى
ان كان عمله حرا فان جزاءه حرا وبرفعهما اخوان خبرها خبر على معنى ان
كان في عمله خير فجزاءه خير وبعكس الاول اخوان خبرها الخبر على معنى ان
كان عمله خيرا فان جزاءه خير وقوة هذه الوجوه وضعفها بالعكس
قلة في عمل خير فان جزاءه خيرا وقوة هذه الوجوه وضعفها بالعكس
الجزم والكثرة ويجب الحذف اي حذف عاملها يعني كان في مثل اما
انت منطلقا انطلقت اي لان كنت منطلقا انطلقت فاصل اما ان
لان كنت حذف اللام فناب ما ثم حذفت كان فاما ان اختصارا فالنصب

الضمير المنفصل منفصلا وزيدت لفظة ما بعدان في موضعها اذ عوضا
منها واذ عنت النون في انهم وابقي الخبر على حاله فصارا ما كانت مطلقا
انطلقت وبهذا يسقط كخ الهمزة واما على تقدير كسرها فانقلبت
مطلقا انطلقت فعل يدل بالاول من غير قرينة والآخر في الآخر اذ لا
تدل واقتصر المصنف على الاول لانه اشهر اسم ان واخواتها وسنتكلم فيما
لم تذكره المصنف انه هو المسند اليه بعد دخولها اي بعد دخول ان
او احدى اخواتها مثل ان زيدا قائم وبما ذكرت من معنى البعدية
او الدخول فيما سبق اندفع اعتراض بعد التعريف عليه بما مثل ابوه
قائم ان زيدا ابوه قائم المنصوب بالنون لنون الحسن اي التي
وحكم ان قائم بقي اسم بالاتفاق ليس كذلك والاكثر من المنصوب بالحقيقة
والمجاز بل المنصوب منه اقل مما عداه فلا بد من التغيير عنه بالمنصوب المنصوب
بخلاف ما بعده فان بعضها وان لم يكن كذلك من المنصوب بالكثرة ضمنها
فانها وان لم تكن كذلك فعدد الكل منها لجوزة ولا يبعد ان يقال اسم لا
هو المنصوب بها لفظا كالمضاف وشبهه او محلا كما هو مبني من مبني
واما ما يجوز فيه فليس اسمها لعدم عمل ما فيه هو المسند اليه بعد
دخولها حرج به مثل ابوه في لا غلام رجل ابوه قائم لا امرأة وهذا
القدر انما في جد اسمها مطلقا لكنه لما اراد جد المنصوب بها زاد عليه
قوله يليها اي يلي المسند اليه لفظا اي بغير بعد بلا فاصلة نكرة مضافا
او مشبها به اي بالمضاف في تعلقه بشيء هو من تمام معناه وصفة اخرى

المركبات الغير الكلامية مثل غلام زيد ورجل فاضل وبقيد بقيت
المركبات الكلامية سواء كانت خبرية مثل ضرب زيد وضربت غلام
زيدا وزيد قائم او انشائية مثل اضرب لا تضرب فان كل واحد منهما
تضمن كلمتين احديهما ملفوظة والاخرى منوية وبينهما اسناد
يفيد المخاطب فايدة تامة وحيث كانت الكلمتان اعم من ان يكون
كلمتين حقيقة او حكما دخل في التعريف مثل زيد ابوه قائم او
قام ابوه او قائم ابوه فان في الاخبار فيها مع انها مركبات في حكم الكلمة
المفردة اعني القائم الاب ودخل فيه ايضا مثل حيثي مهملا ودين
مغلوب زيد مع ان المسند اليه فيهما مكمل المبني بكلمة فانه
في حكم هذا اللفظ اعلم ان كلام المصنف ظاهر في ان نحو
ضربت زيدا قائما بمجموعه كلام بخلاف كلام صاحب المفصل
حيث قال الكلام هو المركب من كلمتين اسندت احد
احديهما الى الاخرى فانه صريح في ان الكلام هو ضربت
والمتعلقات خارجة عنه ثم اعلم ان صاحب المفصل و
صاحب اللباب ذهبا الى ترادف الكلام والجملة وكلام
المصنف ايضا ينظر الى ذلك فانه قد اكتفا في تعريف
الكلام بذكر الاسناد مطلقا ولم يقيده به فحينئذ يصدق
الجملة على الجملة الخبرية الواقعة اخبارا او اوصافا

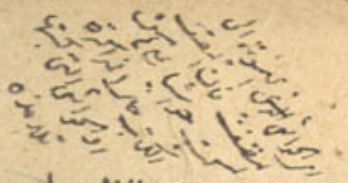

بخلاف الكلام وفى بعض الحواشى ان المراد بالاسناد
هو الاسناد المقصود لذاته وحينئذ يكون الكلام عند
المصنف ايضا اخص من الجملة ولا يناقى اى لا يحصل
ذلك اى الكلام الا فى ضمن اسمين احدهما مسند والاخر
مسند اليه او فى ضمن اسم مسند اليه وفعل مسند وفى
بعض النسخ او فى فعل واسم فان التركيب للثنائى الحاصل
العقلى بين الاقسام الثلاثة يبقى الى ستة ثلثة منها
من جنس واحد اسم واسم فعل وفعل حرف وحرف
والثلاثة منها من جنسين اسم وفعل اسم وحرف
فعل وحرف ومن البين ان الكلام لا يحصل بدون
الاسناد والاسناد لا بد له من مسند ومسند اليه وهما
لا يتحققان الا فى اسمين او اسم وفعل واما الاقسام
الاربعة الباقية ففى الحرف والحرف كلاهما مفقودان
وفى الفعل والفعل المسند اليه مفقود والفعل والحرف
المسند اليه مفقود وفى الاسم والحرف احدهما مفقود فان
الاسم ان كان المسند فالمسند اليه مفقود وان كان مسندا اليه فالمسند
مفقود ويخو يا زيد يتقدير ادعوا زيدا فلم يكن من تركيب الحرف
والاسم بل من تركيب الفعل والاسم الذى هو المعنوى فى ادعو الاسم

على

درهم زيدا وذلك عند الامن من اللبس واما عند عدمه فيجب اقامة
المفعول الاول مخو اعطى زيد عمرا ومنها المبتدأ والخبر وفى بعض
النسخ ومنه بعضى من جملة المرفوعات اومن جملة المرفوع المبتدأ و
الخبر جمعهما فى فصل واحد للتلازم الواقع بينهما على ما هو الاصل
فيهما واشتراكهما فى العامل المعنوى فالمبتدأ هو الاسم المجرد
لفظا او تقديرا الثانى او ل مثل ان تقول مراخير لكم المجرد عن العوامل
اللفظية اى الذى لم يوجد فيه عامل لفظى اصلا واحترز به عن
الاسم الذى فيه عامل لفظى كاسمى ان وكان وكاننا اراد بالعامل
اللفظى ما يكون مؤثرا فى المعنى لئلا يخرج عنه مثل يحسبك
درهم مسند اليه واحترز به عن الخبر وثانى قسمى المبتدأ الخارج
عن هذا القسم لانهما لا يكونان الا مسندين او الصفة سواء
كانت مشتقة كضارب ومضروب وحسن او جارية مجريها
كقرشى العاقة بعد حرف النفى كما ولا والف الاستفهام ونحوه
كهل وما ومن وعن سيبويه جواز الابتدا بهما من غير استفهام
وفى مع قبحه الاخفش مرويا ذلك حسنا وعليه قول الشاعر فخير
نحن عند الناس منكم فخير مبتدأ ونحن فاعله ولو جعل خير
خبرا عن نحن لفصل بين اسم التفضيل ومرفوعه الذى هو من بانحصار
بخلاف ما لو كان فاعلا لكونه كالجزء واقعة لظاهر او ما يجرى مجراه

المبتدأ

وهو غير جائز لضعف عمله

وهو الضمير المتصل الذي لا يخرج عنه قولك قاموا اذا غبت عن القوم
واحترز به عن نحو قاما يان الزيدان ولو كان رافعا لهذا الظاهر
لم يجز تثنيته مثل الزيدان قايم مثال القسم الاول من المبتدا، وما قام
الزيدان مثال للصفة الواقعة بعد الف الاستفهام فان طابقت
الصفة الواقعة بعد حرف النفي والف الاستفهام اسما مفردا مذكورا
بعدها نحو ما قايم زيد وافايم زيد واحترز به عما اذا طابقت مثنى
نحو افايان الزيدان او مجموعا نحو افايمون الزيدون فانها حينئذ
ليس يجوز الا ان كون الصفة مبتدا وما بعدها فاعلا يسد مسد
الخبر وكون ما بعدها مبتدا والصفة خبرا مقدما عليه فهما
ثلثة اصور احديها افايان الزيدان ويتعين ان يكون الزيدان
مبتدا وقايان خبرا مقدما عليه وثانيها اقايم الزيدان ويتعين
ان يكون الزيدان صفة قايما مقام الخبر وثالثها اقايم زيد و
يجوز فيه الامران كما عرفت والخبر هو المجرد اى هو الاسم المجرد
عن العوامل اللفظية لان الكلام في مرفوعا الاسم فلا يصدق
على نحو في الدار زيد انه الخبر المسند اليه بما يوافق الصفة
المذكورة الا ان يعبر باسم المسند اليه اى ما يوقع به الاسناد واحترز
به عن القسم الاول من المبتدا لانه مسند اليه لا مسند به الى
المغاير للصفة المذكورة في تعريف المبتدا واحترز به عن القسم

المثنى

الثاني من المبتدا، ولك ان تقول المراد المسند به الى المبتدا او تجعل الباء
بمعنى الى والضمير المجرور راجعا الى المبتدا وعلى التقديرين يخرج به القسم الثاني
من المبتدا ويكون قوله المغاير للصفة المذكورة تاكيدا واعلم ان
العامل في المبتدا والخبر هو الابتدا اى تجريد الاسم عن العوامل اللفظية
ليسند الى شيء او يسند اليه شيء وهو الابتدا عامل في المبتدا والخبر رافع
لهما عند البصريين واما عند غيرهم فقال بعضهم الابتدا عامل في
المبتدا والمبتدا عامل في الخبر وقال آخرون ان كل واحد من المبتدا و
الخبر عامل في الآخر وعلى هذا لا يكونان مجردين عن العوامل اللفظية
واصل المبتدا اى ما ينبغي ان يكون المبتدا عليه اذا لم يمنع مانع التقديم
على الخبر لفظا لان المبتدا ذات والخبر حال من احوالها والذات متقدمة
على احوالها ومن ثم اى ومن اجل ان الاصل في المبتدا التقديم لفظا جاز قولهم
في دار زيد مع كون الضمير عايدا الى زيد المتاخر لفظا التقدم رتبة لما مر
التقديم واشتهر قولهم صاحبها في الدار لعود الضمير الى الدار وهو خبر في
حين الخبر الذي اصله التاخير فيلزم عود الضمير الى المتاخر لفظا ورتبة
وهو غير جايز وقد يكون المبتدا نكرة وان كان الاصل فيه ان يكون معرفة
لان للمعرفة معنى معينا والمطلوب المهم الكثير الوقوع في الكلام انما هو الحكم
على الامور المعينة ولكن لا يقع نكرة على الاطلاق بل اذا تخصصت تلك
النكرة بوجه ما من وجوه التخصيص اى بالتخصيص يقبل اشتراكها فيقرب

من المعرفة مثل قوله تعالى والعبد مؤمن خير من مشرك فان العبد يتناول
المؤمن والكافر وحيث وصف بالمؤمن تخصص بالصفة فجعل والعبد
مبتدأ وخير خبره ومثل قولك ارجل في الدار ام امرأة فان المتكلم بهذا
الكلام يعلم ان احدهما في الدار فيسأل المخاطب عن تعيينه فكأنه قال اى
من الامرين المعلوم كون احدهما في الدار كائن فيها فكل واحد منهما تخصص
بهذه الصفة فجعل رجل مبتدأ وفي الدار خبره ومثل قولك وما احد خير منك
فان النكرة فيه وقعت في حيز النفي فافادت عموم الافراد وشمولها فتخصصت
وتخصصت فانه لا يقصد فيه جميع الافراد بل صوابر واحد وكذا كل نكرة في
الاثبات يقصد بها العموم نحو تمرة خير من جرادة ومثل قولهم بشر اهر
ذا ناب لتخصصه بما يتخصص به الفاعل لشبهه به اذ يستعمل في موضع ما
اهر ذا ناب الاشر وما يتخصص به الفاعل قبل ذكره هو صحة كونه محكوما
عليه بما اسند اليه فانك اذا قلت قام علم منه ان ما يذكر بعده امر يصح
ان يحكم عليه بالقيام فاذا قلنا رجل في قوة رجل موصوف بصحة الحكم عليه
بالقيام واعلم ان المهر للكلب بالنسبة المفاد قد يكون خيرا كما اذا كان
مجئ حبيب وقد يكون شرا كما اذا كان مجئ عدو والمهر له بنباح غير مفاد
يتشاءم به فيكون شر الاخبر افعلى الاول يصح القصر بالنسبة الى الخبر مفاده
شر لا خير اهر ذا ناب وعلى الثاني لا يصح فيقدر وصف حتى يصح القصر
فيكون المعنى شر عظيم لا حقير اهر ذا ناب وهذا مثل يضرب لرجل قوى ادركه

الخبر

الخبر في جادته ومثل قولك في الدار رجل لتخصصه بتقديم الخبر لانه
اذا قيل في الدار علم ان ما يذكر بعده امر موصوف بصفة استقراره في الدار
فهو في قوة التخصيص بالصفة ومثل قولك سلام عليك لتخصصه
بنسبته الى المتكلم اذ اصله سلمت سلاما فحذف الفعل وعدل الى الرفع
لقصد الدوام والاستمرار فكأنه قال سلامي عليك هذا هو المشهور بين
فيما بين النحاة وقال بعض المحققين منهم مدار صحة الاخبار عن النكرة
على الفائدة لا على ما ذكروه من التخصيصات التي يحتاج في توجيهاتها الى
هذه التكلفات الركيكة الواهية فعلى هذا يجوز ان يقال كوكب انقض
الساعة لحصول الفائدة ولا يجوز ان يقال رجل قام لعدمه وهذا القول
اقرب الى الصواب ولما كان الخبر المعرف فيما سبق مختصا بالمفرد لكونه
قسما من الاسم فلم يكن الجملة داخلة فيه اراد ان يشير الى ان
خبر المبتدأ قد يقع جملة ايضا فقال والخبر قد يكون جملة اسمية
مثل زيد ابوه قائم وفعلية مثل زيد قام ابوه ولم يذكر الظرفية لانها
راجعة الى الفعلية واذا كان الخبر جملة والجملة مستقلة بنفسها
لا يقتضي الارتباط بغيرها فلا بد في الجملة الواقعة خبرا عن
المبتدأ من عايد يربطها به وذلك العايد اما ضمير كما في المثالين
المذكورين او غيره كاللام في نعم الرجل زيد ووضع المظهر في
موضع المضمر في نحو الحاقة ما الحاقة وكون الخبر تفسيرا للمبتدأ نحو

اى سلام من قبلي هو

قل هو الله احد وقد يحذف العايد اذا كان ضمير القيام قرينة نحو
البر الكر بستين درهما والسمن منوان بدرهم اى الكر منه ومنوان
البتم بقرينة ان بايع والسمن لا يبيع غيرهما وما وقع ظرفا اى الخبر
الذى وقع ظرف زمان او مكان او حدثا او مجرورا فالاكثر من النحاة
اى هو ما ولى وهم البصريون على انه اى الخبر الواقع ظرفا مقدر بجملة بتقدير
الفعل فيه لانه اذا قدر فيه الفعل تصير جملة بخلاف ما اذا قدر فيه
اسم الفاعل كما هو مذهب الاقل وهم الكوفيون فانه يصير مفردا
ووجه الاكثير ان الظرف لا بد له من متعلق عامل فيه والاصل فى العمل
هو الفعل فاذا وجب التقدير فالاصل اولى ووجه الاقل انه خبر و
الاصل فى الخبر الافراد ثم ان الاصل فى المبتدا التقديم وجاز تاخيره
لكنه قد يجب لعارض كما اشار اليه بقوله واذا كان المبتدا مشتملا على ما
لصدر الكلام اى على معنى وجب له صدر الكلام كالاستفهام فانه
يجب تقديمه حفظا لصدارته نحو من ابوك فان من مبتدا مشتمل
على ما له صدر الكلام وهو الاستفهام فان معناه اهذا ابوك ام ذاك
وابوك خبره وهذا مذهب سيبويه وذهب بعض النحاة الى ان ابوك
مبتدا لكونه معرفة ومن خبره الواجب تقديمه على المبتدا لتضمنه
معنى الاستفهام او كانا اى المبتدا والخبر معرفتين متساويين
فى التعريف او غير متساويين ولا قرينة على كون احدهما فى اصل التخصيص
المنطق او كانا متساويين

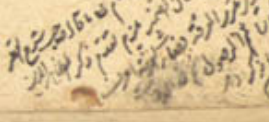

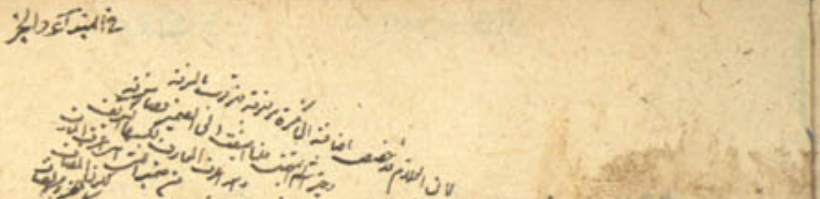

لا فى قدره حقا او قيل غلام رجل صالح خير منك لوجب تقديمه ايضا
مثل افضل منك افضل منى رفعا للاشتباه او كان الخبر فعلا له اى
للمبتدا احتراز اعما لا يكون فعلا له كما فى قولك زيد قام ابوه فانه لا
يجب فيه تقديم المبتدا لجواز قام ابوه زيد لعدم الالتباس مثل زيد قام
وجب تقديمه اى تقديم المبتدا على الخبر فى هذه الصور اما فى الصورة
الاولى فلما ذكرناه واما فى الصورة الاخيرة فلئلا يلتبس المبتدا بالفاعل
اذا كان الفعل مفردا مثل زيد قام فانه اذا قيل قام زيد التبس المبتدا
بالفاعل او بالبدل عن الفاعل اذا كان مثنى او مجموعا لانه اذا قيل
مثل الزيدان قاما او الزيدون قاموا فاما الزيدان وقاموا الزيدون
يحتمل ان يكون الزيدان والزيدون بدلا عن الفاعل فلا التباس به
او بالفاعل على هذا التقدير ايضا على قول من يجوز كون الالف والواو
حرفا دالا على تثنية الفاعل وجمعه كالتاء فى ضربت هند واذا تضمن
الخبر المفرد اى الذى ليس بجملة صورة سواء كان بحسب الحقيقة جملة
او غير جملة ماله صدر الكلام اى معنى وجب له صدر الكلام كالاستفهام
مثل اين زيد فزيد مبتدا واين اسم متضمن للاستفهام خبره وهو
ظرف فان قدر بفعل كان الخبر جملة حقيقة مفردا صورة وان
قدر باسم الفاعل كان مفردا صورة وحقيقة وعلى التقديرين ليس
بجملة صورة واحترز به عن نحو زيد اين ابوه اذ لا يطلق بتاخره

صدارة صاله صدر الكلام لتصدره في جملته او كان الخبر بتقديمه مصححا له
اى المبتدا من حيث انه مبتدا فتقديمه يصح وقوعه مبتدا، مثل في الدار
رجل او ان في الدار خبر يخصص المبتدا بتقديمه كما عرفت فلو اخر بقى المبتدا فكرة
غير مخصصة او كان متعلقه بكسر اللام اى كان لمتعلق الخبر التابع لا يتعين
تمنع معها تقديمه على الخبر فلا يرد نحو على الله عبده متوكل ضمير كاين في
جانب المبتدا راجع الى ذلك المتعلق اذ لو اخر لزم الاضمار قبل الذكر لفظا
ومعنى مثل وعلى التمرة مثلها زبدا فقوله مثلها الى مثل التمرة مبتدا
وفيه ضمير لمتعلق الخبر وهو التمرة لان الخبر هو قوله على التمرة والتمرة
متعلق به مثل يتعلق الجر بالكل او كان الخبر خبر ان المفتوحة
الواقعة مع اسمها وخبرها المأول بالمفرد مبتدا اذ في تاخيره خوف
لبس ان المفتوحة بالمكسورة في اللفظ لامكان الذهول عن الفتحة
لخفائها او في الكتابة مثل عندى انك قايم وجب تقديمه اى تقديم
الخبر على المبتدا في جميع هذه الصور لما ذكرنا وقد يتعدد الخبر من
غير تعدد المخبر عنه فيكون اثنين فصاعدا وذلك التعدد اما بحسب
اللفظ والمعنى جميعا ويستعمل ذلك على وجهين بغير العطف مثل
زيد عالم عاقل وبالعطف مثل زيد عالم وعاقل واما بحسب اللفظ
فقط نحو هذا حلو حامض فانهما في الحقيقة خبر واحد اى مز وفي
هذه الصورة ترك العطف اولى وقد ظن بعض النحاة ان الصورة التعدد و

جوز العطف ولا يبعد ان يقال مراد المصنف بتعدد الخبر ما يكون بغير عاطف
لان التعدد بالعاطف لا خفاء به لا في الخبر ولا في المبتدا، ولا في غيرهما
وايضا المتعدد بالعطف ليس بخبر بل هو تابعه ولذا اورد في المثال الخبر
المتعدد بغير عاطف ولو جعل المتعدد اعم فالاقتصار عليه لذلك وقد
يتضمن الخبر المبتدا معنى الشرط وهو سببية الاول للثاني او للحكم به
فلا يرد عليه نحو ما بكم من نعمة فمن الله فيشبه المبتدا الشرط في
سببية الخبر كسببية الشرط للجزاء فيصح دخول الفاء في الخبر ويقع عدم
دخوله فيه نظرا الى المجرد تضمن المبتدا معنى الشرط واما اذا قصدا الدلالة
على ذلك المعنى في اللفظ فيجب دخول الفاء فيه واما اذا لم يقصد فلا يجب
دخوله فيه بل يجب عدمه وذلك المبتدا المتضمن معنى الشرط اما الاسم
الموصول بفعل او ظرف اى الذى جملته صلة جملة فعلية او ظرفية
ما وله بجملة فعلية هذا بالاتفاق وانما الشرط ان يكون صلته فعلا
او ظرفا ما وله بالفعل ليتاكد مشابهة الشرط لان الشرط لا يكون الا فعلا
وفي حكم اسم الموصول المذكور الموصوف به او النكرة الموصوفة بهما اى
باحدهما وفي حكمها الاسم المضاف اليهما مثل الذى ياتيني فله درهم مثال
للاسم الموصول بفعل او الذى في الدار فله درهم مثال للاسم الموصول
بالظرف فله درهم واما مثال الاسم الموصوف بالاسم الموصول
المذكور فقولهم ان الموت الذى تفرون منه فانه ملاقيكم ومثل

كل رجل يأتيني هذا مثال للاسم الموصوف بفعل وكل رجل في الدار هذا
مثال للاسم الموصوف بظرف فله درهم واما مثال الاسم المضاف
الى النكرة الموصوفة باحدهما فقولك كل غلام رجل يأتيني او في الدار
فله درهم وليت ولعل من الحروف المشبهة بالفعل اذا دخلا على المبتدا
الذي يصح دخول الفاء عليه مانعان عن دخوله عليه لان صحة دخوله
عليه انما كانت لمشابهة المبتدا والخبر للشرط والجزاء وليت ولعل بريئان
تلك المشابهة لانهما يخرجان الكلام عن الخبرية الى الانشائية و
الشرط والجزاء من قبيل الاخبار وذلك المنع انما هو بالاتفاق النحاة
فلا يقال ليت ولعل الذي يأتيني او في الدار فله درهم فان قيل باب
كان وباب علمت مانعان ايضا بالاتفاق فما وجه تخصيص ليت
ولعل قيل تخصيصهما ببيان الاتفاق انما هو من باب الحروف المشبهة
لا مطلقا ووجه ذلك التخصيص الاهتمام ببيان الاختلاف الواقع
فيها والحق بعضهم قيل هو سيبويه ان المكسورة بهما اي بليت
ولعل في المنع عن دخول الفاء على الخبر والاصح انها لا تمنع عنه لانها
لا تخرج الكلام عن الخبرية الى الانشائية ويؤيده قوله تعالى ان الذين
كفروا وماتوا وهم كفار فلن يقبل فان قيل قد الحق بعضهم ان
المفتوحة ولكن بليت ولعل فما وجه تخصيص ان المكسورة مما
بالالحاق قيل بعضهم الذي الحق ان بهما هو سيبويه فاعتد بقوله

وذكره

ح المبتدا والخبر

وذكره ولم يعتد بقول من سواه فلم يذكره مع أن كلا القولين لا يساعدهما
القرآن وكلام الفصحاء فما يدل على عدم منع ان المكسورة عن دخول الفاء
على الخبر ما سبق وما يدل على عدم منع ان المفتوحة ولكن عن دخول
الفاء قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه وقول الشاعر
فوالله ما فارقتكم قاليا لكم ولكن ما يقتضي فسوف يكون وقد يحذف
المبتدا لقيام قرينة لفظية او عقلية جوازا اي حذفا جايزا لا واجبا
وقد يجب الحذف اذا قطع المغير الرفع عن الحمد لله اهل الحمد اي
هو اهل الحمد وانما وجب حذفه ليعلم انه كان في الاصل صفة فقطع
لقصد المدح او الذم او غير ذلك فلو ظهر المبتدا لم يتبين ذلك ويجب
حذفه ايضا عند من قال في نعم الرجل زيد ان تقديره هو زيد
كقول المسهل اي المبتدا المحذوف جوازا مثل المبتدا المحذوف في قول
المسهل المبصر للهلال الرافع صوته عند اخباره الهلال و الله اي
اي هذا الهلال و الله بالقرينة الحالية وليس من باب حذف الخبر
بتقدير الهلال هذا لان مقصود المسهل تعيين شيء بالاشارة و
الحكم عليه بالهلالية ليتوجه اليه الناظرون ويروه كما يراه وانما
اتى بالقسم جريا على عادة المستهلين غالبا ولئلا يتوهم نصب الهلال
عند الوقف وقد يحذف الخبر جوازا اي حذفا جايزا لقيام قرينة
من غير اقامة شيء مقامه مثل الخبر المحذوف جوازا في قولك

على المذهب الصحيح

خرجت فاذا السبع فان تقديره كما ظن عليه صاحب اللباب خرجت فاذ السبع واقف على ان يكون اذا ظرف زمان للخبر المحذوف غير سادة مسده اى ففى وقت خروجى السبع واقف وقد يحذف الخبر لقيام قرينة وجوبا اى حذفا واجبا فيما التزم اى فى تركيب التزم فى موضعه اى فى موضع الخبر غيره اى غير الخبر وذلك فى اربعة ابواب على ما ذكره المص اولا المبتدأ الذى بعد لولا مثل لولا زيد لكان كذا اى لولا زيد موجود لان لولا الامتناع الشئ لوجود غيره فيدل على الوجود وقد التزم فى موضع الخبر جواب لولا فيجب حذفه لقيام قرينة قايم مقامه هذا اذا كان الخبر عاما واما اذا كان خاصا فلا يجب حذفه كما فى قوله ولولا الشعر بالعلماء يزرى لكنت اليوم اشعر من لبيد هذا على مذهب البصريين وقال الكسائى الاسم بعدها فاعل الفعل مقدر اى لولا زيد وقال الفراء لولا هى الرافعة للاسم الذى بعدها وثانيها كل مبتدأ وكان مصدرا صورة او بتاويله مشتقا يلى الفاعل او المفعول به اوكلاهما وبعده حال او كان اسم تفضيل مضافا الى ذلك المصدر وذلك مثل ذهابى راجلا وضرب زيد قايما اذا كان زيد منصوبا به ومثل ضربى زيدا قايما او قاعدا وان ضربت زيدا قايما او الكثر شربى السويق ملتوتا واخطب ما يكون الامير قايما فذهب البصريون الى ان تقديره ضربى زيدا حاصل اذا كان قايما فحذف وحال كما يحذف متعلقات الظروف نحو زيد عندك اى زيد حاصل عندك

فبقى

فبقى اذا كان فثم حذف اذا مع شرطه العامل فى الحال واقيم الحال مقام الظرف لان فى الحال معنى الظرفية فالحال قايم الظرف القيام مقام الخبر فيكون الحال قايما مقام الخبر قال الرضى هذا ما قيل وفيه تكلفات كثيرة والذى يظهر لى ان تقديره بنحو ضربى زيدا يلابسه قايما اذا اردت الحال عن المفعول و ضربى زيدا يلابسنى قايما اذا كان الحال عن الفاعل اولى ثم نقول حذف المفعول الذى هو زيد والحال فتعين ضربى زيدا يلابسنى قايما ويجوز حذف ذى الحال مع قيام القرينة نحو قول الذى ضربت قايما زيدا اى ضربته ثم حذف يلابس الذى هو خبر المبتدأ والعامل فى الحال وقام الحال مقامه كما نقول راشد مهديا اى سر راشدا مهديا فعلى هذا يكون مستغنيا عن تلك التكلفات البعيدة وقال الكوفيون تقديره ضربى زيدا قايما حاصل بجعل قايما من متعلقات المبتدأ ويلزمهم حذف الخبر من غير سد شئ مسده وقد تقيد المبتدأ المقصود عمومه بدليل الاستعمال وذهب الاخفش الى ان الخبر الذى سوغ الحال محله مصدر مضاف الى صاحب الحال اى ضربى زيدا ضربة قايما وذهب بعضهم الى ان هذا المبتدأ لا خبر له لكون بمعنى الفعل اذ المعنى ما اضرب زيدا الا قايما وثانيها كل مبتدأ اشتمل خبره على معنى المقارنة وعطف عليه شئ بالواو التى بمعنى مع وذلك مثل كل رجل وضيعته اى كل رجل مقرون مع ضيعته فهذا الخبر واجب حذفه لان الواو الجامعة تدل على الخبر الذى

مرفوعات

ح جزء ان واخواتها جملة اسمية او فعلية الخ

مقرون واقيم المعطوف في موضعه ورابعها كل مبتدا، يكون مقسما به و
خبره القسم وذلك مثل لعمرك لافعلن كذا اى لعمرك وبقاءك مقسمى اى
ما اقسم به فلا شك ان لعمرك يدل على القسم المحذوف وجواب القسم
قايم مقامه فيجب حذفه والعمر والعمر بمعنى واحد ولا يستعمل مع اللام
الا المفتوح لان القسم موضع التخفيف لكثرة استعماله خبر ان واخواتها
اى من المرفوعات خبر ان اخواتها اى اشباهها من الحروف الخمس الباقية
وهى ان وكان ولكن وليت ولعل وهو مرفوع بهذه الحروف لا بالابتداء
على المذهب الاصح لانها لما شابهت الفعل المتعدى كما يجئ عملت رفعا
ونصبا مثله هواى خبر ان واخواتها المسند الى شيئ اخر بعد دخول احد
هذه الحروف عليها فقوله المسند شامل لخبر كان وخبر المبتدا، وخبر
لا التى لنفى الجنس غيرها وبقوله بعد دخول هذه الحروف خرج جميعها عنه
والمراد بدخول هذه الحروف عليها ورودها عليها لا ايراد الاثر فيها لفظا
او معنى فلا ينتقض التعريف بمثل يقوم فى قولنا ان زيدا يقوم ابوه فان
يقوم ههنا من حيث اسناده الى ابوه ليس مما يدخل عليه ان بهذا المعنى
بل انما دخل على جملة يقوم ابوه فلا يحتاج الى ان يجاب عنه بان المراد بما يعتد
المسند الى هذه الحروف ويلزم منه استدراك قوله بعد دخول هذه الحروف
ولا الى ان يجاب بان المراد بالمسند الاسم المسند فيحتاج الى تاويل الجملة
بالاسم حيث يكون خبرها جملة مثل ان زيدا يقوم مثل قايم فى ان زيدا

فم

فايم فالمسند بعد دخول هذه الحروف وامره كامر خبر المبتدا اى حكمه حكم
خبر المبتدا فى اقسامه من كونه مفردا وجملة ونكرة ومعرفة وفى احكامه
من كونه واحدا ومتعددا ومثبتا ومحذوفا وفى شرايطه من انه اذا كان
جملة لابد من عايد منها الا يحذف الا اذا علم والمراد ان امره كامره بعد ان صح
كونه خبرا بوجود شرايط واستفاء موانعه ولا يلزم من ذلك ان كل ما
يصح ان يكون خبرا للمبتدا يصح ان يقع خبرا لها حتى يرد انه يجوز
ان يقال ابن زيد ومن ابوك ولا يجوز ان يقال ان ابن زيدا وان من
اباك الا فى تقديمه اى ليس امره كامر خبر المبتدا فى تقديمه فانه لا يجوز
تقديمه على الاسم وقد جاز تقديم الخبر على المبتدا وذلك لان هذه الحروف
فروع على الفعل فى العمل فاريد ان يكون عليا فرعيا ايضا والعمل
الفرعى للفعل ان يتقدم المنصوب على المرفوع والاصل ان يتقدم المرفوع
على المنصوب فلما اعملت العمل الفرعى لم يتصرف فى معمولها بتقديم نايبهما
على الاول كما يتصرف فى معمول الفعل لمضارعتها عن درجة الفعل الا انه
يكون الخبر ظرفا اى ليس امره كامر خبر المبتدا فى تقديمه الا اذا كان ظرفا
فان حكمه اذن حكمه فى جواز التقديم اذا كان الاسم معرفة نحو قوله
ثم ان لنا ايابهم وفى وجوبه اذا كان الاسم نكرة نحو ان من
البيان لسحرا وان من الشعر لحكمة وذلك لتوسعهم فى الظروف ما
لا يتوسع فى غيرها خبر لا التى لنفى الجنس اى لنفى صفته اذ لا رجل قايم

لنفي القيام عن الرجل لا لنفي الرجل نفسه هو المسند الى شيء اخر هذا
شامل لخبر المبتدا وخبر ان وكان وغيرها بعد دخولها اى دخول
لا فخرج به سائر الاخبار والمراد بعد خولها ما عرفت في خبر ان فلا يرد
نحو يضرب في الدار رجل يضرب ابوه نحو لا غلام رجل ظريف انما عدل عن
المثال المشهور وهو قولهم لا رجل في الدار لاحتمال حذف الخبر وجعل
في الدار صفته بخلاف ما ذكر فان غلام رجل معرب منصوب لا يجوز
ارتفاع صفته على ما هو الظاهر فيها اى في الدار خبر بعد خبر لا ظرف
ظريف ولا حال لان الظرافة لا تتقيد بالظرف ونحوه وانما اتى به
لئلا يلزم الكذب بنفي ظرافة كل غلام رجل وليكون مثالا للنوعي
خبرها الظرف وغيره ويحذف خبر لا هذه حذفا كثيرا اذا كان الخبر
عاما كالموجود والحاصل الدلالة النفي عليه نحو لا اله الا الله اى لا
اله موجود الا الله وبنو تميم لا يثبتونه لا يظهرون الخبر في اللفظ لان
الحذف عندهم واجب اذ المراد انهم لا يثبتونه اصلا لا لفظا ولا
تقديرا فيقولون معنى قولهم لا اهل ولا مال انتفى الاهل والمال
فلا يحتاج الى تقدير خبر وعلى التقديرين يحملون ما نرى خبرا
في مثل لا رجل قايم على الصفة لدون الخبر اسم ما ولا المشبهتين
بليس في معنى النفي والدخول على المبتدا والخبر ولهذا يعملان عملها
هو المسند اليه هذا شامل للمبتدا وكل مسند اليه بعد دخولها خرج

به غير اسم ما ولا وما عرفت من معنى الدخول لا يرد ابوه في ما زيد ابوه
قايم مثل ما زيد قايما ولا رجل افضل منك وانما اتى بالنكرة بعد لا لان لا
لا تعمل الا في النكرة بخلاف ما فانه يعمل في المعرفة والنكرة هذا لغة
اهل الحجاز واما بنو تميم فلا يشبهون لها العمل ويقولون الاسم والخبر بعد
دخولها مرفوعان بالابتدا كما كانا قبل دخولها وعلى لغة اهل الحجاز ورد
القران نحو ما هذا بشرا وهو اى عمل ليس في لا دون ما شاذ قليل لتقصان
مشابهة لا لليس لان ليس لنفي الحال ولا ليس كذلك فانه للنفي مطلقا بخلاف
ما فانه ايضا لنفي الحال فيقتصر عمل لا على مورد السماع نحو قوله من صد عن
نيرانها فانا ابن قارئ قيس لا براح اى لا ابراح لي ولا يجوز ان يكون لنفي الجنس
لانه اذا كان لنفي الجنس لا يجوز فيما بعدها الوقوع ما لم تتكرر ولا تكرار في البيت
اعلم ان المراد بالمسند او المسند اليه في هذه التعريفات ما يكون مسندا او
اليه بالاصالة لا بالتبعية بقرينة ذكر التوابع فيما بعد فلا ينتقض بالتوابع
ولما فرغ من المرفوعات شرع في المنصوبات وقدمها على المجرورات لكثرتها
وخفة النصب فقال المفعول به وهو ما استمل على علم المفعولية فد بين
شرحه بما ذكر في المرفوعات والمراد بعلم المفعولية علامة كون الاسم منصوبا
مفعولا حقيقة او حكما وهي اربع الفتحة والكسرة والالف والياء نحو
رايت زيدا ومسلمان وابالك ومسلمين وسلمين فمنه اى من المنصوب
او مما استمل على علم المفعولية المفعول المطلق سمي به لصحة اطلاق صيغة

عليه من غير تقييده بالباء او في او مع او اللام بخلاف المفاعيل الاربع الباقية
فانه لا يصح اطلاق صيغة المفعول عليها الا بعد تقييدها بواحدة منها فيقال
المفعول به او فيه او معه او له وهو اى المفعول المطلق اسم ما فعله فاعل
فعل والمراد بفعل الفاعل اياه قيامه به بحيث يصح اسناده اليه لا ان يكون
موثرا فيه موجدا اياه فلا يرد عليه مثل مات موتا وجسم جسامة وشرف
شرفا وانما زيد لفظ الاسم لان ما فعله الفاعل هو المعنى والمفعول المطلق
من اقسام اللفظ ويدخل فيه المصادر كلها مذكورة صفة للفعل وهو اعم من ان
يكون مذكورا حقيقة كما اذا كان مذكورا بعينه نحو ضربته ضربا او حكما كما اذا
كان مقدرا نحو فضرب الرقاب او اسما فيه معنى الفعل نحو ضاربته ضربا و
خرج به المصادر التي لم يذكر فعلها لا حقيقة ولا حكما نحو الضرب واقع
على زيد بمعناه صفة ثانية للفعل وليس المراد به ان الفعل كاين بمعنى
ذلك الاسم فان معنى الاسم جزء معناه بل المراد ان معنى الفعل مشتمل
عليه اشتمال الكل على الجزء فخرج به مثل ناديت في قولك ضربته ناديا فانه
وان كان مما فعله فاعل فعل مذكور لكنه ليس مما يشتمل عليه معنى الفعل
وكذلك خرج به مثل كراهتي في نحو كرهت كراهتي فان للكراهة اعتبارين
احدهما كونه بحيث قامت بفاعل الفعل المذكور واشتق منها فعل يسند
اليه والاسند ان معنى الفعل مشتمل عليها وثانيهما كونها بحيث وقع
عليها فعل الكراهة فاذا ذكرت بعد الفعل بالاعتبار الاول كما في قولك

كرهت

كراهتك فهو مفعول مطلق واذا ذكرت بعدها بالاعتبار الثاني كما
في قولك كرهت كراهتي فهو مفعول به لا مفعول مطلق اذ ليس في ذلك
الفعل مشتملا عليه بهذا الاعتبار بل هو واقع عليه ووقوع الفعل على المفعول
به يخرج بهذا الاعتبار عن الحد وانطبق الحد على المحدود حابما ومانعا
ويكون المفعول المطلق للتاكيد اى ان لم يكن في مفهومه زيادة على ما يفهم
من الفعل والنوع ان دل على بعض انواعه والعدد ان دل على عدده مثل
جلست جلوسا للتاكيد وجلسة بكسر الجيم للنوع وجلسة بفتحها للعدد
فالاولى الذي للتاكيد لا يثنى ولا يجمع لانه دال على الماهية المجردة
عن الدلالة على التعدد والتثنية والجمع يستلزمان التعدد فلا يقال
جلست جلوسين او جلوسا الا اذا قصد به النوع او العدد بخلاف
اخويه اللذين هما للنوع والعدد نحو جلست جلستين وجلسات بكسر الجيم
او فتحها وقد يكون المفعول المطلق بغير لفظ اى مغاير لفظ فعله اما
محبب الماده مثل قعدت جلوسا واما محبب الباب مثل انبته الله نباتا
حسنا وسيويه يقدر له عاملا من باله اى قعدت وجلست جلوسا وانبته الله
نبت نباتا وقد يحذف الفعل الناصب للمفعول المطلق لقيام قرينة جوازا
كقولك لمن قدم من سفره خير مقدم اى قدمت قدوما خير مقدم
فخير اسم تفضيل ومصدريته باعتبار الموصوف او المضاف اليه
لان اسم التفضيل له حكم ما اضيف اليه ووجوبا اى حذفا واجبا

سماعا اى سماعيا موقوفا على السماع لا قاعدة له يعرف بها نحو سقيا اى
سقاك الله سقيا ورعيا اى رعاك الله رعيا وخيبة اى خاب خيبة
من خاب الرجل خيبة اذا لم ينل ما طلب وجوعا اى جدع جدعا والجدع قطع
الانف والاذن والشفة واليده حمدا اى حمدت حمدا وشكرا اى شكرت
شكرا وعجبا اى عجبت عجبا فانه لم يوجد فى كلامهم استعمال الافعال
العاملة فى هذه المصادر وهذا معنى وجوب الحذف سماعا قيل عليه فقد
قالوا حمدت الله حمدا وشكرته شكرا وعجبت عجبا فاجاب بعضهم بان
ذلك ليس من كلام الفصحاء وبعضهم بان وجوب الحذف انما هو فيما استعمل
باللام نحو حمدا لله وشكرا لله وعجبا لك وقد يحذف الفعل الناصب للمفعول
المطلق حذفا واجبا قياسا اى حذفا قياسيا يعلم له ضابطة كلية يحذف
معها الفعل لزوما فى مواضع متعددة منها اى من هذه المواضع موضع
ما وقع هو اى المفعول المطلق وقع مثنيا اريد اثباته لا نفيه فانه لو اريد نفيه
نحو ما زيد سيرا لا يجب حذفه بعد نفى داخل على اسم لا يكون المفعول
المطلق خبرا عنه او بعد معنى النفى داخل على اسم لا يكون المفعول المطلق خبرا
عنه اى عن ذلك الاسم وانما قال على اسم لانه لو دخل على فعل نحو ما سرت
الا سيرا وانما سرت سيرا لا يكون منه وانما وصف بان لا يكون المفعول
المطلق خبرا عنه لانه لو كان خبرا عنه نحو ما سيرى الا سير شديد لكان
مرفوعا على الخبرية او وقع المفعول المطلق مكررا اى فى موضع الخبر عن

الموضع الاول من مواضع حذف الفعل الناصب للمفعول المطلق وجوبا

الموضع الثانى مما يحذف فيه الفعل الناصب للمفعول المطلق وجوبا

الموضع الثالث مما يحذف فيه الفعل الناصب للمفعول المطلق وجوبا

الاسم

اسم لا يصح وقوعه خبرا عنه فلا يرد نحو ذكت الارض ذكا وانما جمع بين
الضابطتين لاشتراكهما فى الوقوع بعد اسم لا يكون خبرا عنه نحو ما انت
الا سيرا اى تسير سيرا وما انت الا سير البريد اى تسير سير البريد هذان
مثالان لما وقع مثنى بعد نفى وانما اورد مثالين تنبيها على ان الاسم الواقع
موقع الخبر ينقسم الى النكرة والمعرفة والى ما هو فعل المبتدا والى ما يشبهه
فعله او الى مفرد ومضاف وانما انت سيرا اى تسير سيرا مثال لما وقع بعد
معنى النفى وزيد سير سيرا اى يسير سيرا مثال لما وقع مكررا ومنها اى
من المواضع التى يجب حذف الفعل الناصب للمفعول المطلق فيها ما وقع اى موضع
مفعول مطلق وقع تفصيلا لاثر مضمون جملة متقدمة والمراد بمضمون الجملة
مصدرها المضاف الى الفاعل او المفعول وباثره غرضه المطلوب منه وتفصيل
الاثر بيان انواعه المحتملة نحو قوله تعالى فشدوا الوثاق فاما منا بعد
اى بعد شد الوثاق واما فداء فقوله شدوا الوثاق جملة مضمونها شد
الوثاق والغرض المطلوب منه من شد الوثاق اما المن او الفداء ففصل الله
سبحانه هذا الغرض المطلوب منه بقوله فاما منا بعد واما فداء اى اما تمنون
منا بعد شد الوثاق واما تفدون فداء ومنها اى من تلك المواضع ما وقع
اى موضع مفعول مطلق وقع للتشبيه اى لان يشبه به شيء آخر واحترز
به عن نحو لزيد صوت صوت حسن لانه لم يقع للتشبيه علما اى حال كونه
والاعلى فعل من افعال الجوارح واحترز به عن نحو لزيد زهد زهد العلماء

الموضع الرابع مما يحذف فيه الفعل الناصب للمفعول المطلق وجوبا

لان الزهد ليس من افعال الجوارح بعد جملة واحترز به عن نحو صوت زيد
صوت حمار مشتملة تلك الجملة على اسم كابن بمعناه اى بمعنى المفعول المطلق
واحترز به عن نحو مررت بزيد فاذا له ضرب صوت حمار وعلى صاحبه
اى على صاحب ذلك الاسم الذى قام به معناه واحترز به عن نحو مررت بالبلد
فاذا له صوت صوت حمار نحو مررت به فاذا له صوت صوت حمار اى
يصوت صوت حمار من صات الشيء صوتا بمعنى صوت تصويتا فصوت
حمار مصدر وقع للتشبيه علا جانبه جملة هى قوله له صوت وهى جملة مشتملة
على اسم بمعنى المفعول المطلق وهو صوت ومشتملة على صاحب ذلك الاسم
وهو الضمير المجرور فى له ونحو مررت به فاذا له صراخ صراخ الثكلى اى يصرخ
صراخ الثكلى وهى امراة مات ولدها ومنها اى من ذلك المواضع ما وقع اى
موضع مفعول مطلق وقع مضمون جملة لا محتمل لها اى لهذه الجملة غيره
اى غير المفعول المطلق نحو له على الف درهم اعترافا اى اعترفت اعترافا
فاعترافا مصدر وقع مضمون جملة وهى قوله له على الف درهم لان مضمونه
الاعتراف ولا محتمل له سواه وسمى هذا النوع من المفعول المطلق تاكيدا
لنفسه اى لنفس المفعول المطلق لانه انما يؤكد نفسه وذاته لا امرا يفايره ولو
بالاعتبار ومنها ما وقع مضمون جملة لها اى لهذه الجملة تحتمل غيره اى
غير المفعول المطلق نحو زيد قايم حقا اى حق حقا من حق يحق اذا ثبت
ووجب فحقا مصدر وقع مضمون جملة وهى قوله زيد قايم ولها محتمل

غيره

غيره لانها تحتمل الصدق والكذب والحق والباطل وسمى هذا النوع من المفعول
المطلق تاكيدا لغيره اى غير المفعول المطلق لانه من حيث هو منصوص
عليه بلفظ المصدر يؤكد نفسه من حيث هو يحتمل الجملة فالمؤكد اسم
مفعول من حيث اعتبار وصف الاحتمال فيه يفايره المؤكد اسم فاعل
من حيث انه منصوص عليه بالمصدر ويحتمل ان يكون المراد بالتاكيد لغيره
تاكيد الاجل غيره لينتفع وعلى هذا ينبغى ان يكون المراد بالتاكيد لنفسه
انه تاكيد لاجل نفسه لتتكرر وتتقرر حتى يحسن التقابل ومنها ما وقع
مثنى اى على صيغة التثنية وان لم يكن للتثنية بل للتكرير والتكثير ولا
بد فى تتميم هذه الفايدة من قيد الاضافة اى مثنى مضافا الى الفاعل او
المفعول ليفايد مثل قوله ثنه فارجع البصر كرتين فيقلب اليك رجعا مكررا
كليلا وفى جعل المثال من تتمة التعريف لافادة هذا القيد تكلف نحو
لبيك اصله الب لك البابين اى اقيم لخدمتك واشتغال امرك ولا ابرح
من مكانى اقامة كثيرة متتالية فحذف الفعل واقيم المصدر مقامه
ورد الى الثلاثى بحذف زوايده ثم حذف حرف الجر من المفعول واضيف
المصدر اليه ويجوز ان يكون من لب بالمكان بمعنى الب فيكون فلا يكون
بحذوف الزوايد وعلى هذا القياس سعديك اى اساعدك اسعادا بعد
اسعاد بمعنى اعينك الا ان سعديك يتعدى بنفسه بخلاف الب
فانه يتعدى باللام المفعول به هو ما وقع اى هو اسم ما وقع عليه فعل

الفاعل ولم يذكر اكتفاء بما سبق في المفعول المطلق والمراد بوقوع فعل الفاعل
عليه تعلقه به بلا واسطة حرف فانهم يقولون وضربت زيدا ان الضرب
واقع على زيد ولا يقولون في مررت بزيد ان المرور واقع على زيد بل متلبس به
فخرج به المفاعيل الثلثة الباقية فانه لا يقال في واحد منها ان الفعل واقع
عليه بل فيه او له او معه والمفعول المطلق بما يفهم من مغايرته لفعل الفاعل
فان المفعول المطلق عين فعله والمراد بفعل الفاعل فعل اعتبر اسناده الى ما
هو فاعل حقيقة او حكما فخرج به مثل زيد في ضرب زيد على صيغة المجهول
فانه لا يعتبر اسناده الى فاعله ولا يتمثل عبد اعطى زيد درهما فانه يصدق
على درهما انه وقع عليه فعل الفاعل الحكمي المعتبر اسناده اليه فان مفعول عالم
بسيم فاعله في حكم الفاعل وبما ذكرنا ظهر فايدة ذكر الفاعل فلا يرد انه
لو قال ما وقع عليه الفعل لكان اخصر نحو ضربت زيدا فان زيدا قد وقع
عليه الضرب بلا واسطة حرف فعل اعتبر اسناده الى الفاعل الذي هو ضمير
المتكلم وقد يتقدم الفعل العامل فيه لقوة الفعل في العمل فعل فيه متقدما
ومتاخرا مثل اما جوادا امثل الله اعبد ووجه الحبيب اعني واما وجوبا
فيما تضمن معنى الاستفهام او الشرط نحو من رايت ومن تكرم يكرمك
هذا اذا لم يكن مانع من التقدم كوقوعه في حيز ان نحو من البوان تكفير
لسانك وقد يحذف الفعل العامل في المفعول المطلق لقيام قرينة
مقالية او حالية جوازا نحو زيدا لمن قال من اضرب اي اضرب زيدا

حذف الفعل للقرينة المقالية هي السؤال او نحو ملة للمتوجه اليها اي تريد
ملة فحذف الفعل للقرينة الحالية ووجوبا في اربعة مواضع تخصيصها بالذكر
ليس للحصر لوجوب الحذف في باب الاغراء والمنصوب على المدح او الذم او الترحم
بل لكثرة مباحثها بالنسبة الى هذه الابواب الاول من تلك المواضع الاربعة
سماعي مقصور على السماع لا يتجاوز عن امثلة محدودة مسموعة بان يقتصر
عليها امثلة اخر نحو اياك وزيدا ونفسه اي اترك اياك وزيدا ونفسه وانتهوا خيرا لكم
اي انتهوا التثليث وافصدوا خيرا لكم وهو التوحيد واهلا وسهلا اي
اتيت اهلا اي مكانا صادفوا لا موطوا الاخبار او اهلا اجانب وطئت سهلا
من البلاد لا اخبانا والموضع الثاني من تلك المواضع الاربعة المنادى وهو
المطلوب اقباله اي توجهه اليك بوجهه او بقلبه كما اذا ناديت مقبلا
عليك بوجهه حقيقة مثل يا زيد او حكما مثل يا سماء ويا جبال ويا ارض
فانها نزلت او لا منزلة من له صلاحية النداء ثم ادخل عليها حرف النداء
وقصد نداؤها فهي في حكم من يطلب اقباله بخلاف المندوب لانه المتفجع عليه
ادخل عليه حرف النداء لمجرد التفجع لا لتنزيله منزلة المنادى وقصد نداؤه
فخرج بهذا القيد عن تعريف المنادى ولهذا افرد المصنف احكامه بالذكر فيما بعد
وفيه تحكم لان المندوب يضا كما قال بعضهم منادى مطلوب اقباله حكما
على وجه التفجع فاذا قلت يا محمداه كانك تناديه وتقول له تعالى فانا
متفاق اليك فالاولى ادخاله تحت المنادى كما فعله صاحب المفصل وقيل الظ

من كلام سيبويه ايضا انه داخل في المنادى بحروف نائبة مناب ادعو من الحروف
الخمسة وهي يا وايا وهيا واي والهمزة المفتوحة واحترز به عن نحو ليقبل
زيد لفظا او تقديرا فتفصيل للمطلب اي طالبا لفظيا بان يكون آلة الطلب لفظية
نحو يا زيد او تقديريا بان يكون آلة الطلب مقدرة نحو يوسف اعرض عن هذا او
للنيابة اي نيابة لفظية بان يكون النائب ملفوظا او تقديرية بان يكون النائب
مقدرا كما في المثالين المذكورين او للمنادى والمنادى الملفوظ مثل يا زيد والمقدر
مثل الايا اسجدوا واي الايا قوم اسجدوا وانتصاب المنادى عند سيبويه على انه
مفعول به وناصبه الفعل المقدر واصله ادعو زيدا فحذف الفعل حذفا لازما
لكثرته استعماله ولدلالة حرف النداء عليه وافادته فائدته وعند المبرد بحرف
النداء لسده مسد الفعل وقال ابو علي في بعض كلامه ان يا واخواتها اسما افعال
فعلى هذين المذهبين لا يكون من هذا الباب اي مما انتصب المفعول به بعامل
واجب الحذف وعلى المذاهب كلها مثل يا زيد جملة وليس المنادى احد جزئي الجملة
فعند سيبويه هو احد جزئي الجملة اي الفعل والفاعل مقدران وعند المبرد حرف
النداء قام مقام احد جزئي الجملة اي الفعل والفاعل مقدر وعند ابي علي
احد جزئيها اسم الفعل والاخر ضمير مستتر فيه وبني اي المنادى وقدم بيان البناء
والخفض والفتح على النصب لغلبتها بالنسبة الى النصب ولطلب الاختصار في
بيان النصب بقوله وينصب ما سواهما على ما يرفع به اي على الضمة او الالف
او الواو التي ترفع بها المنادى وهي غير صورة النداء والفعل مسند الى

ويدخل مثل موقف المكلم اهل قال الشارح الرضي وليس ما قال بعضهم
ان وضعه مثل اسم للفظ اسكت الذي يوضع على معنى الفعل فوضع للفظ
فعل للمعناه بشيء اذا لوجب في ربما يقول صه مع انه لم يلفظ بها لفظ اسكت
ودليلهم ليس بصحيح اصلا ولهذا قال المصنف ما كان بمعنى الامر والماضي لم يقل
ما كان معناه الامر والماضي والمتبادر ان يكون هذا بحسب الوضع فلا يرد
مثل الضارب امس تقضيا على التوبيخ فعالي ما يوزن لفعال الكائن
بمعنى الامر المشتق من الثلاثي المجرد نحو نزال اي انزل قال
سيبويه هو مطرد في الثلاثي ويرد عليه انه لا يقال قوام وقعاد في قم واقعد
فلهذا يذكر بعضهم وقد سيبويه بانه اراد بالاطراد الكثرة فكأنه قال ما
للكثرة واما في الرباعي فالتقوطا انه لم يات الا نادرا وفعال حال كونه
مصدرا مؤنثة للحاد بمعنى الجماعة او الجودة وقال الشارح الرضي سواء ما
قيل مصدر موقوف مؤنث ولم يعرف الى الآن دليل قاطع على انه مؤنث
وجاز كونه صفة للمؤنث مثل ياقساء بمعنى يا فاسقة بتأويل كل واحد من
الاخيرين بمشابهته له اي لفعال من الامر بعدا وزنة وطاء
واما عدلا فذاهب الى الخاة ان فعال بمعنى الامر معدول عن الامر لفعا
للمبالغة وبناء الصيغة للمبالغة في الامر كفعال وفعول للمبالغة في فاعل
قال الشارح الرضي والذي ادى ان كون اسماء الافعال معدولة عن
الفاظ الفعل شيء لا دليل لهم عليه كيف والاصل في كل معدول عن شيء ان
يخرج عن النوع الذي ذاك الشيء منه فكيف خرج الفعل بالعدل من الفعلية

الى الاسمية واما المبالغة فهي ثابتة في جميع اسماء الافعال وبين وجهها
في كلام لبعض المحققين اراد الاطلاع عليه فليرجع اليه وفعال حال كونه
للاصوات اي لبعض من الاصوات انما قال على لخروج باب قساق وانما قال
لبعض باب فجار لانه وان كان على كما قالوا لكنه للعلمي لا للاصوات وقوله
مؤنثا صفة علما وذكره للتنبيه على انه لم يقع الا كذلك كالحرام على القوت
وغراب كذلك مبني واستعمال اسم الجنس شبيها بهذه فعال يقتضي الامر عدلا
وزنة ومعنى في استعمال ابني تميم الا ما كان في آخره ياء اي الا فعال على اللاصوات
يكون في آخره راء فان بني تميم اختلفوا فيه فاكثرهم يوافقون الحجازيين في
افلام لا يفرقون بين ذات الراء وغيرها بل يجعلون باعراب الكل نحو حضار
للكوكب وجه الاكثرين ان الراء حرف مستثقل لكونه مكررا فجعلوه كالمكرر
لانه اخف في سلوك طريقة واحد اسهل من سلوك طريق مختلفة الا
اعلم ان الاصوات الجارية على لفظ الانسان اما مصدر لفعل اي باب لمصادر
لزمته المصدرية ولم تقبل اسم فعل ولم تلزمه المصدرية وصارت اسم
فعل فالاول مثل دراكا للنحوي وحكى حكم المصادر والتماثل به وجهه وحكمه
حكم اسماء الافعال واما غير منقولة بل باقية على ما كانت عليه حين كونها
اصواتا ساذجة ولم تقبل مصادر ولا اسماء افعال وهي على انواع فمنها ما
للانسان عندهم وهي بمعنى له كقولك التنحنح والتنحنح وهي لا تعدو ان
تحكم عليه بشيء اتى به على ما شئ ومنها ما يجري على لفظ الانسان على سبيل الحكاية
بان يصدر من نفسه ما يشابه صوت الواو على نفسك وهي لا يقدر ان

صوت كما اذا اطلق
غاية فاصدر لاصوا
صدر ما يشابه
صوت

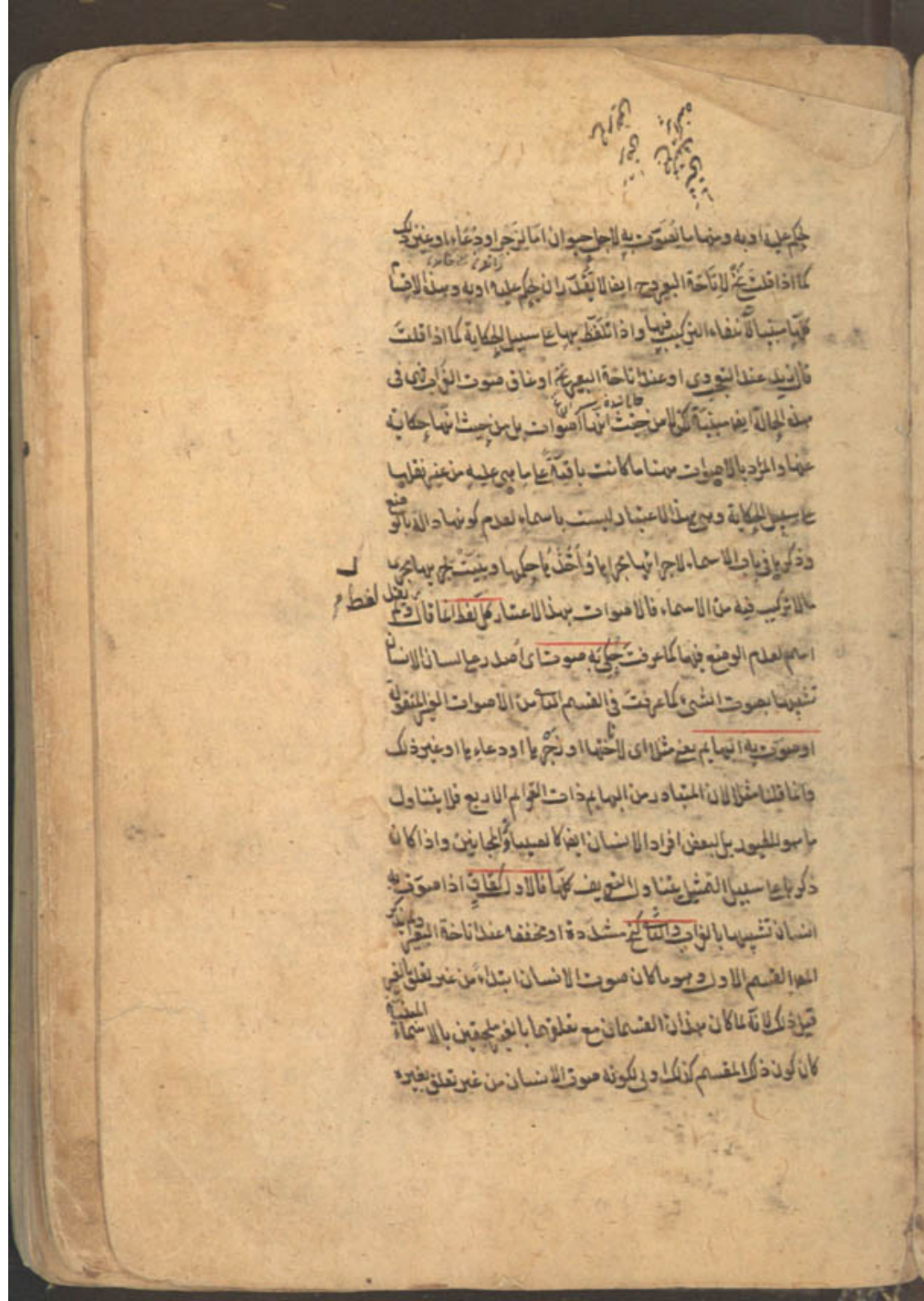

لحكم عليه ادبه ومنها ما صوت به للاجل حيوان اما لزجر او دعاء او غيرذلك
كما اذا قلت لناقة البعير هج ايضا لا يقدر ان تحكم عليه ادبه وهذا ايضا
كلها سببا لانتفاء التي ركبت فيها واذا تلفظ بها على سبيل الحكاية كما اذا قلت
قال زيد عند النحنحة او عند ناقة البعير هج او عند صوت الواو فانها في
هذه الحالة انما سببية لكونها من حيث انها اصوات بل من حيث انها حكاية
عنها والمراد بالاصوات ههنا ما كانت باقية على ما بني عليه من غير نقلها
على سبيل الحكاية وبهذا الاعتبار ليست باسماء لعدم كونها الا بالوضع
وذكرنا في باب الاسماء ان الاجراء بها واخذ باحكامها وبتشبيه بها يجري
ما لا تركيب فيه من الاسماء فالاصوات بهذا الاعتبار على لفظ الغائب وهم لا يقدر لفظ
اسم لعدم الوضع فيها كما عرفت حكي به صوت اي صدر على لسان الانسان
تشبيها بصوت الشيء كما عرفت في القسم الثاني من الاصوات الجاري للمتكلم
او صوت به البهائم يعني مثل اي لاحتها او نجرها او دعاء بها او غير ذلك
وانما قلنا مثل لان المتبادر من البهائم ذات القوائم الاربع فلا يتناول
ما سوى المعهود بل يعم افراد الانسان ايضا كالصبيان والمجانين واذا كان
ذكرها على سبيل التمثيل يتناول التعريف كلها فالاول كالغاق اذا صوت به
انسان تشبيها بالغراب والثاني كشدة او مخففة عند ناحة البعير وهذا
القسم الاول وهو ما كان صوت الانسان ابتداء من غير تعلق بالغير
قيد ذلك لانه ما كان بهذا القسم مع تعلقها بالغير ملحقين بالاسماء المضمنة
كان كون ذلك القسم كذلك دليل كونه صوت الانسان من غير تعلق بغيره

وهنا رأى مالك فلم في هذا المثال مرفوعا على الابتداء ومالك خبره واذا سئل
متى قربك بعد العلم بوقوعه اواخبر به فظاهر ان السؤال والاخبار انما يرد
بالنسبة الى الحصص الى مرات قربك اى كم مرة او مرة قربت اوالى الزمان
اى كم قربة او قربة قربت فلم في هذا المثال انما منصوب على الظرفية
او المصدرية والفرق بين المعنيين اذا كان المصدر للنوع فظاهر و
اذا كان للعدد فالملحوظ في الظرفية اولا الزمان الدال عليه الالفاظ
الموضوعة للزمان دون المصدرية اولا الحدث الدال عليه لفظ
ويحتمل ان يكون المثال التام رجلا او رجلي قربت فعلى هذا التقدير
يكون منصوبا على المفعولية للظرف المعدودة من المبنيات
المعربة عنها تعدادا بما بعض الظرف فلا حاجة الى ذكر البعض منها
منها اى من تلك الظرف وهنا اى في قطع عن الاضافة لفظا
اللفظ دون النية فان عند نسيانه اعرب مع التنوين لخروجه
بعد كان خبرا من قبل وبعد حيث الظرف المقطوعة عن الاضافة غايات
لان غاية الكلام كانت ما اضيفت هي اليه فلما حذف صار ان غايات
بنيتا بها الكلام وانما بنيت لتضمن معنى حرف الاضافة وشبهها
بالحرف في الاحتياج الى المضاف اليه واختير الضم لجبر النقصان
لقبل وبعد وما اشبههما من الظرف المسموع قطعها عن الاضافة
مثل تحت وفوق وقدام وخلف ودون ولا يقاس عليها ما بمعناها
ويجوز في هذا الظرف على قلة ان يعوض التنوين من المضاف

قال فسألني الشراب وكنت قليلا الماء دائما فقلت الماء الفرات فالفرق
بين ما اذا غربت من هذا الظرف المقطوعة وبين ما بنيتي عليه وقال بعضهم
بل انما اغربت لعدم تضمنها معنى الاضافة فمن كنت قبلا اى قديما وقال
الشارح الرضي والاول هو الحق واخرجه اى مجرى الظرف المقطوع
عن الاضافة لا غير وليس غير في حذف المضاف اليه والبناء على الضم
وان لم يكن غير من الظرف في شبهه بالغايات لشدة الابهام الذي فيه
كما فيها ولا لجل في معنى المضاف اليه الا بعد لا وليس بجواب فعلى هذا لا غير
وجاءني زيد ليس غير بالرفع استثناء غير وعدم تنوين غير هنا بالاضافة
ومنها اى من الظرف في المبنية حيث للمكان وقال الاخفش قد يستعمل
للزمان ولا يضاف الا الى جملة اسمية كانت وفعلية وفي الكافي اكثر ما
يستعمل كذلك وقد جاء اما ترى حيث سهيل طالعا وانما بنيت على الضم كما
لغايات لانه غاية الاضافة الى الجملة والمضاف الى الجملة في الحقيقة مضاف
الى الجملة المحذوفة والذي تقتضيه الجملة وهي وان كانت مضافة الى الجملة فاضافتها
اليها كلا اضافة فشابهت الغايات المحذوف ما اضيفت اليه فبنيت على الضم
مثلها ومع الاضافة الى المفرد تؤديه بعضهم لزوال علة البناء اي الاضافة الى
الجملة والاشهر بقاؤه لشذوذ الاضافة الى المفرد ومنها اى من الظرف
المبنية اذا وهي ما نية كانت ومكانية وانما بنيت لما ذكرنا في حيث وهي
اذا كانت زمانية للمستقبل اى للزمان المستقبل وان كان داخلا على الماضي
وذلك لان الاصل في ما استعملت فيه ان يكون لزمان من اذ نية المستقبل

من يثبت الوقوع حدث فيه مقطوع بوقوعه في اعتقاد المتكلم والدليل
استعمالها في الاغلب الاكثر في هذا المعنى نحو اذا طلعت الشمس وقوله
تعالى اذا الشمس كورت ولهذا الكثر في الكتاب العزيز استعمالها لقطع
العيوب بالامور المتوقعة وقد استعمل في الماضي كما في قوله تعالى
اذا بلغ بين السدين وحتى اذا ساوى بين الصدفين وحتى اذا جعله
نارا وهنا اي في اذا معنى الشرط وهو يوجب مضمون جملة على اخرى فتضمنت
حرف الشرط فبقيت لها اخرى لبنائها ولذلك اي لكون في الشرط فيها
اختر اي جعل مختارا بعد با الفعل لما سبقه الفعل الشرط وجوز الاسم
ايضا على الوجه الغير المختار لعدم تأصلها في الشرط مثل ان ولو وقد يكون
اي اذا للمفاجاة مجردة عن معنى الشرط يقال فاجاه الامر مفاجاة من
قولهم فجئه كجاءه بالفتح والمد اذا لقيته وانت لا تشعر به فيلزم
بعد با في فاء اذا بينه وبين اذا الشرطية والمراد بلزوم المبتدا عليه
وقوعه بعد با فلا بناء في فيما سبق من عدم وجوب الرفع بعد با في
الاضمار على شريطة التفسير فخرجت فاذا السبع اي فاذا السبع
حاضر اذ واقف على حذف الخبر والعامل في اذا معنى المفاجاة
وهو عامل لا يظهر قد استغنوا عن اظهاره لقوة ما نابه من الدلالة
عليه واما الفاء فهي للسببية فان مفاجاة السبع مسببة عن
الخروج قيل والاقرب في التحقيق انها للعطف من جهة المعنى اي خرجت
فتفاجأت وحاصل المعنى خرجت ففاجاءه زمان وقوف السبع

كما هو مذهب الزجاج ان اذا لمجرد زمانية او مكان وقوف السبع كما ذهب
اليه المبرد عند الكتابية وقوله زمان وقوف السبع او مكان مفعول فيه
لفاجاءه للمفعول به والعامل فيها الخروج بل تصير اسمية بل المفعول به محذوف
اي ففاجاءه في زمان وقوف السبع او مكانه اياه اي السبع وقد يكون
الخروج في زمان تحرك السبع وقت اجرار البسر وقد يستغنى اسما
بخروج اعني الظرفية في نحو اذا يقوم زيد اذا يقعد عمرو وقد سبقت
اليه اشارة ومنها اي من الظروف المتضمنة اذا الكتابية للماضي وبناء بالما
ضي في حيث او لكون وضعها وضع الحروف وعدم تصرفها للمستقبل كقوله تعالى
فسوف تعلمون اذ الاغلال في اعناقهم وتقع بعد با لمجانسة اذا اسمية
والفعلية لعدم اشتمالها على معنى الشرط المقتضي اختصابا بالفعلية
مثل كان ذلك اذ زيد قائم واذ قام زيد وفاجاءه للمفاجاءة نحو خرجت
فاذا زيد قائم ولقلة مجيئها لم يذكرها المصنف ومنها اين واني لما كان استفهاما
وشرطا اي حال كونهما للاستفهام والشرط وبناؤهما لتضمنهما حرف
الاستفهام والشرط نحو اين زيد واين تكن اكن واني زيد واني تجلس
اجلس وفجاءه اي لمفعني كبغتة اني القتال لمعنى بغتة ومنها متى للزمان فيهما
اي في الاستفهام والشرط نحو متى القتال ونحو خرجت متى خرج ومنها ايان
للزمان استفهاما مثل متى نحو ايان يوم الدين والفرق بينهما ان ايان
بالامور العظام وبالمستقبل فلا يقال ايان يوم قيام زيد وايا قدم الحاج
بخلاف متى فانه غير مختص بهما والمشهور فتح الهمزة والنون وقد جاء

ووضع لفظ زيد بازاء ذاته من حيث معلوميته ومعهوديته
والمسمية بما اذا تصور معلوم الاسد وهو الحيوان
المفترس ووضع بازاءه من حيث معلوميته ومعهوديته
لفظ اسامة بهذا اللفظ بهذا الاعتبار علم لهذا المعنى للحيوان ومعرفة
بخلاف ما اذا وضع لفظ الاسد بازاء هذا المفهوم الجنسي مع
قطع النظر عن معلوميته ومعهوديته فان بهذا الاعتبار
نكرة والثالث المبهمات يعني اسماء الاشارة والموصول
وانما سميت مبهمات لان اسم الاشارة من غير اشارة حسية مبهم و
كذا الموصول من غير صلة وهذا القسم من قبيل الوضع العام
والموضوع له الخاص فانها موضوعة بازاء معان معلومة
معهودة من حيث معلوميتها ومعهوديتها وضعا عاما
فان الوضع اذا تعلق بمثل لا يعني المشار اليه المفرد المذكر
وعين لفظا بازاء كل واحد من افراد هذا المفهوم كان هذا
وضعا عاما لان التصور المعتبر فيه عام وهو منتزع من
تلك الافراد والموضوع له خاصا لانه خصوصية كل واحد

بان اعتبر فيه ايضا الوصفية الاصلية وحكم بمنع صرفه للعلمية والوصفية
الاصلية لما يلزم في باب ما لا ينصرف من اعتبار علتين من علل
المتضادين بعني الوصفية والعلمية فانه الحكم المخصوص للموصوف والوصف
بحكم واحد وهو منع صرف لفظ واحد بخلاف ما اذا اعتبرت الوصفية
مع سبب آخر كما في اسود وارقم فان قلت الفضاء انما بين الوصفية
الحقة والعلمية لا بين الوصفية الاصلية والعلمية فلو اعتبرت الوصفية
الاصلية والعلمية في منع صرف حكم لم يلزم اجتماع متضادين قلنا
نقدر واحدا المتضادين بعد ذلك مع ضد آخر في حكم واحد وان لم يكن
من قبيل اجتماع متضادين لكنه شبيه به فاعتبارهما معا غير حسن
وحينئذ الباب اي باب غير المنصرف بالالام اي بدخول لام التعريف عليه
او بالاضافة اي اضافته الى غيره يخرج به نحو مررت برجل وبالتنوين بضمتين
المكسر لفظا وتقديرا او احدهما كما سيجيء ويخرج به نحو رجل لان الجر قد يكون
بالفتح ولا بان يقول تنكيرا لان الكسر يطلق على الحركات البنائية ايضا
وللنحاة خلاف في ان منع الاسم في هذه الحالة المنصرف او غير منصرف فمنهم
من ذهب الى انه منصرف مطلقا لان عدم انصرافه انما كان لمشابهته
الفعل فلما ضعفت هذه المشابهة بدخول ما هو من خواص الاسم
الالام او الاضافة قويت جهة الاسمية فرجع الى اصله الذي هو
الصرف فدخل المكسر ودخل التنوين لانه لا يجتمع مع الالام والاضافة
ومنهم من ذهب الى انه غير منصرف مطلقا والمعنى من غير المنصرف

هذا الكتاب شرح الجامي
على العقائد العضدية

لا حول ولا قوة الا بالله على ان يكون لا التي لنفي الجنس وضعف وجه ضعف
رفع الاول بانه يجوز ان يكون مرفوعه لا الغاء عمل لا بالكلية بل لكونها
بطل ليس لان شرط صحة الغائها بالكلية ان يفصل بينها وبين الاسم فقط وقد
فيما اتفق الاسمين بعدها في الاعراب فهذا مبني على التوجيه الاول
منعين لعطف جملة على جملة اي لا حول الا بالله ولا قوة الا بالله ولا
يلزم ان يكون قوله الا بالله منصوبا ومرفوعا وعلى التوجيه الثاني
يجعل ان يكون من قبيل عطف مفرد على مفرد او عطف جملة على مثلها لان واو
دخلت الهمزة على لا التي لنفي الجنس لم تغيرها اي عمل لا اي تاثيرها في
مدخولها اعرابا وبناء لان العامل لا يتغير عمله لدخول كلمة الاستفهام
ومعناها اي معنى الهمزة الداخلة على لا التي لنفي الجنس اما لا استفهام
حقيقة فنحو الا رجل في الدار مستفهما وامثل الا رجل في الدار
عندي ولم يذكر سيبويه ان مجال الا في الوجه الاول قبل الهمزة بل ذكر
السيرافي وتبعه الجزولي والمصنف وردوا ذلك الا تدلس وقال ابن
خطاء لانها اذا كانت من حروف الافعال مثل ان ولو
وحروف التخفيف يجب انتصاب الاسم بعدها نحو الا زيدا تكرمه
واما النفي الذي به حيث لا تبغي ماء واما قوله الا رجلا جزاه الله
خيرا فهذه عند الخليل ليست لا الداخلة عليها حرف الاستفهام و
لكنه موضوع للتخفيف برأسه فلا تدخل الا على ثنى رجلا لان
مما لا يثنى رجلا ولذلك نصب ونون وهي عند يونس لا دخلت التي

عليها

لا حول ولا قوة الا بالله على ان يكون لا التي لنفي الجنس وضعف وجه ضعف
رفع الاول بانه يجوز ان يكون مرفوعه لا الغاء عمل لا بالكلية بل لكونها
بطل ليس لان شرط صحة الغائها بالكلية ان يفصل بينها وبين الاسم فقط وقد
فيما اتفق الاسمين بعدها في الاعراب فهذا مبني على التوجيه الاول
منعين لعطف جملة على جملة اي لا حول الا بالله ولا قوة الا بالله ولا
يلزم ان يكون قوله الا بالله منصوبا ومرفوعا وعلى التوجيه الثاني
يجعل ان يكون من قبيل عطف مفرد على مفرد او عطف جملة على مثلها لان واو
دخلت الهمزة على لا التي لنفي الجنس لم تغيرها اي عمل لا اي تاثيرها في
مدخولها اعرابا وبناء لان العامل لا يتغير عمله لدخول كلمة الاستفهام
ومعناها اي معنى الهمزة الداخلة على لا التي لنفي الجنس اما لا استفهام
حقيقة فنحو الا رجل في الدار مستفهما واما المعنى مثل الا رجل في الدار
عندي ولم يذكر سيبويه ان مجال الا في الوجه الاول قبل الهمزة بل ذكر
السيرافي وتبعه الجزولي والمصنف وردوا ذلك الا تدلس وقال ابن
خطاء لانها اذا كانت من حروف الافعال مثل ان ولو
وحروف التخفيف يجب انتصاب الاسم بعدها نحو الا زيدا تكرمه
واما النفي الذي به حيث لا تبغي ماء واما قوله الا رجلا جزاه الله
خيرا فهذه عند الخليل ليست لا الداخلة عليها حرف الاستفهام و
لكنه موضوع للتخفيف برأسه فلا تدخل الا على ثنى رجلا لان
مما لا يثنى رجلا ولذلك نصب ونون وهي عند يونس لا دخلت التي

عليها

عليها الاستفهام بمعنى التمني فكان القياس الا رجل ولكنه نون للفرق
الشبه ونعت اسم لا المبني لا نعت اسمها الموجب احترز به عن نحو لا غلام رجل
فيها الاول بالرفع صفة للمنعت اي لا الثاني وما بعده احترز به عن مثل
لا رجل ظريف لكن في الدار عمرو واجاز من مخبر مبني والعامل فيه مبني
احترز به عن مثل لا رجل حسن الوجه عليه جاز بعد جاز او صفة
احترز به عن المفصول نحو لا غلام فيها ظريف وبعد العقد يعني الاول مبني
على الفتح حملا على المنعوت لامكان الالحاق بنيهما الاتصال وتوجه اليه اي
الى النعت حقيقة والمبني في قوله ونعت المبني اشارة الى ما بني على
الفتح بالاصالة لا بالمشابهة فانه المذكور سابقا فلا يرد انه اذا كان المبني
وبني على الفتح ثم جعل نعت لا يجوز بناءه مثل لا ماء ماء بارد لما مع انه
يعتمد عليه انه نعت المبني الاول وهو في محل النصب فلا بارد في بعد المثال
نعت التابع للمبتدع لما هو الظاهر ولو جعل نعتا للمبتدع فليس مما يلزمه الشق
التابع بنيهما وجب لان الاصل في التوابع بعضها مبنيا تنها في الاعراب
وبنى البناء رفعا على محل البعيد ونصبا حملا على اللفظ وعلى محل القريب
نحو لا رجل ظريف بالفتح وظريف بالرفع وظريفا بالنصب والا اي و
ان لم يكن النعت كذلك فالاعرف بالنصب لا غير رفعا حملا
على المحل البعيد ونصبا حملا على اللفظ وعلى المحل القريب وقد مرت
مثله في بيان فوائد الفصول والعطف على اسم المبني اذا كان المعطوف
نكرة بلا تكرار في المعطوف فانه اذا كان المعطوف معرفة وجب رفعه

لحولا غلام لك والقوس واذا كان لا محل له في المعطوف فحكمه حكم ما علم في قوله
لا حول ولا قوة فيما سبق بان يجعل على اللفظ اي لفظ اسم لا التي ويجعل
منصوبا وبان يجعل على المحل بجعل مع فتحها اجابوا ولا يجوز فيه البناء لامكان
الفصل بالعاطف ولم يجعل في حكم المتصل لمكنه الفصل بالمؤكدة اذ
المعطوف على المتصل تزاد فيه لا التي لنفي الجنس كلا حول ولا قوة مثل لا اب وابنا
وابن في قول الشاعر ولا اب وابنا مثل مروان وابنه اذ هو بنا لمجد
ارتدى وتازرا وسائر التوابع لا يفوتهم فيها الكن ينبغي ان يلحق حكمها
حكم توابع المنادى كذا ذكره الامير اي صحيح وقوله مثل لا اب له ولا غلامين له اي في
تركيب يكون فيه بعد اسم لا التي لنفي الجنس لام الاضافة واجري
ذلك الاسم احكام المضاف من اثبات الالف في الجواب وحذف
النون من الغلامين جاز بعني ان الاصل في هذين التركيبين ان يقال
لا اب له ولا غلامين له فيكون اسم لا فيهما مبنيا على ما ينصب به في الجار
مع مجروره حتى الابيار وقد جاء على ذلك مثل لا اباله ولا غلامي له بزيادة
الالف في مثل اب واسقاط النون في مثل غلامين كما في حال الاضافة
وتشبيها اي لا اسم لا في هذين التركيبين مع انه ليس بمضاف بالمضاف
واجراء احكام المضاف اليه عليه باثبات الالف وحذف النون فيكون مبنيا
وذلك التشبيه انما هو لمشاركته اي مشاركة اسم لا حين يضاف
باظهار اللام بينه وبين ما يضاف اليه له اي للمضاف في اصل معناه اي
المضاف من حيث هو مضاف يعني الاضافة وهو الاختصاص او المعنى

ان مثل لا اباله ولا غلامي له جاز تشبيهه اي بمثل هذين التركيبين
حيث لا اضافة فيه بالمضاف اي بتركيب يشتمل على الاضافة بمشاركته
اي بمشاركة مثل هذين التركيبين له اي لما يشتمل على الاضافة في اصل
معناه اي معنى ما يشتمل على الاضافة وهو الاختصاص الآتي بين الا
الاختصاصين تفاوتا فان الاختصاص المفهوم من التركيب لا يلزم
ان يتم بدونه من غير عكس ومن ثم لا يجوز مثل هذين التركيبين اما يشبه
غير المضاف بالمضاف في معنى الاختصاص لم يجز تركيب لا اب فيهما اي الا
لعدم الاختصاص فان الاختصاص المفهوم من اضافة الاب الى شيء
انما هو بالبوة له وهذا الاختصاص غير ثابت للاب بالنسبة الى الدار
فلا يصح اضافة الى الدار فكيف يشبه تركيب لا اب فيهما بتركيب يضاف
الاب الى الدار لمشاركته في اصل معناه وليس اي مثل هذين التركيبين
بمضاف حقيقة لفساد المعنى المراد المفاد بهما على تقدير الاضافة وهو
ثبوت جنس الاب او الغلامين مع ان المقصود بالاخبار عنه بالاستغراق
غير حاصل الى تقدير خبر وهذا المعنى يفسد على تقدير الاضافة
اما اولا فلان معنى هذا التركيب على تقدير الاضافة لا اباه ولا غلاميه وهذا
لا يتم الا بتقدير خبر اي لا اب موجود ولا غلاميه موجودان واما ثانيا
فلان المراد نفي ثبوت جنس الاب او الغلامين له لا نفي الوجود عن ابيه
المعلوم او غلامين المعلومين خلافا لسيبويه والخليل وجمهور النحاة
وانما خص سيبويه بهذا الخلاف لانه الوحدة فيما بينهم او لان المقصود

بيان الخلاف لا تعيين المخالفين فذهب سيبويه والخليل وجمهور النحاة
ان مثل هذا التركيب مضاف حقيقة باعتبار المعنى والتمام اللام بين المضاف
والمضاف اليه تأكيد للام المقدرة وحكم المعرف بفساده لما عرفت وتجدد
اسم لا احد فاعل ليس وفي لك لا يأباك عليك ولا تجدد الا مع
وجود الخبر لئلا يلزم ايجاب فاء وفي لهم لا كزيد ان جعلنا الكاف اسما اما
ان يكون كزيد اسما والخبر محذوفا اي لا مثلك موجود وجاز ان يكون
خبرا اي لا احد مثل زيد وان جعلنا ه حرفا فالاسم محذوف اي لا احد
كزيد حتى ما والمشبهتين في النفي والدخول على الجملة الاسمية ليس هو
المسند بعد دخولها اي دخول ما ولا ولا هي اي خبرية جزءا ولا لهما
ولذا سميتا اسمهما لانه مجازية وخص الجزئية بالذكر لان اعمالها
وجعل اسمهما وحتى هما اسما وخبرهما انما يظهر باعتبار الحين المجعول
الخبر كما انما هو في لغة اهل الحجاز وما بنو تميم فحيث لا يذهبون الى
ان الجعل بين الحين جعل الها ولا الاسم اسمها لهما بل هما مبتدأ وخبرا
عاملا فيما عليه قبل دخولهما عليهما ولغة اهل الحجاز هي التي جاء
عليها التنزيل قال الله تعالى ما هذا بشرا وما هن امهاتهم واذا زيد
ايذ مع ما يخرجها ان زيد قائم قبل انما حققت ما بالذكر لانها لا تكف
مع لا في استعمال ايم وهي زايدة عند البصريين ونافية مولدة عند
الكوفيين او تنفي النفي بالا يخرج زيد الا قائم او تفيد الحين على الابهام
نحو ما قائم زيد بطل العمل اي عمل ما كان مع واحد من هذه الامور

الثالثة

الثالثة اما اذا زيدت ان فلا نعلم ما عامل ضعيف عمل ليس فلما فصل
بينهما وبين معموليهما تعمل واما اذا انتقض النفي فلان عملها لمعنى
النفي فلما انتقض بطل العمل واما اذا تقدم الخبر فلتقض الترتيب
مع ضعفها في العمل واذا عطف عليه اي على خبرها يوجب بالنصب نحو
اي بعاطف يفيد الايجاب بعد النفي وهي بل ولكن نحو ما زيد شاعرا
بل ناثرا وما عمرو قائما لكن قاعد فالواو في اي في حكم المعطوف عليه مع
لا عبرة بكونها بمنزلة الا في نقض النفي بالجحد وبرات هو ما شمل
اي اسم اشتمل بخبر الحروف الا واخواتها التي هي محال الاعراب فانه
لا يطلق عليها الا في مجازات والمنصوبات والمجرورات اصطلاحا
لانها اقسام الاسم على علم المضاف اليه اي علامة المضاف اليه من حيث
هو مضاف اليه يعني الجر سواء كان بالكسرة او الفتحة او الياء لفظا
او تقديرا واما قلنا هو مضاف اليه لان الجر ليس علامة لذات المضاف
بل لجهة كونه مضافا اليه والمضاف اليه وان كان مختصا باسم فذاك
لكن المشتمل على علامة الشيء منه وما هو مشبه به فيدخل في قولنا
الجر في مثل لجنبك درهم وكفى بالله شهيدا وكذا المضاف الى ياء اضافة
اللفظية اذا لم يكن داخلا في تعريفه ان المضاف اليه وهو معنى ما عبر به
المصطلح المشهور بينهم وذهب في ذلك الى مذهب سيبويه حيث
اطلق المضاف اليه على المنسوب الى الجر في لفظا او تقديرا بما هو اسم حقيقة
او حكما بشمل المثل التي يضاف اليها نحو يوم ينفع الصادقين

فانها فى حكم المصادر نسب اليه شئ اسما كان نحو غلام زيد او فعلا
نحو مرّ بزيد او باسطه حرف الجر لفظا او تقديرا اى ملفوظا او
ذلك الحرف كما فى مثل مررت بزيد او مقدرا بان كان ذلك المقدر
من حيث العمل باقيا اثره وهو الجر مثل غلام زيد وضاع فضة وضرب
اليوم بخلاف قمت يوم الجمعة فانه وان نسب اليه القيام بحرف المقدر
وهو فى الكتابة عين من مراد اذ لو اريد لاجر ما لمقدر اى تقدير حرف
الجر شرط ان يكون المضاف اسما اذ لو كان فعلا لابد من ان يتلفظ بالحرف
نحو مررت بزيد مجردا اى متسلحا اعنى بنى به او ما يقوم مقامه
من نون التنوين والجمع لاجلها اى لاجل الاضافة لان التنوين والنون
دليل تمام ما هى فيه فلما اراد ان يميز احد الكلمتين من جانبك
الاولى من الثانية التى توصف والتخصيص والتخفيف حذف نون الاولى
علامة تمام الكلمة وسمى بالثانية تم المبتدا ومن هذا التوضيح ظهر
الى كلام القوم حيث لبسوا تاويلين بتقدير حرف الجر فى الاضافة
اللفظية انه عين شامل للمضاف اليه بالاضافة اللفظية لكن الظاهر
من كلام المصنف فى المتن والشرح فى شرحه له ان التقسيم الى الاضافة
المعنوية واللفظية انما للاضافة بتقدير حرف الجر لكنه لم يبين
تقدير حرف الجر فيها لا فى المتن ولا فى شرحه ولم ينقل عنه
شئ فيه من سابر مصنفاته وقد تكلف بعضهم فى اضافة الصفة
الى مفعولها مثل ضارب زيد بتقدير اللام لتقوية العمل اذ فى

لزيد

لزيد وفى اضافتها الى فاعلها مثل الحسن الوجه بتقدير
من البيانية فان ذا الوجه فى قولنا جاءنى زيد الحسن الوجه
بمنزلة اللفين فان فى اسناد الحسن الى زيد ابهاما فانه لا يعلم انه
اى شئ منه حسن فاذا ذكر الوجه فقد فسر من حيث الوجه فان
قلت هذا فى الحقيقة تخصيص فلا يصح ان الاضافة اللفظية لا تفيد
الا التخفيف فى اللفظ قلنا كان هذا التخصيص واقعا قبل الاضافة فلا
تكون الاضافة مفيدة الا التخفيف فليست فايدة الاضافة الا التخفيف فى اللفظ
ومعنى الاضافة بتقدير حرف الجر معنوية اى منسوبة الى المعنى
لانها تفيد معنى فى المضاف اليه من بقاء او تخصيص او تعريف منسوبة
الى اللفظ فقط وانما سميت لعدم سراية منها اليه فالمعنوية علامتها ان
يكون المضاف فيها غير صفة كاسم الفاعل والمفعول والصفة المشبهة
مضافة الى معمولها فاعلها او مفعولها قبل الاضافة سواء لم يكن
صفة لغلام زيد او كانت صفة ولكن غير مضاف الى معمولها بل الى
غيره كمضارب مصر وكريم البلد واحسن منه عن نحو ضارب زيد
وحسن الوجه ومعنى اى الاضافة المعنوية الجر الا استغراق اما مع
اللام فما اى فى مضاف اليه عدا حسن المضاف ولم فيه اى لا يكون
على المضاف وحده ولا لم فاله نحو غلام زيد فان زيدا ليس حسن الغلام
صادقا عليه ولا لم فى فاضافة الغلام اليه بمعنى اللام اى غلام لزيد
واما مع من البيانية فى حسن المضاف صادقا عليه وعلى غيره بشرط

ان شرط الاضافة المعنوية تجريد المضاف اذا كان موقوفة من التنوين فان
كان ذا لام حذف لامه وان كان علما ان لم يكن لجعل واحد من جعل من
يسمى بذلك الاسم وان لم يكن موقوفة فلا حاجة الى التجريد بل لا يمكن هو
اللام او التجريد لخروجه وخلوه من التنوين عند الاضافة سواء كان
موقوفة في نفسه من غير تجريد او كان موقوفة بعد التجريد من التنوين
واما وجب التجريد لان الموقوفة لو اضيفت الى النكرة لكان طلبا للاداء
وهو التخصيص مع حصول الاصلي وهو التنوين ولو اضيفت الى المعرفة
لكان تحصيل الحاصل فتضيع الاضافة حيث لا تفيد تنوينا ولا تخصيصا
فان قيل لا فرق بين اضافة الموقوفة وبين جعلها علما في نحو الخمسة عشر
والتسعة وابن عباس في لن يوم تنوينها حذف بل فيها زوال التنوين
وهو تعريف الحاصل باللام او الاضافة وحصول تنوين آخر
وهو التنوين العلمية فانيا حين صارت اعلاما لم يتنوينا
فيه الاشارة الى معلوم مبنيا باللام او الاضافة فلا يلزم فيهما تنوين
الموقوف بل يلزم تعريف بتنوين وما حارة الكوفيون من تركيب
الثلاثة الاثواب وشبهه من العدد الموقوف باللام المضاف الى معدوده
نحو الخمسة الدراهم والمائة الدينار ضعيف قياسا واستعمالا
اما قياسا فلانه زوال من لن يوم تحصيل الحاصل واما استعمالا
من تركك اللام فانك في الرتبة ثلث الاثواب والدينار الدانق واما
ما جاء في الحديث من قوله بالالف الدينار فعلى البدل دون الاضافة

والاضافة

والاضافة اللفظية علامتها ان يكون المضاف صفة احسن زينا اذا لم يكن
صفة نحو غلام زيد مضافة الى معمولها احسن زينا اذا كانت مضافة
الى غير معمولها نحو غلام يصارع البطل ولو كم الغضم مثل ضارب زيد من
قبل اضافة اسم الفاعل الى مفعوله وحسن الوجه من قبل اضافة
الصفة المشبهة الى فاعلها ولا تفيد الاضافة اللفظية فايدة الا
تخفيفا لا تعريفا ولا تخصيصا الكونها في تقدير الانفصال الى اللفظ
لان المعنى بان يسقط بعض المعاني من ملاحظة العقل باذ ما يسقط
بل المعنى على ما كان عليه قبل الاضافة والتخفيف اللفظي اما في لفظ
المضاف فقط بحذف التنوين حقيقة مثل ضارب زيد او حكما مثل
جوار بنات الله او بحذف نون في التثنية والجمع مثل ضاربا زيد و
ضاربي زيد واما في لفظ المضاف اليه فقط بحذف الضمير
في الصفة كالقيام الغلام لان اصله القائم غلامه حذف الضمير من
غلامه واستتر في القائم واضيف القائم اليه للتخفيف في المضاف اليه
فقط واما في المضاف اليه والمضاف اليه معا نحو زيد قائم الغلام اصله
قائم غلامه فالتخفيف في المضاف بحذف التنوين ونون في المضاف اليه بحذف
الضمير واستتاره في الصفة ومن ثم اي من اجل ان الاضافة
للاضافة اللفظية التخفيف في اللفظ وانتفاء كل واحد من التنوين
والتخصيص جاز تركيب مررت برجل حسن الوجه باضافة
الصفة الى معمولها وجعلها صفة للنكرة من جهة ان لم تفد

جاز هذا التركيب وامتنع تركيب مررت بزيد حسن الوجه
فلو افادة توقيف الجزء الاول على الثاني دون العكس صفة للنكرة وحالا
للمعرفة لكون الموقوفة اذن صفة للموقوفة والحال ان المشار اليه ثم وهو
مجموع امور ثلثة وجوب افادة الاضافة اللفظية التخفيف والاشعار
بالتوقف والتخصيص يستلزم جواز التركيب الاول وامتناء الثاني والا لما
جاز ذلك الا ان يكون لكل واحد من تلك الامور دخل في ذلك الاستلزام
بل الجواز اذا يكون باعتبار بعضها فلا يرد انه لا دخل في ذلك الا
للاشعار التخصيص ومن جهة انها تفيد التخفيف جاز تركيب الضارب
زيد والضارب زيد لحصول التخفيف لحذف التنوين وامتنع الضارب
زيد لعدم التخفيف لان تنوين الضارب انما سقط للالف واللام لا
للاضافة ولا شك انه لا دخل في هذا التوقيع للاشعار التوقف ولا
للاشعار التخصيص بل يكفي في وجوب التخفيف فقط وعلى هذا فان
الاسب تقديم هذا التوقيع للكثرة اخره للكثرة لو خفف خلافا للتفتا
فانه يجوز تركيب الضارب زيد انما لانه توهم ان دخول اللام التوقف
انما هو بعد الاضافة فحصل التخفيف لحذف التنوين الاضافة ثم
عرف باللام واجاب المصنف في شرحه بانه ممنوع لان
القول بان اللام المتقدمة جاءت لاجل الاضافة مجرد ادعاء مخالف
للظاهر واما الواقع في نحو الا عشى من قوله الواهب المائة الجمان
وعبدها فان قوله وعبدها بالجر معطوف على المائة فصار التقدير

انتفاء

العطف

باعتبار العطف الواهب عبيد ها غير من باب الضارب زيد فلا
يمتنع ذلك حيث اتى به بعض البلغاء لا يمتنع هذا فاجاب
المصنف بقوله وقد عطف الواهب المائة الجمان وعبدها بالجر عبد
ضعيف لا يقوى في الفصاحة بحيث يستدل به لما عرفت من
امتناع مثل الضارب زيد لعدم الفائدة في الاضافة والاحسن ان يقال
شبيه بمصادرة على المطلوب اللهم الا ان يقال المراد بانه ضعيف
في الاستدلال به اذ لا شك فيه على المعنى فانه يحمل النصب بجعل المجمل
اولى انه مفعول معه او لانه قد يتحمل في المعطوف ما لا يتحمل في
طلب الماء وعبد شاة وسخلتها اجيب بجواز عبد التركيب ولم يجز
ضرب سخلتها اباه خال زيد على سخلتها بدون العطف والبيت
بتمامه الواهب المائة الجمان وعبدها عوذا بين حتى خلفها الطفا
اي تمد وجه الواهب المائة الجمان اي السيف من التوقي يستوي
فيه الجمع والواحد الجمان صفة المائة او بدل منها او من قبل الثلثة
الاثواب كما هو مذهب الكوفيين وعبدها اي رقيقها اشتبه عليه
بالعبد لبقائه يحتى حذف منها وعبدها حقيقة باضافة عبد الى
ملابسه عوذا بالذال المعجمة جمع عائذ اي حديثات النتاج حال
من المائة بين حتى بالياء المهملة واللام على صيغة المعلوم المذكر اي
يسوق فاعله ضمير عائد الى العبد والطفا لها منصوب على
المفعولية او على صيغة المجهول المؤنث والطفا لها مرفوع على انه

مفعول ما لم يسم فاعله وحقيقة الامر لا ينكشف الا بعد معرفة
جملة حرف الرؤي من القصيدة واما لانه قاسه على الضارب الرجل
والضارب زيد فاجاب المعترض بقوله واما جاز الضارب الرجل
يعني لان القياس عدم جوازه لاقتضاء التخفيف لو ان التنوين با
للام لكنه جاز حملا على الوجه الجائز في الحسن الوجه وهو جواز
بالاضافة وفيه وجه ما آخر ان رفعه على الفاعلية ونصبه على
التشبيه بالمفعول وجه الحمل اشتراكهما في كون المضاف صفة
والمضاف اليه جنسا ما وقرن باللام وهذا الاشتراك مفقود بين الضا
زيد والحسن الوجه فقياسه عليه قياس مع الفارق والضارب
يعني انا جاز الضاربك مع ان القياس عدم جوازه كما عرفت وكذا
يشبهه يعني وهو الضارب والضاربه وغيرهما ممن قال اي في قول
من قال يعني سيبويه وابتاعه اي الضارب في الضاربك مضا
دون من قال انه عين مضاف والكاف منصوب المحل على المفعولية
والتنوين محذوف لاتصال الضمير لا للاضافة فانه لا اجتماع جوازه
الى جعل جملا اي محمولة على ضاربك فالجر فاعل المفعول له والفعل
المعلل به اي جاز وبيانه انهم اذا وصلوا اسماء الفاعلين والمفعولين
مجردة من اللام بمفعولاتها وانت مضمرات منفصلات التي هو الا
وتنظم والى التخفيف فقالوا ضاربك وانما لم يجعل التخفيف بالاضا
بل بنفس اتصال الضمير ثم لما لم يعتبر التخفيف وضاربك جوزوا

بدون ان يحملوا الضاربك عليه لانهما واجد حيث كان كل واحد
منهما اسما فاعلا مضافا الى مضمر متصل محذوف التنوين قبل الاضافة
للاضافة ولم يحملوا الضارب زيد عليه لانهما ليسا كذلك واجد
والدليل على ان سقوط التنوين في ضاربك لاتصال الكاف للاضافة
لانها لو سقطت التنوين عن الاضافة لكان ينبغي ان يبقى نصبه كما كان
على وجه يكون الضمير منصوبا بالمفعولية ثم يضاف ويقال ضاربك
كما يقال ضارب زيد ثم يضاف ويقال ضارب زيد والحسن وجهه
فعلم انها سقطت لاتصال الكاف للاضافة ولقائل ان يقول
لم لا يجوز ان يكون اصل ضاربك ضارب اياك فحذف التنوين لما اضيف
حذف التنوين وصار المفعول متصلا فصار ضاربك وحصل التخفيف
حذفا لم يحمل الضاربك عليه لانهما ليسا كذلك واجد حيث كان كل منهما
اسما فاعلا مضافا الى مضمر متصل من غير اعتبار حذف التنوين
قبل الاضافة لا للاضافة ولم يحملوا الضارب زيد عليه لانهما ليسا كذلك
من باب واجد واعلم انا حملنا قوله وضعف الواهب المائة الجمان
وعبدها وقوله الضارب الرجل والضاربك جملا ان قيل بهما على ان
من استند لا ثبات الاول على جواز الضارب زيد من جانب المعترض على
موافقة بعض النحاريين ولكن نحمل كلا واحد منهما اشارة الى مسئلة
على حدة منها مناسبة للحكم باتباع الضارب زيد فنقول قوله وضعف
الواهب المائة الجمان وعبدها انه ضعف عامل الجر وهو اللام على

اى ياء المتكلم فى الصور الثلث للساكنين اى للزوم التقاء الساكنين
ان لم تحرك واحتيني الفتح لخفة واما الاسماء الستة التى التحق منها
مضافة الى غير ياء المتكلم فاخي وابي مثل يدي ودمي بلا رد المحذوف
لجعلها نسيا منسيا وبجاز المبرد قولها احمي وابي بن دلام الفعل
فيهما وهي الواو وجعلها باء وادغام الباء فى الباء وتمسك
فى ذلك بقول الشاعر وابي ما لك وذا بجار بدار وحمل الباقي على
الاب لتقاربهما لفظا ومعنى واجاب عنه الجمهور بان ذلك خلاف
القياس واستعمال الفصحاء مع انه يحتمل ان تكون المقسم به اى
جمع اب فاصله ابين سقطت النون فى الاضافة فاجتمعت ياء وان
فادغمت الاولى فى الثانية فصار ابي وقد جاء جمعه هكذا
فى قول الشاعر فلما تبين اصواتنا بكين وفدين بنا بالابينا
اى لما سمعن وعلمن اصواتنا بكين وقلن لنا اباء نا فداء كم
وتقول اى امراة فاعلة للامتناع اضافة الجم الى المذكر جمع ذي
بلا رد المحذوف عند الاضافة الى ياء المتكلم والما فصلها عن اخي
وابي لانه لم ينقل عن المبرد فيها فى المشهور ما يخالف مذهب
الجمهور وانما نقل عنه بعضهم ذلك الخلاف فى الاسماء الاربعة
ويقال فى فم حال اضافته الى ياء المتكلم فى بارد والغلب والالتزام
فى الاكثر اى فى اكثر موارد استعمالاته وقد تبقى فى بعضها ابقاء للميم
المعوض عن الواو عند قطعه عن الاضافة واذا قطعت هذه

الاسماء الخمسة من الاضافة فقل اخ واب وحم وهن وفم بالجهات
الثلث ولكن فتح الفاء وفى فصيحها اى من الفم والكسر وجاء
هم مثل يد فيقال هذا حم وحما وحمك ورايت حما وحمك ومررت بحم
وحمك ومثل حيّ بالهمزة فيقال هذا حم وحماك ورايت حما وحماك
ومررت بحم وحماك ومثل دلو بالواو فيقال هذا حمو وحموك
ورايت حما وحموك ومررت بحمي وحموك ومثل عصا بالالف
فيقال هذا حما وحماك ورايت حما وحماك ومررت بحما وحماك
مطلقا اى جواز هم مثل هذه الاسماء الاربعة مطلقا غير مقيد
بحال الافراد والاضافة بل يجيء هذه الوجوه فيه فى كل من حالتي
الافراد والاضافة وجاء من مثل يد مطلقا اى فى الافراد والا
ضافة يقال هذا من ورايت منا ومررت بمن وهذا ممن
ورايت ممن ومررت بمن وذو لا يضاف الى مضمر لانه ص
وضع وصلة الى الوصف باسماء الاجناس والضمير ليس باسم
جنس وقد اضيف اليه يا سبيل الشذوذ كقول الشاعر
انا بنو ذا الفضل من الناس ردوه ولو قيل لا يضاف الى غير اسم
الجنس لكان اشمل وانه خص الضمير بالذكر لانه كان لبعض
تلك الاسماء حكم خاص عند اضافته الى ياء المتكلم فنفى اضافته الى
مضمر مطلقا فيما لا اختصاص له بحكم باعتبار اضافته اليه ولا
تقطع اى ذو عن الاضافة لان جعله وصلة الى الاسماء الاجناس

ليس للاسم اضافة اليها التوابع جمع تابع مفعول عن الوصفية الى اللامية
والفاعل الاسمي يجمع على التوابع لانها بمعنى اللواحق والمراد بها
توابع المرفوعات والمنصوبات والمجرورات التي هي اقسام الاسم
فلا ينتقض حد بالجر وحد بحذاء ان وقرب فسرب لعدم كونهما
من اقسام المحدود وكل ثان اي متأخر هي لوحظ مع سابقه كما ذكر في
المرتبة الثانية منه فيدخل فيه التوابع الثاني والثالث فصاعدا
متلبس باعراب سابقه اي بجنس اعراب سابقه بحيث يكون
اعرابه من جنس اعراب سابقه ناشئ كلاهما من جهة واحدة والا فقام الاول
شخصية مثل جاءني زيد العالم فان العالم اذا لوحظ مع زيد كان
في المرتبة الثانية منه واعرابه من جنس اعرابه وهو الرفع في الرفع
في كل منهما ناشئ من جهة وجد شخصية هي قائمية زيد العالم
لانا نجيء المنسوب الى زيد في فصل المتكلم منسوب اليه مع تابعه
لا اليه مطلقا فقوله كل ثان يشمل التوابع وخبر المبتدأ وخبر كان
وان واخواتها وثاني مفعولي ظننت وعلمت واعطيت وقوله
باعراب سابقه يخرج الكل الاخير من المبتدأ وثاني مفعولي ظننت
واعطيت ومن جهة واحدة يخرج هذه الاشياء لان العامل في
المبتدأ والخبر وان كان هو الابتداء اي التجريد عن العوامل
اللفظية للاسناد ولكن هذا المعنى من حيث انه يقتضي مسندا اضيف
عاملا في الخبر فليس ارتفاعهما من جهة واحدة وكذا اعطيت من حيث انه
يقتضي

عامل جر

يقتضي ثلثة اثنية ومفعولا ثانيا عمل في المفعول به فليس انتصابهما من
جهة واحدة وكذلك اعطيت من حيث انه يقتضي آخذا وما اخذ
عمل في المفعول به فليس انتصابهما من جهة واحدة واعلم
ان الاعراب المعتبر في حد التوابع بالنسبة الى اللاحق والسابق
اعم من ان يكون لفظيا او تقديريا او محليا حقيقة او حكما فيرد
نحو جاءني هؤلاء الرجال وما زيد العاقل ولا رجل كلم بقام ان
لفظة كل فيهما ليست في موقعها لان التوابع انما يكون للجنس
والجنس تارة للافراد وتارة للافراد فالحد ورد بالحقيقة التابع والحد
مدخول كل وهو ثان باعراب سابقه من جملة واحدة لكن
لما ادخل كل عليه افاد هذا في الحد ورد على كل افراد الجنس فيكون
مانعا والا لانحصار الحد ورد فيما لعدم ذكر غيرها فيكون جامعا
فحصل حد جامع ومانع يكون جمعه ومنعه المنصوص عليه
النعت تابع جنس شامل للتوابع كلها وقوله بدل

وسببه اي بدل البداء تركيبه مع منسوبه على حصول
معنى في منسوبه مطلقا اي دلالة مطلقة غير مقيدة بخصوصية
مادة من المواد احتراز عن سائر التوابع ولا يرد عليه البدل
في مثل قولك اعجبني زيد علمه ولا المعطوف في مثل قولك
اعجبني زيد وعلمه ولا التأكيد في مثل قولك جاءني القوم كلهم
لان كلا كلهم على معنى الشمول في القوم فان دلالة التوابع في

قوله ح

جزئي

زيد عالم ونوصف بحال الموصوف اى بحال قائم في نحو مررت برجل
حسن اذا لحسن بحال الرجل وصفته وبحال متعلقه اى متعلق
الموصوف يعني بصفة الاعتبارية يحصل له بسبب متعلقه نحو مررت
برجل حسن غلامه اذ كون الرجل حسن الغلام معنى فيه وان
ما ان اعتباريا قالاول اى النعت بحال الموصوف تبعه اى الموصوف
في عشرة امور يوجد منها في كل تركيب اربعة في الاعراب رفعا
ونصبا وجرا والتعريف والتنكير والافراد والتثنية والجمع
والتذكير والتانيث الا اذا كان صفة يستوي فيها المذكر و
المؤنث كفعول بمعنى فاعل نحو رجل صبور وامراة صبور و
بمعنى مفعول نحو رجل جريح وامراة جريح او كان صفة مؤنثة تجري
على المذكر كعلامة والثاني اى النعت بحال متعلق الموصوف
تبعه في الخمسة الاول وهي الرفع والنصب والجر والتعريف
والتنكير يوجد منها في كل تركيب اثنان وفي الباقي من تلك
الامور العشرة وهو اربع خمسة الافراد والتثنية والجمع والتذكير
والتانيث ما لفعل شبيه به يعني بنظر الى فاعله فان كان مفردا
او مثنى او مجموعا افرد كما يفرد الفعل وان كان مذكرا او مؤنثا
حقيقيا بلا فصل طابقه وجوبا كما يطابق الفعل فاعله في التذكير
والتانيث وان كان فاعله مؤنثا غير حقيقي او حقيقيا مفصولا
بذكر او بالعكس جاز ان تقول من درت برجل قاعد غلامه مثل

يقعد

يقعدان او تقعد رجالان

يقعد غلامه وبرجلين قاعدٍ غلاماهما مثل يقعدان غلاماهما
وبرجال قاعد غلامهم مثل يقعدون غلامهم ومررت بامراة قائم
ابوها مثل يقوم ابوها وبرجل قائمة جاريته مثل تقوم جاريته
وبرجل تعمر او تعمر داره او قائم او قائمة في الدار جاريته
مثل تقوم او يقومان في الدار جاريته فان قلت اذا اظهرت حق المطابق
وجدت الاول وهو الوصف بحال الموصوف ايضا في الخمسة الباقي
الفعل لان فاعله والضمير المستكن فيه الراجع الى موصوف
والفعل اذا اسند الى الضمير لحقه الالف ان هو فصل في التثنية
والواو في الجمع المذكر العاقل والنون في جمع المؤنث وبون
في الواحد المؤنث ولذلك قلت برجل ضارب وبرجلين ضاربين
وبرجال ضاربين وبامراة ضاربة وبامراتين ضاربتين وبنوت
ضاربات كما تقول في الفعل يضرب يضربان يضربون تضرب تضربان
يضربن فلم خصصت الثاني بهذا الحكم قلنا المقصود الاصلي في هذا
المقام بيان نسبة الوصف من الى الموصوف بالبقية وهذه
في الامور العشرة وان كان الخارج منها مشابها للفعل في الخمسة الباقي
من هذه البقية فما عرفت النفي فيه بالحكم عليه بالبقية بخلاف
الوصف الثاني فانه لما حكم عليه بالبقية في الخمسة الاول لم يكتف
فيه بالحكم بعدم البقية فانه غير مفيد لكل بين بنا بطلان
بقية له بكونه مع الفعل بالنسبة الى الخارج بعده ليتبين حاله

عند عدم الشبهة ومن ثم اى من اجل كون الوصف الثانى الخ
الوافى بالفعل يحسن قام رجل قاعدا غلامه كما يقعد غلامان وحسن
ايضا قاعدة غلامه لان الفاعل من حيث هو حقيقى بما حسن تقعد
غلامه وضعف قام رجل قاعدا من غلامه لانه ينزل تقعد من
غلامه وانما جاز علامتى المثنى والجمع فى الفعل المسند الى ظاهر بها
ضعيف ويجوز من غير حسن ولا ضعف قعود غلامه واذا ان
قعود غلامه جمعا ايضا كقاعدين وان قالت اذ كسرت الاسم الشبيه
بالفعل فرع لفظا عن مؤنثه الفعل مناسبة لان الفعل الابكم
فلم يكن قعود غلامه مثل يقعدون غلامه الذى اجتمع فيه او الجعل
المظهر بدلا من المضمر او الجعل الفعل خبرا مقدما على المبتدا
والمضمر لا يوصف لان الضمير للمتكلم والمخاطب اعرف المعارف
وانما احتاجا اما الى التوضيح وجعل احدهما ضميرا الغائب
وعلى الوصف الموضح الوصف المادح والذام وبينهما فرق
للباب ولا يوصف به لانه ليس فى المضمر معنى الوصفية وهو الدلالة
على قيام معنى بالذات لانه يدل على الذات لا على قيام معنى بها
وكان لم يقع فى بعض النسخ قوله ولا يوصف به ولهذا استدرك
الشارح الرضى وعلل بذلك لعدالة لا يوصف الضمير لانه تبين
ذلك يقول له والموصوف اخص او مساو اى الموصوف الموقعة
اشد اختصاصا بالتوقف والمعلومية من الصفة بقى اعرف

منها

Uploaded to Wikimedia Commons

منها اللائق المقام الاصلى فيجب ان يكون كل من المتفقة فى التوقف
او مساويا لها لانه لو لم يكن الكل منها فاما اقل من ان لا يكون فائدة و
منها اى المنقول عن سببويه وعليه جمهور النحاة اذا عرفت هذه المقدمات
ثم الاعلام ثم اسم الاشارة ثم الموصوف باللام والموصول لا فيبنهما
مساوات ومرتبة اى من اجل ان الموصوف اخص او مساو
لم يوصف ذو اللام الا بمثله اى ذى اللام الاخر والموصول فانه
ايضا مماثل لذى اللام لما عرفت فيبنهما من المساوات فى التوقف
نحو جاءنى الرجل الفاضل او الرجل الذى له عندك امس
او بالمضاف الى مثله اى مثل الموصوف باللام بلا واسطة نحو جاءنى
الرجل صاحب الفرس او بواسطة نحو جاءنى الرجل صاحب
غلام الفرس لان توقف المضاف مساو لتوقف المضاف اليه او انقص منه
على الخلاف الواقع بين سببويه وغيره بخلاف سائر المعارف فانها
اخص من ذى اللام فلو وقع اخص نعتا لغير اخص فهو محمول
على البدل عند صاحب هذا المذهب واما التزم وصفا بهذا
اى بباب اسم الاشارة بذى اللام والموصول والمضاف الى احدهما
لابهام الواقع فى هذا الباب بحسب اصل الوضع المنتفى لبيان
الجنس فاذا اريد رفعه لا ينتصر بمثله لابهامه ولا يليق بالمضاف
المكتسب التوقف من المضاف اليه لانه اما لاستعارة من المستغنى و
السلطان من المحتاج الفقير فيتعين ذو اللام لتغلبه فى نفسه وجعل المو

عليه لانه مع فضلته ذو اللام مثل مررت بهذا الذى كوم اى الكوم
ومن ثم اى من اجل الابهام وصف هذا بذى اللام لرفع الابهام
ببيان الجنس فمقتضى ورد بهذا ابيض لانه لا يتبين به جنس المبهم
لان الابيض عام لا يختص بجنس دون جنس وجنس من يرد
بهذا العالم لانه يتبين به ان المشار اليه انسان لى رجل العطف
بعنى المعطوف بالحرف تابع مقصد اى قصد نسبة الى شئ او نسبة
شئ اليه بالنسبة الى واقعة فى الكلام فقوله بالنسبة متعلق
بالمقصود من المقصود مع متبوعه اى لا يكون بهو مقصدا بذلك
يكون متبوعه ايضا مقصدا بنحو جاءنى زيد وعمرو فهو تابع
لانه معطوف على زيد قصد نسبة المجئ اليه بنسبة المجئ الى واقعة
فى الكلام وكما ان نسبة المجئ اليه مقصودة كذلك نسبة المجئ
هو متبوعه ايضا مقصودة فقوله مقصودة بالنسبة احتراز عن نحو
البدل من التوابع لانها غير مقصودة بل المقصود متبوعها فقوله
مع متبوعه احتراز عن البدل لانه المقصود دون متبوعه فيدل
يخرج بقوله مع متبوعه المعطوف بلا او بل ولكن وام واما او
لان المقصد بالنسبة معهما احد الامرين من التابع والمتبوع لا كلاهما
واجيب بان المراد بكون المتبوع مقصدا بالنسبة انه لا يذكر لتلك النسبة
ذكر التابع ويكون التابع مقصدا بالنسبة انه لا يكون فى الواقع
الا المتبوع من غير استقلال له ولا شك ان المعطوف والمعطوف عليه

بذلك الحرف السته مقصدان بالنسبة معا بهذا المعنى والتمام الحد
باذكره جمعا ومنعا فى زيادة التوضيح بقوله بتوسط بينه اى بين
ذلك التابع وبين متبوعه احد الحروف العشرة وسياتى تفصيلها
فى قسم الحرف وانشاء الله مثل قام زيد وعمرو ولم يكتف بقوله
تابع بتوسط بينه وبين متبوعه احد الحروف العشرة لانه يرد
فى نحو جاءنى زيد العالم والشاعر والد
برفع الصفة الداخل بينهما حرف العطف فالشاعر والدبر لهما
جهتان احديهما كونهما صفة لزيد تابعة له بتبعية المعطوف عليه
والاخرى كونهما معطوفا على الصفة المتقدمة تابعا لهما ويصدق
بهذه الصفة من جهتها الاولى انها تابعة لانها صفة لزيد بتوسط
بينها وبين زيد حرف العطف لان توسط حرف العطف بين شيئين
لا يلزم ان يكون العطف الثانى على الاول بل لو كان فى قوله مقصدا
مع متبوعه لدخل هذه الصفة من جهتها الاولى فى حد
وهى من هذه الجهة ليست معطوفة فلم يبق ما يتقاربان فى حد
الى مختصرى وفى الواو بين الموصوف والصفة لما ليس للصفة
فى من امنع عدة من الكشاف وحكم الحلبى فى شرح المفصل فى
مباحث الاستثناء ان قوله تعرف لها تشذون فى قوله وما ابتلينا
من فرية الا ولها شذوذ من صفة لفرية فلو اكتفى بقوله تابع
بتوسط لدخل فيه مثل هذه الصفة ونقل عن الحلبى انه قال

أما في الكافية إذ دخل جاءني زيد العالم والعاقل تابع بين مسدلة بينه وبين متبوعه أحد حروف العشرة وليس بعطف على التحقيق وإنما هو بيان على ما كان عليه في الوصفية وإنما حسن دخول العاطف لنوع من الشبه بالمعطوف لما بينهما من التغاير فلو جيء بالعطف كذلك لدخل فيه بعض الصفات مع أنه ليس بعطوف وقال بعضهم بينه فهو كالواو في المنوسط بينهما عاطفة لدلالتها فيما على ما يدل عليه في غيرها من الجمع والتشريك وعيب ذلك فيه جعلها غير عاطفة في الصفات عاطفة في غيرها وإن كان بينهما بعيد من غير مرية داعية إليه وإذا عطف على المضمر المرفوع لا المنصوب والمجرور المنفصل بارزا كان أو مستترا المنفصل الذي بمنفصل ولا ألم عطف عليه وذلك لأن المنفصل المرفوع مما اتصل به لفظا من حيث إنه منفصل كالمجرور اتصالا ومعنى من حيث إنه فاعل والفاعل كالجزء من الفعل فلو عطف عليه بلا تأكيد وإن كان على بعض حروف الكلمة فالكد لا ينفصل لأنه بذلك يظهر أن ذلك المنفصل وإن كان كالجزء منفصل من حيث الحقيقة بدليل جواز إفراده عما اتصل به بتأكيده فيحصل له نوع استقلال ولا يجوز أن يكون العطف على هذا التأكيد لأن المعطوف حكم المعطوف عليه فكان يلزم أن يكون هذا المعطوف أيضا تأكيدا وهو باطل فإن كان الضمير منفصلا نحو ما ضرب إلا أنت وزيد لم يكن كالجزء معنى فلا حاجة بنا إلى

فيفصل مثل ضربت أنا وزيد وزيد ضرب هو وغلامه إلا أن يقع فصل بين الضميرين المرفوع المتصل وبين ما عطف عليه فيجوز حينئذ أي ترك التأكيد لأنه قال الكلام بوجود المنفصل فيحسن الاختصار بترك التأكيد سواء كان الفصل قبل حرف العطف نحو قمت أنا وزيد أو بعده نحو قمت وزيد أنا ولا إباء هنا فإن المعطوف هو أيضا والزائد بعد حرف العطف لتأكيد النفي وإنما قال يجوز ترك فإنه قد يؤكد والمنفصل مع الفصل كقوله لهما فكبكبوا فيها هم والغاوون وقد يقال في الكد والمراد مستويان هذا واعلم أن سند البحث بين أن التأكيد بالمنفصل هو الأولى ويجوز في العطف بلا تأكيد ولا فصل لكن على قبح واللوم فيجوز جئت أنا وزيد بلا قبح وإذا عطف على المضمر المجرور أعيد الخافض حتما نحو مررت به وزيد أو اسما لأن اتصال المضمر المجرور بجاره أشد من اتصال الفاعل المتصل لأن الفاعل إن لم يكن ضميرا متصلا جاز انفصاله والمجرور لا ينفصل من جاره فلو لم يعد الخافض لكان عطفا على بعض حروف الكلمة وليس للمجرور ضمير منفصل يؤتى به ليؤكد به إلا ثم يعطف على ما عطف على المرفوع المتصل وفي استعارة المرفوع له مد لة ولا يكتفى بالفصل لأن الفصل لا أثر له إلا في جواز ترك التأكيد بالمنفصل للاختصار بخلاف ما يكون التأكيد بالمنفصل لعدم الالتباس ولهذا نحو ما ضرب إلا أنا فلم يبق إلا إعادة العامل

عطف

قد

وسلام والله أعلم والله الموفق للصواب

بالفعل

الاول عمرو مررت بك وبزيد الثاني بي وبين زيد والمعطوف
هو الجار والعامل مكرر وجره بالاول والثاني لانعدام معنى التبعيض
فلم يبق بيني وبينك اذ بين للاضافة الا الى المتعدد وقيل جره
بالثاني كما في الحرف الى آخره في كفى بالله وهذا الذي ذكرناه انما لم يلزم
اعادة الجار في حال السعة والاختار مذهب البصريين ويجوز
عندهم ترك اعادته واجاز الكوفيون ترك الاعادة في حال السعة
مستدلين بالاشعار وقد قيل كيف جاز تأكيد المرفوع المتصل في نحو
جاءني كلاهما او الابدال منه نحو الجيتني جمالكم من غير شرط تقدم التأكيد
بالمنفصل وجاز ايضا تأكيد الضمير المجرور نحو مررت بك نفسك
والابدال منه نحو الجيت بك جمالك من غير اعادة الجار ولم يجز
في الاول الا بعد التأكيد بالمنفصل وفي الثاني الا مع اعادة الجار
قلنا التأكيد بين المؤكد والبدل في الاغلب اما كل الجنسين او بعضه
او متفقة والغالب قليل نادر فهما ليسا باجنبيين بمنزلتهما ولا
منفصلين منه لعدم تخلل فاصل بينهما وبين متبوعهما فاحتاجا
في ربطهما الى متبوعهما الى تخصيص مناسبة زيادة بخلاف العطف
فان المعطوف يغاير المعطوف عليه ويتخلل بينهما العاطف فلا بد
من تخصيص مناسبة بتأكيد المتصل بالمنفصل او المرفوع واعادة
الجار في المجرور ليخرج المتصل المرفوع من مضارعة الانفصال وبين
المعطوف عليه بتأكيد المتصل او قوى مناسبة المجرور بانفصاله

الجار

الجار لهما كما في المعطوف عليه والمعطوف في حكم المعطوف عليه فيما
يحق له ويمتنع من الاحوال العارضة له نظرا الى ما قبله بشرط ان لا يكون
بانفصاله مستقبلا في المعطوف واما قلنا في الاحوال العارضة له نظرا
الى ما قبله احتراز من الاحوال العارضة من حيث نفسه كالاعراب
والبناء والتنوين والتنكير والافراد والتثنية والجمع فان المعطوف
فيها ليس في حكم المعطوف عليه واما قلنا بشرط ان لا يكون بانفصاله
مستقبلا في المعطوف احتراز عن مثل قولنا يا رجل والحارث فان
الحارث معطوف على الرجل وليس في حكمه من حيث تجرده من اللام
فان ما يقتضي تجرده من اللام هو اجتماع اللام وحرف النداء وهو مفقود
في المعطوف واما نحو يا رب شاة وسخلتها فتقدير المستكين ليفيد
عدم التغيير اي رب شاة وسخلتها او يحمل على نكارة الضمير
كرب رجلا على الشذوذ واي رب شاة وسخلة شاة وكذا المعطوف
في حكم المعطوف عليه في احوال عارضة له بالنظر الى نفسه وبيانه
ان المعطوف في مثل المعطوف عليه فلذا وجب المعطوف في
يا زيد وعمرو لان ضم زيد بالنظر الى حرف النداء والى كونه موقوفا
موقوفة في نفسه وعمرو مثل زيد في كونه موقوفا موقوفة وامتنع بناء
في يا زيد وعبد الله فان عبد الله ليس مثل زيد فان زيدا موقوف
وعبد الله مضاف ومن ثم اي من اجل ان المعطوف في حكم المعطوف
عليه فيما يحق له ويمتنع لم يجز في نحو ليت ما زيد بقائم او قائما ولا ان

عمرو والاولى الرفع فى ذاهب اذ لو نصب اى خفض لكان معطوفا على قائم
فيلزم خفض اسم زيد وهو ممتنع لخلوه من الضمين الواقع فى المعطوف
عليه العائد الى اسم ما قبلهما الرفع على ان يكون خبرا مقدما والمبتدا
وهو عمرو ويكون من قبيل عطف الجملة على الجملة ولا مانع منه والا فان
لقائل ان يقول هذه القاعدة منتقضة بقولهم الذى يطير فيغضب زيد
الذباب فان يطير فيه ضميرين يعود الى الموصول ويغضب المعطوف
عليه ليس فيه ذلك الضميرين فاجاب عنه بقوله واما جاز الذى
يطير فيغضب زيد الذباب لانها اى الفاء فى هذا التركيب فاء السببية
اى فاء لها نسبة الى السببية بان يكون معناها السببية لا العطف
فلا يرد نقض على تلك القاعدة او يكون معناها السببية مع العطف
لكنها جعل الجملتين جملة واحدة فيكتفى برابط الاول والمعنى الذى
اذا يطير فيغضب زيدا الذباب اى يوهم منها سببية الاول للثانية
فالمعنى الذى يطير فيغضب زيد بسببه الذباب ويكون ان الذى يطير
الذى يطير فيغضب زيد يكون انه الذباب واذا عطف اى ارفع
العطف بناء على وجود عاملين بان عطف اسمان على معمولى لهما
بعاطف واحد وقال بعض شارحى اللباب الاظهر عندى ان العطف
ههنا يحمل على معناه اللغوى اى اماله اسمين الى العاملين
بان يجعلا معمولين لهما والكثر الشارحين على ان المعنى على معمولى عاملين
واما قال على معمولى عاملين لانه اعاد عامل واحد فانه جاء ان نفقا

نقضا

سببيه

معمولى

نحو قام زيد عمرا وعمرو وبكر خالدا والاولى الاكثر من اثنين
فانه لا خلاف فى امتناعه مختلفين اى عين مجتهدين بان لا يكون
الثانى عين الاول وذلك لدفع وهم من يتوهم ان مثل ضرب
ضرب زيد عمرا وبكر خالدا من هذا الباب مع انه ليس منه
لعدم تعدد العامل فيه اذ العامل هو الاول والثانى تاكيد له
وذلك العطف لما وقع فى قولهم ما كل سوداء تمرة وبيضاء
شحمة وفى قول الشاعر اكل امرئ تحسبين امرا ونار توقد بالليل
نارا فهذا واذا ذهب يجب الذهاب الى انه لم يجئ عند الجمهور يجب
الحقيقة لان الحرف الواحد لم يقو ان يقوم مقام عاملين مختلفين
خلافا للفراء فانه يجوز هذا العطف بحسب الحقيقة كما جاز بحسب
الصورة والاول الامثلة الواردة عليها والا فينقض على صورة
السماع بل بعضها وعلى ما وعدم جواز ذلك العطف على مع خلاف
الفراء جار فى جميع المواد عند الجمهور الا فى نحو فى الدار زيد
والحجرة عمرو واذ فى الدار زيد والحجرة عمرو فانه فى الا فى صورة
تقدم الجرور وتاخير المرفوع والمنصوب نحو فيها فى كلامهم
واقتصر الجواز على صورة السماع لان ما خالف القياس يقتصر
على مورد السماع خلافا لسيبويه فانه لا يجوز هذا العطف بحسب
الحقيقة فى هذه الصورة بل يجعلها على حذف المضاف وابقاء المضاف
اليه على اعرابه نحو بين يدى زيد من الجنوبة الدنيا والله بين يدى الآخرة

فى ضرب زيد عمرا وعمرو وبكر خالدا والاولى الاكثر من اثنين
فانه لا خلاف فى امتناعه مختلفين اى عين مجتهدين بان لا يكون
الثانى عين الاول وذلك لدفع وهم من يتوهم ان مثل ضرب
ضرب زيد عمرا وبكر خالدا من هذا الباب مع انه ليس منه
لعدم تعدد العامل فيه اذ العامل هو الاول والثانى تاكيد له
وذلك العطف لما وقع فى قولهم ما كل سوداء تمرة وبيضاء
شحمة وفى قول الشاعر اكل امرئ تحسبين امرا ونار توقد بالليل
نارا فهذا واذا ذهب يجب الذهاب الى انه لم يجئ عند الجمهور يجب
الحقيقة لان الحرف الواحد لم يقو ان يقوم مقام عاملين مختلفين
خلافا للفراء فانه يجوز هذا العطف بحسب الحقيقة كما جاز بحسب
الصورة والاول الامثلة الواردة عليها والا فينقض على صورة
السماع بل بعضها وعلى ما وعدم جواز ذلك العطف على مع خلاف
الفراء جار فى جميع المواد عند الجمهور الا فى نحو فى الدار زيد
والحجرة عمرو واذ فى الدار زيد والحجرة عمرو فانه فى الا فى صورة
تقدم الجرور وتاخير المرفوع والمنصوب نحو فيها فى كلامهم
واقتصر الجواز على صورة السماع لان ما خالف القياس يقتصر
على مورد السماع خلافا لسيبويه فانه لا يجوز هذا العطف بحسب
الحقيقة فى هذه الصورة بل يجعلها على حذف المضاف وابقاء المضاف
اليه على اعرابه نحو بين يدى زيد من الجنوبة الدنيا والله بين يدى الآخرة

بجز الآخرة كما جاء في بعض القراءات اي عن الآخرة التأكيد
تابع يقرر امر المتبوع الى حالة وشأنه عند السامع يعني يجعل
حالة تابعه مقررة عنده في النسبة اي في كونه منسوبا او منسوبا
اليه فتثبت عنده ويحقق ان المنسوب او المنسوب اليه في مثله
النسبة هو المتبوع لا غير وذلك اما لدفع ضرر الغفلة عن
السامع او لدفع ظنه بالمتكلم الغلط وذلك لدفع يكون
بتكرير اللفظ نحو ضرب زيد زيدا ما في المنسوب نحو ضرب ضرب
زيد او في المنسوب اليه او لدفع ظن السامع به تجوزا اما
في المنسوب نحو قولك زيد قتل قتل رفعا لتوهم السامع
ان يريد بالقتل الضرب الشديد فيجرح ايضا تكرير اللفظ
حتى لا يبقى شك في ارادة المعنى الحقيقي او في المنسوب اليه فانه
ربما نسب الفعل الى الشيء وارد نسبته الى بعض متعلقاته
كما في قطع الامير اللص اي قطع علامة فيجرح تكرير المنسوب اليه
لفظا نحو ضرب زيد زيد اي ضرب هو لا من يقوم مقامه او تكريره
معنى نحو ضرب زيد نفسه او عينه او الشمول اي التأكيد
ما يقرر امر المتبوع في النسبة بالتفصيل الذي ذكرناه او في
شمول المتبوع افراده دفعا لظن السامع تجوزا لا في
المنسوب اليه بل في شموله لافراده فانه كثيرا ما ينسب الفعل
الى جميع افراد المنسوب اليه مع انه يريد النسبة الى بعضها

فدفع

فدفع هذا الوهم بذكر كله واجمع واخواته وكلاهما واكتعهم
واربعهم ونحو با فهذا هو الوفي من جميع الفاظ التأكيد واخذ
من نعت هذا فقول اخرج الملحق الصفة والعطف والبدل من حد
التأكيد بقوله يقرر امر المتبوع اما البدل والعطف فظاهر خروجهما
به واما الصفة فلان وضعها للدلالة على معنى في منعوتها واما
وقوعها توضيح منعوتها في بعض المواضع ليست بالوضع واما عطف
البيان فهو لتوضيح لكن لا في النسبة والشمول هذا حاصل ما ذكر
المحقق في شرحه ومعنى التأكيد لفظي منسوب الى اللفظ لحصوله
من تكرير اللفظ ومعنوي منسوب الى المعنى لمن ملاحظة المعنى
فالملحوظ منه تكرير اللفظ الاول اي مكرر اللفظ الاول ومعاده حقيقة
نحو جاء في زيد زيد او حكما نحو ضربت انت وضربت انا فان ذلك
في حكم تكرير اللفظ واذا كان تكرير الفعل الاول لفظا او المرادف دالا عليه
الى المخالفة فانه لا يجوز تكرير منفصلا ويجري اي التكرير مطلقا
للتكرير الذي هو التأكيد الاصطلاحي في الفاظ وكلتا اسماء
كان او افعالا او حروفا او جملا او مركبات تقييدية او غير ذلك
ولا بعد ارجاع الضمير الى التأكيد اللفظي الاصطلاحي وتخصيص
الالفاظ بالاسماء ويكون المقصود من التقسيم عدم اختصاصه بالفاظ
مخصوصة كالتأكيد المعنوي والتأكيد المعنوي مختص بالفاظ
مخصوصة اي معدودة محدودة وهي نفسه وعينه وكلاهما لكل

لحصوله ح

وابصع وابتع وابصع بالصاد المهملة وقيل بالضاد المعجمة
فيل لا معنى لهذه الكلمات الثلثة في حال الافراد مثل حسن بسن وقيل
اكتع مشتق من كتع اذا تم وابصع بالمهملة من بصع العرق
اذا سال بالمعجمة من بضع اى ندى وابتع من التبع وهو طول العنق
من شدة مؤكدة ولم يكن استنباط مناسبات خفية بين هذه المعاني
ومعناها التأكيدي بالنظر الى الصاد فانها للاحاطة اى النفس والعين
توكدان بفعلان على الواحد والمثنى والمجموع والمذكر والمؤنث
باختلاف صيغهما افرادا وتثنية وجمعا واختلاف ضميرهما العائد
الى المتبوع المؤكد تقول نفسه في المذكر الواحد نفساهما في المؤنث
الواحد انفسهما بابدال صيغة الجمع في تثنية المذكر والمؤنث ومن
بعض العرب نفسا هما وعينا هما النفسهم في جمع المذكر العاقل
انفسهن في جمع المؤنث وعين العاقل من المذكر والثاني لما سبق
النفس والعين اولين تغليبا كما قرئ سبحي الثالث ثانيا
للمثنى كلاهما للمذكر كلتاهما للمؤنث والباقي بعد التثنية المذكورة
لعين المثنى موكدا كلاهما او جمعا باختلاف الضمير العائد الى المتبوع
المؤكد في كله نحو قرأت الكتاب كله وكلها الى قرأت الصحيفة
كلها وكلام نحو اشتريت العبيد كلهم وكلهن نحو اعتقت الاماء
كلهن وباختلاف الصيغ في الكلمات الباقي وهي اجمع واكتع
وابصع وابتع الى آخره تقول اجمع في المذكر الواحد وجمعاء

في المؤنث

في المؤنث الواحدة والجمع بناء على الجماعة واجمعون في جمع المذكر
واجمع في جمع المؤنث وكذا اكتع كتعاء اكتعون كتع وكتعاء
اكتعون كتع وابتع وابتعاء ابتعون وابصع وابصعاء ابصعون وابصع والبتوكيد
الاداة واجراؤه مفردا اذا وجعا اذا الكلية والاجمعاء الاجمعية
الاتية والحاجة الى كل الدالة على الكمال بلحظ افراده او جمعه
ولم تجر مجرى ما يصح تأكيد بكل واجمع ويجب ان يكون تلك الالفاظ
بحيث يصح افرادها حسا كالجزء القوم او حكما كالجزء العبد
في التأكيد بكل واجمع فانه مثل الكل من القوم كلام واشتريت
العبد كله فان العبد قد يجزى في الاشتراء فيصح تأكيده بكل
ليفيد الشمول بخلاف جاء زيد كله لعدم صحته افرادا واجزاء
لا حسا ولا حكما في جميع الجزء واداة الكل العين الموضع المنفصل
كذا او مستكنا بالنفس والعين اى اذا اريد تأكيد بهما الكل
ذلك العضو او المتصل ثم بالنفس والعين مثل ضربت زيدا
نفسه فنفسه تأكيد للتاء المضمر بعد تأكيده بمنفصل هو انت
اذ لولا ذلك لالتبس التأكيد بالفاعل اذا وقع تأكيدا للمستكن نحو
زيد اكرمني هو نفسه ثم تؤكد العضو المستكن في الكل في نحو قولك
ضربك زيد اكرمني نفسه فالنفس نفسه الذي هو التأكيد الاول
والهاء الالتباس في هذه الصورة اجرى بقية الباب على
الاغلب واما تأكيد العضو بالموضع نحو ان تأكيد العضو المنصوب والمجرور

قوله

بالنفس والعين بانا تأكيد هما بالمتفصل عن فرق بنك نفسك وعينك
بل نفسك لعدم اللبس وبالمتصل لجواز تأكيد المرفوع المتفصل
بالنفس والعين بانا تأكيد بمتصل نحو انت نفسك فالم لعدم اللبس
والمذهب بالنفس والعين بجواز تأكيد المرفوع المتصل بكل وبجمعين
بانا تأكيد شيخ القوم جاء في كلام اجمعون لعدم اللباس التأكيد
بالفاعل الان كلا واجمعين بيان العوامل قليلا بخلاف النفس والعين
فانهما بيانا لكيتا واكتع واخواته نحو اتبع وابصع وابتع بفتح
الهمزة على ما هو المشهور بالجمع يعني مستفاد هذه الكلمات الثلاث
بتبعية لا بالاصالة لكونها اوكد منها على المقرر وهو الحق فلا يتقدم
يعني اكتع واخواه على اجمع لو اجتمعت معه وذكر اي ذكر اكتع
مع اخويه دون اجمع اي دون ذكر اجمع فتعريف اي لعدم ظهور دلالتها
على معنى الحجية وعلى وجه ذكر اجمع شأن التبعية بدون الاصل
البدل تابع مقصود بما نسب الى المتبوع اي يقصد النسبة اليه
بنسبة ما نسب الى المتبوع دونه اي دون المتبوع اي لا يكون
النسبة الى المتبوع مقصودة ابتداء بنسبة ما نسب اليه بل يكون
النسبة اليه توطئة وتمهيدا للنسبة الى التابع سواء ان نسب
اليه مستقلا او بنوع مثل جاءني زيد اخوك ومررت زيدا
واحترز بقوله مقصود بما نسب الى المتبوع عن النعت والتأكيد
وعطف البيان فانها ليست مقصودة بما نسب اليه بل المتبوع مقصود به

وقوله

باب البدل والبيان والنعت والتأكيد والعطف بالحروف للاول للعطف بيان متبوعه مقصود

بنسبة

وبقوله دونه احترز عنه العطف بحرف فان المتبوع فيه
مقصود ابتداء لم يبدله فاعرض عنه وقصد المعطوف فطابقهما ان
بيد المعنى فان قيل هذا الحد يتناول البدل الذي بعد لا من ما قام
احد الا زيد فان زيدا بدل من احد وليس نسبة ما نسب اليه
من عدم القيام مقصودة بالنسبة الى زيد بل النسبة المقصودة بنسبة
ما نسب الى احد نسبة القيام الى زيد فكما ما نسب الى المتبوع من
القيام فانه نسب اليه تبعا ونسبة القيام بعينه الى التابع مقصودة
ولكن اثباتا فيقصد من على زيد انه تابع مقصود نسبة ما نسب الى المتبوع
فان النسبة الملحوظة في الحد اعم من ان يكون زيد بطريق الاثبات او النفي
ويمكن ان يقصد بنسبة الى شيء نسب ما الى شيء آخر اثباتا او يكون
الاول توطئة للثاني وهو اي البدل اقسام اربعة بدل الكل اي
كل المبدل منه وبدل البعض اي بدل بعض المبدل منه فالاضافة
فيهما كشؤبها في خاتم فضة وبدل الاشتمال اي بدل سبب بينه وبين
اشتمال احد المبدلين على الآخر واما اشتمال المبدل منه نحو سلب زيد
ثوبه او بالعكس نحو ثبتا الوك عن المشهر الحرام قتال فيه وبدل
الغلط بدل سبب عن الغلط فالاضافة في الاخيرين من قبيل اضافة
المسبب الى السبب لا في ملابسة فالاول اي بدل الكل مدلوله
مدلول الاول بعينه مجددا ذاتا مفهوما لان يتحدهما ليكونا مترادفين نحو
جاءني زيد اخوك في بدل اخوك وان اختلفا مفهوما فانهما تتحدا

ذا تا قال الشارح الرضي واعلم ان لم يظهر لي فيه فرق بين
جلي بين بدل الكل من الكل وبين عطف البيان بل لا ارى عطف
البيان الا بدل الكل وما قال ابن الحاجب ان الفرق بينهما ان البدل هو المقصود
بالنسبة ودونه جيء بعطف البيان فانه لا يكون عطف البيان في
المتبنى فيكون المقصود هو الاول فالجواب انا لا نسلم ان المقصود وبدل الكل
هو الثاني فقط وما ذكر سابقا من ان البدل للغلط وقال بعض المحققين في
جواب الظاهر انهم يريدون انه مقصود بالنسبة اصلا بل انما ذكر ليس
مقصودا بالحكم الحاصل اذ مثل في لقيت جاءني اخوك زيدا ان قصدت فيه
الاسناد الى الاول وجئت بالثاني تتمة له فهو صحيح واما الثاني بدل وح يكون
المقصود بالحكم الحاصل به مقصودا بقصد اصالة هو الاسناد اليه بعد
التوطئة والتوفية فالظاهر في الثاني ان يكون بدل البعض جيء به اي جيء بالبدل
بعد ذكر المبدل منه لرفع توهم ان يريد راسه او الثالث ان يكون بدل الاشتمال بينه وبين الاول
اي المبدل منه ملابسة يحصل بتوجب النسبة الى المجموع النسبة الحاصلة
اما الاولى نحو اعجبني زيد علمه حيث يعلم ابتداء انه يكون زيد شيئا ما ثم
صفاته لا باعتبار ذاته وينتظم نسبة الاعجاب الى زيد نسبة الى
صفة من صفاته اجمالا لان كلا في سلب زيد في بدء بخلاف ضربت
زيدا اجماره وضربت زيدا غلامه لان نسبة الضرب الى زيد تامة
والالزام في مجيء الاعتبار بين زيد فيكون من باب بدل الغلط بعين ما
اي تكون تلك الملابسة بعين كون البدل كل المبدل منه او جزءه وقد حمل

فيه تارة اذا كان المبدل منه جزءا من البدل كقولك زيد اللحم منه
على حذف الملابسة نحو ظرف الى الفرق بذلك والخلاف بانا لو لم نجعل
من قبيل بدل الكل بل هو مذكور ردفه مناقضة في المثال ويكون اي بدلا عن
مثل رايت درجة الاسد بن نجدة فانه لا اجمال لهذه المناقضة فيه
قال البعض عبارة من مجيء المدرجات وانا لم نجعل هذا البدل
قسما خامسا ولم يسم بدل الكل عن البعض لفقده وندرته بل
قيل لعدم وقوعه في كلام العرب قال ابن هذه الاشكالة معنويه والرابع
اي بدل الغلط ان تقصد اي تكون بانا تحصد انت اليه اي الى البدل
من بين اسماء ملابسة بينهما بعد ان غلطت بعين اي بعين البدل
وهو المبدل منه ويكون بانا اي البدل في المبدل هو من بين نحو مررت بزيد
اخوك وكلمت بزيدا فمك ونحو جاءني رجل غلام لك وبخلافين نحو يا ناصبة
ناصبة ماذبة وجاءني رجل علام يجعل واذا كان البدل نكرة مبدلة
من معرفة فالنعت اي نعت بدل المعرفة واجب لئلا يكون المقصود النكرة
الفضل من بين المقصد من كل وجه فانه في بعضه بل يكون ما لجاز لا
من بعض النكارة مثل بالناصبة ناصبة ماذبة ويكون ظاهرين
نحو جاءني زيد اخوك ومضمرين نحو الي زيد وان تقدمها باسم وبخلافين
نحو اخوك ضربته زيدا اياه واخوك ضربت زيدا اياه وان يبدل الظاهر
من مضمر بدل الكل الا من الغائب لان المضمر المتكلم والمخاطب اعرف
واقوى ولا حاجة الا من الغائب فلو ابدل الظاهر منهما بدل الكل

يلزم ان يكون المضاف نفس المضاف اليه من غير المضاف لكون مدلوليهما واحدا
لخلاف بدل البعض والاشتمال والغلط فان المانع فيها مفقود ليس
مدلول الثاني فيها مدلول الاول فيقال اشتريت نصف وعشرة شياه
نصف وعشرين عبدا وعجبت من ضرب الجارية وضربي الجارية عطف
البيان تابع شامل جميع التوابع بيوضح متبوعه احترز به عن الصفة
توضح بنعوته احترز به عن البدل والعطف بالحرف والتأكيد
ويلزم من ذلك ان يكون عطف البيان اوضح من متبوعه بل يجب
ان يحصل من اجتماعهما ايضاح ثم يحصل من احدهما على الانفراد
فيجب ان يكون الاول اوضح من الثاني مثل اقسم بالله ابو حفص عمر
فابو حفص كنية اخرى لعمر وقع غايبا عليه للتعظيم والتعجب وقع عطف
بيان له وقصته انه اتى عمر بن الخطاب بن اللعين والعلج فقال
ان امي بعيد دائي على ناقة دبيا بجحاء نقباء واستحملته فقنة لا ذبا
فحمله فانطلق الاعلج في نحي بعير ثم استفل البجحاء وجعل يقول وهو
يمشي خلف بعيره واقسم بالله ابو حفص عمر ما سئما من نقب ولا دبي
اين له الاعلج ان يحمد ربه في بعض من اعلى الوادي فجعل اذا قال اسئمه
اللعلج ان لا دبي فقال الاعلج ان لا دبي فاخذ بيده فقال
ضع عنك احتزك في ضع فاذا هي نقبة بجحفا ذو فضله اي في زمن البذل
لطفا اي من حيث الاحكام اللفظية واقع مثل انا ابن التارك البكري
بشر فان في ذلك بشر ان عطف البيان للبكري جايز وان جعل بدلا لم يجز

بعل

النقباء بوده خدده باشد اسبه كه كربان بود

لان البدل في حكم تكرير العامل ليكون هو المقدر بان ابن التارك البكري بشر فيه
في نحو جاني غلام زيد وفيما سبق في الضارب زيد وآخره عليه الطبيب
وفي ما وعد اللعين الثاني مفعول الثاني ان جعلته من المجرة
والا فهو حال وقوله وقد جاء الطبيب ان لم تجعل له عاملا لفظيا وان كان
مثله فهو حال من الضمير المستكن في عليه وفي ما جمع واقع حال
من الفاعل وقد اي واقع حوله من قبله لانه ان رد به الى الاسم
عاد الامر الى ان الخبر لا يقيد به واما الذي يقيد به فهو ان
فيما سبق والمراد بمثل انا ابن التارك البكري بشر كل ما كان عطف
بيان فيه حرف النداء الذي اضيف اليه الصفة المقرونة باللام بحيث لو حذف
ويجوز ان يراد به ما هو اعم من هذا الباب اي كل اخلاف بحيث اذا كان
عطف بيان حكمه اذا كان بدلا فيتناول صحيحة النداء ايضا فانك تقول
يا غلام زيد زيدا بالنصب من غير ما احتمالا لفظيا وخصوصا احتمالا
لجعل او جعلته عطف بيان ويا غلام زيد بالضم الثاني بالمبني اي للام
المبني وهذا الحد لا يجري الا من يوفي ما بينه المبني على اللام وقد يبنى
الاسم المبني لتضمن معنى فعل ما كان فعلا للمبني بالمبني ما كان وفي حد المبني
لفظ المبني ما ناسب اي اسم ناسب مبني الاصل وهو الحرف والفعل
الماضي واللام بمعنى اللام والمراد بالمشابهة المشابهة في نوع الحروف
بوجه هذه المناسبة ولقد فصل صاحب المفصل وجه المناسبة بانا
انا تضمن الاسم معنى المبني الاصل مثل ايوا فانه يتضمن معنى همزة الا

وهو للعرب المركب الذي لم يشبه مبنى الاصل

وللاول بهذه المناسبة معتبره

او شبهه له كالمبهمات فانها تشبه الحروف في الاحتياج الى الصلة او
الصفة او تبين بها او وقوعه موقعه كالتي فانها واقعة موقع
الذي او مشاكلته للواقع موقعها كالجاري او وقوعه موقع ما اشتبه به
كالمنادى المضموم فانه واقع موقع اي الخطاب المشابهة للحرف
في المعنى او عوضا او اضافته اليه كقوله نعم من عذاب يوم سن من قرن
بالفتح او وقوع بين مركب مع غير على وجه يحقق تضمن معنى ما مثل فيما بعد
المقاصر من المركبات الاضافية المعدودة كغلام زيد وعلام عمرو
وغلام بكر بني والمضاف اليه موجب ولما كان المبني مقابلا للموجب واشتبه
في الموجب اي ان التركيب وعدم المشابهة للمبني الاصل كان المبني والمتبني
يحتاج بعد بين الامرين اما بانتفائهما معا او باتفاء احدهما فقط
وكلمة او هنا لمنع الخلو واما اختلف من سبب ذكر المشابهة والتي
في قولي الموجب والمبني بقولنا وما اخبني اثبات المقدم بامضوبه
وجوز تشريفه والقاب اي القاب المبني من حيث هو مركبات واحرف
وسكون يا اسد البريد بضم وفتح وكسر الحركات الثلث ووقف
للسكون واما الكوفيون فيذكرون القاب المبني الموجب وبالعكس
والمراد بالحركات والسكنات البنائية لا يعتبر عندنا البصريون الا بعد
القاب لانه بعد القاب لا يعتبر بها اصلا لانهم كثيرا يطلقون بنيا
على الحرف لانه اصل بنية كما مر في صدر الكتاب حيث قال البناء يقال
والفتحة نصبا ان للكرة حتى وعلى بنيا كما يقال الرأة في رجل مثلا

والجيم

والجيم مضمومة وجملة اي حكم المبني وما نح المترتب على بنائه الذي
اخره اي اخر المبني لكن لا مطلقا بل لا اختلاف العوامل او مذ الجملة
لا لاختلاف العوامل نحو من الرجل ومن امراة ومن زيد وهي اي
والمتأتيات باعتبار المبني المضمرات والاسماء الاشارة والموصولات
والمركبات والكنايات واسماء الافعال والاصوات بالرفع قطعا
على اسماء الافعال لا على الافعال التصديرية بخلاف الاصوات فيما يعد
بالاصوات لا باسماء الاصوات وبعض الظروف وانما قال بعض
الظروف لان جميعها ليست بمبنية بل بعضها فحسب ثانية ابواب
في بيان اسماء المبنية ولا بد لكل واحد منها من علة البناء لان الاصل
في الاسماء الاعراب واذا اما ان يبنا على الحركة فلا بد عند ذلك من
سكنين اخرى بين احدهما علة البناء على الحركة فان اصل البناء
السكون والاخرى الحركة المعينة انما لما اختيرت دون البا
المضمر اما وضع لمتكلم من حيث انه متكلم اي على بقاء او لمخاطب من
حيث انه مخاطب بوجه ما الخطاب وقيل المراد بمتكلم يتكلم به او
لمخاطب يخاطب به فان انا موضوع لمن يتكلم به وانت لمن يخاطب به
ويخرج بهذا القيد لفظ المتكلم والمخاطب فان الاسماء الظاهرة كلها
موضوعة للغايب مطلقا او غايب تقدم ذكره ويخرج بهذا القيد
الاسماء الظاهرة وانا انت موضوعة للغايب ولم يسبق تقدم ذكر
الغايب شيء منها لفظا او معنى او حكما اراد بالتقدم اللفظي ما يكون

المتقدم ملفوظا اما متقدما تحقيقا مثل ضرب زيد غلامه اى تقدم
مثل ضرب غلامه زيدا و بالتقدم المعنوى ان يكون المتقدم مذكورا
من حيث المعنى لا من حيث اللفظ و ذلك المعنى اما مفهوم من لفظه بعينه
كقوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى فان مرجع الضمير هو العدل
المفهوم من قوله اعدلوا فكانه متقدم من حيث المعنى او من سياق
الكلام كقوله ولابويه الثلث واحد منهما السدس لانه لما تقدم ذكر الميت
دل على ان له ورثة فكانه تقدم ذكره معنى واما تقدم الحكم فاما اجمالا
فى ضمير الشان والقصة لانه انما جئ به من غير ان يتقدم ذكره قصدا
لتعظيم القصة بذكرها بغتة ليعظم وقعها فى النفس ثم تفصل بما بعده
ذلك ابلغ من ذكره اولا مفصلا وصار كانه فى حكم العائد الى الحديث المتقدم
المعهود بينك وبين مخاطبك وكذا الحال فى ضمير رجلا زيد ضربه
و هو اى المضمر بالنظر الى ما قبله قسمان متصل و منفصل المستقل
بنفسه غير محتاج الى كلمة اخرى قبله يكون جزءا منها بل هو الاسم الظاهر
سواء كان مجاورا للعامل نحو ما اكرم زيدا ما زيد منطلقا عند المجاورة و غير مجاور
نحو ما ضرب الا اباك المتصل غير المستقل بنفسه المحتاج الى عامله
الذى قبله ليتصل به و يكون جزءا منه و هو اى المضمر باعتبار الاعراب
الاعرابى اقسام مرفوع و منصوب و مجرور لقيامه مقام الظاهر
و انقسام الظاهر اليها ظاهر لان اى المرفوع و المنصوب كل واحد
منهما اقسام متصل لانه الاصل و منفصل لما فيه من الانفصال و الثالث

اى المضمر المجرور متصل فقط لانه لا مانع فيه من الاتصال الذى هو الاصل
و سنوضح المانع من الاتصال ان شاء الله تعالى فذلك اى المضمر خمسة
انواع المرفوع المتصل و المنفصل و المنصوب المتصل و المنفصل و المجرور
المتصل النوع الاول اى المرفوع المتصل ضمير ضربت على صيغة
المتكلم الواحد المعلوم الماضى و ضربت على صيغة المجهول الماضى
المتكلم الواحد
المشتركين او لهما الف هى بنت صيغة جمع الغايبة المعلوم الماضى
و ثانيهما الف هى بنت صيغة جمع الغايبة المجهول الماضى و اغا بدء
بالمتكلم لان ضمير المتكلم اعرف المعارف و اخر ضمير الغايب لانه
دون الكل و صورة التصريف بهذا ضربت ضربنا ضربت ضربتما
ضربتم ضربتن ضرب ضربتا ضربت ضربوا ضربن ضربت ضربتا
ضربن و على هذا القياس المجهول و النوع الثانى اى الموضوع المنفصل
انا الى من انا الحق انت انتما انتم انت انتما انتن هو هما هم هى هما
هن و الضمير و انت الى انتن هو الى هن اجمالا على الحق و قد اخرج
الله على اجوالة من الافراد و التثنية و الجمع و التذكير و التانيث
و النوع الثالث اى المنصوب المتصل و هو ضمان القسم الاول
المتصل بالفعل نحو ضربنى الى ضربن من ضربنى ضربنا ضربك ضربكما
ضربكم ضربك ضربكما ضربكن ضربه ضربها ضربهما ضربهم ضربهما ضربهن
ضربهن و القسم الثانى المتصل بغير الفعل نحو انى انا انك انت انكما
انتما انكم انتم انكن انتن انه الى انهن و النوع الرابع اى المنصوب المنفصل انما

المتكلم الواحد

فالمتصل

ايا فاياك اياكما اياكم اياك اياكما اياكن اياه الى اياهن وفي اياي
اختلافا كثيرة والمختار انها حروف تبين بها احوال المدلول اليها
والخطاب والغيبة والافراد والتثنية والجمع والتذكير والتانيث
والنوع الخامس علامي مثال في المتصل بالاسم وعلى مثال المتصل بالحرف
علامي غلامنا غلامك الى غلامهن وعلى لمالك الى لهن وهذا القياس
الا ان يكون ضمايرهن كل من المتكلم والمخاطب والغايب ستة لانهم وضعوا
للمتكلم للقطبين بدلالتين على ستة معان كفرت وضربنا فخصصوا ضربت
مشترك بين الواحد المذكر والمونث وضمير ضربنا مشترك
بين الاربعة المثنى المذكر والمونث والجمع المذكر والمجموع المونث
ووضعوا للمخاطب خمسة الفاظ اربعة مشتركة وواحد مشترك
بين المثنى المذكر والمثنى المونث واعطوا الغايب حكم المخاطب في ذلك
فان الضمير في مثل ضربا وضربنا بمنزلة الالف المشترك بينهما و
التاء حرف في المانيث وبقية الالوان الخمسة جارية بهذا المجرى
يعني ان للمتكلم القطبين وللمخاطب خمسة وللغايب خمسة فصار المجموع
ثلثي عشرة كلمة للمانية عشرة معنى فاذا علمت ان لكل واحد من
الالوان الخمسة ثلثي عشرة كلمة لثمانية عشرة معنى تكون جملتها
كلمة مستعملين معنى وبقي لتلك الالوان بعد ذلك مناسبات لا تطول
الكلام بذكرها فالذي وضع المتصل خاصة يعني للمنصوب والمجرور
المتصلان يستغنيان لانهما فضلة والذي وضع فاعل وهو الذي في الفعل نحو ضرب

في باب الضمايرالتي وضعوها لاختصار استتار الفاعل فاكتفوا
بلفظ الفعل كما يحذف في اخر الكلمة المشتقة شيء ويكون بعض
دليل على ما الذي بقي في المرخم ولكن بهذا الاستتار ليس في جميع
الصيغ بل في الفعل الماضي للغايب الواحد المذكر اذا لم يكن مسندا الى
الظاهر نحو زيد ضرب والواحدة المونث الغايبة اذا لم يكن مسندا
الى الظاهر نحو هند ضربت فان التاء علامة المانيث لا الضمير المرفوع
والالف يخرج مع الفاعل الظاهر نحو ضربت هندا وفي الفعل المضارع
للمتكلم مطلقا سواء كان مثنى او مجموعا او واحدا او في الواحد
مذكرا او مونثا نحو اضرب ونضرب وللواحد المخاطب المذكر نحو
تضرب واضرب وللواحد الغايب والغايبة اذا لم يكن مسندين
الى الظاهر نحو زيد يضرب وهند تضرب في الصفة مطلقا سواء كان اسم
الفاعل او مفعول او صفة مشبهة او افعل التفضيل وسواء كان
موحدا او مثنى او مجموعا مذكرا او مونثا اذا لم يكن مسندا الى الظاهر
نحو قام الى بدان كقولك لزيد ضارب بهند ضاربة والى يدان
ضاربان والى يدون ضاربون والهندات ضاربات والالف
في ضاربان والواو في ضاربون بضميرين لانهما ينقلبان ياء في النصب
والجر والضمايرلا يتغيرن عن حالتها الا بتغير عاملها والعامل
بهذا ليس عاملا في الضمير وانما هو عامل في اسم الفاعل والضمير
فاعل له والضمير بان على ما هو عليه في الرفع فلو كانت ضمايرهن

لا تخفى الا ترى ان الياء في ضربين والنون في ضربين والواو في
تضربون والف في يضربان لا يتغير ذلك اى الواو والالف في
الصفة حرف التثنية والجمع ولبسنا بضمير ين ولا بسوغ اى
لا يجوز الضمير المنفصل مرفوعا كان او منصوبا لاجل شيء الا لفقد
المتصل اى لاجل تعذره لان وضع الضمائر للاختصار والمنفصل
اطول فلم يكن لا يسوغ الانفصال وذلك اى تعذر المتصل اما التقدم
اى تقديم الضمير على عامله لانه اذا تقدم على عامله لا يمكن ان يتصل به
اذ الاتصال انما يكون بتأخر العامل او بالفصل الواقع بين الاجزاء
الا به اذ الفصل ينافي الاتصال او بتوقف الوقف او بالحذف
اى حذف عامله لانه اذا حذف عامله لا يوجد ما يتصل به
او يكون العامل ان عامله معنويا لامتناع اتصال اللفظ بالمعنى
او يكون عامله حرفا لان الضمير المرفوع اذا وقع
لا ينفصل بالحرف لانه خلاف تفهم خلاف المنصوب نحو انني وانك
او يكون نفسه اى يكون الضمير مسندا اليه اى الى ذلك الضمير صفة
جرت على من هي اى تلك الصفة له بانه له فانه لو لم ينفصل
الضمير عن هذه الصفة لزم الالتباس في بعض الصور كما اذا قلت
زيد عمرو ضاربه هي فانه لو قيل زيد عمرو ضاربه هو لتبادر
السامع ان الضارب زيد او عمرو دليل المشاهدة انه غير له لانه
اقرب الى الضمير المستتر بخلاف ما اذا قيل ضاربه هو فانه لما

الفصل

افصل الضمير على خلاف القياس هي زيد وما الا لحاجة اليه
واذا وقع الالتباس بدون الانفصال في بعض الصور جعل
عليه مالا التباس فيه للاصل واذا قال خذ هي له لما مر له
كما هو الظاهر لكون ذا شمل ايضا فتصدق على ما هو الاصل مثل اياك
ضربت ومثال التقديم الضمير على العامل وما ضربك الا انا مثال
الفصل لوقوع وهو التخصيص بهما واياك والشر مثال الحذف
العامل اى اتق نفسك والشر وانا زيد مثال كون العامل
معنويا وما انت فاعلما مثال كون العامل حرفا وما هند زيد ضاربته
هي مثال الضمير الذي اسند اليه صفة جرت على عين من هي له
فانه اسند اليه الضاربة الجارية على زيد حيث وقعت خبرا له
وهي صفة لهند حيث قام الضرب بهما واما يعرف ذلك اذا كان
هي فاعلا لانا كيدا ولا كان داخلا في صورة الفصل لوقوع التاكيد
ولكنه تاكيد لازم لما قام على يقبل لحق الزيدون ضاربوهم
لحق وردي عن الاخفش ضاربهم لحق وعلى هذا يكون فاعلا
كما قال في اختيار بالتمثيل صورة الالتباس فيها البتة الحكم في صورة
اللبس بطريق الاولى واذا اجتمع ضميران وليس احدهما
هي وفي عما احتاز عن نحو الكي مثل اذا المرفوع هو الجزء من الفعل فكانه
لم يتحقق الفصل بين الفعل والضمير الثاني اصلا فيجب اتصاله فان
قلت على تقدير اجتماعهما وعدم كون احدهما هو ما احد

ان احد الضميرين اعرف من الآخر حسن اذا استويا في
اعطاها اياه وجب الانفصال في الثاني ليخرج من تقدم
احد المتساويين من غير مرجح وقد مثله اي احد الضميرين الذي
هو اعرف في الآخر حسن اذا كان الاعرف متأخرا نحو اعطيته
اياك فيلزم انفصال المفعول بعذر المتكلم في نحو اعطيتك الاعرف لا يلحقه
طعن في ادراك الى ان يحمله بارادة على خلاف الاصل وحكى سيبويه في نحو
الا تصل اليضا نحو اعطيتهوك فذلك لاختيار في الضمير الا ان شئت
اوردته منفصلا نحو اعطيتك اياه باعتبار عدم الاعتداد بالفصل بما هو
منفصل وان شئت اوردته منفصلا نحو اعطيتك اياه باعتبار الاعتداد
بالفصل بما يفصل وان كان منفصلا نحو قريبك فانه اجتمع فيه
ضمير لم يكن احدهما مرفوعا نحو الا ول بالاضافة ونصب الثاني
بالمفعولية وقدم الاعرف الذي هو ضمير المتكلم فلك ان تصل
باعتبار عدم الاعتداد بالفصل بالمنفصل وذلك الفصل نحو هو زيد اياك
للاعتداد بالفصل والا اي وان لم يكن احدهما اعرف ويكون
ولكن ما قدمته هو اي الضمير الثاني على كل من تقدمين من منفصل
لا عين ما على تقدمين الاول لئلا يلزم الترجيح في تقدم احد
المتقدمين على الآخر فيما هو الكلمة الواحدة بلا مرجح واما على
تقدمين الثاني لكونه تقدم الاضعف على الاقوى فيما هو الكلمة
الواحدة نحو اعطيتهوه اياه مثال لما لم يكن احدهما اعرف

للخبار اي

لكونهما ضميرين غائبين واعطيتهوه اياك مثال لما يكون احدهما اعرف
وهو ضمير المخاطب ولكن ما اخذ منه والمختار في باب حسبي كان الضمير
الثاني واخواتها اذا كان ضميرا الانفصال كما تقول ما ظننت زيدا اياي
اياه لانه كان في الاصل حسبي المبتدأ ويجب ان يكون خبر المبتدأ
ضميرا منفصلا لان عامله معنوي ويجوز ان يكون ضميرا متصلا
نحو ما ظنني زيدا اياه كنته لانه شبيه بالمفعول وضمير المفعول
في نحو ضربته واجب الانفصال فشبيه بالمفعول لما لم يكن واجب
الانفصال فالاولى ان يكون جائز الانفصال بل الانفصال مختار
لان رعاية الاصل اولى من رعاية المشابهة بالمفعول ولا كذلك
في الاستثناء انفصال الضمير بعد لولا لكون ما بعد لولا مبتدأ
محذوف الخبر تقول لولا انت لكنا كذا اي لولا انت موجود لكنا
لولاك لكنا ولولاي لكنا ولولانا لكنا ولولاه لكنا ولولاها لكنا
ولولاهما لكنا ولولاهن لكنا ولولانا لكنا ولولانحن لكنا الا ان في
لولاي ولولانا ولولانحن الى الحن ولكن عين الاسلوب تنبيها على انه ليس
بمعزل وكذلك لا كذلك في الاستثناء انفصال الضمير المرفوع
بعد عسى لكونه بعد عسى فاعلا تقول عسيت الى احسن ما
وجاء في بعض اللغات لولاك وعساك الى احسن بهما فذهب
الاخفش الى ان الكاف بعد لولا عسى مجرور وردوا من موقع المرفوع
فان الضمائر قد يقع بعضها موقع بعض كما تقول ما انا انت قائما

في هذا المقام مع انه فعل من فوع دفع من موقع الجر وذهب
سيبويه الى ان لو التي في هذا المقام حرف جزم والكاف ضمير مجرور
وافع في موقعه فالاخفش تفرقت ما بعد لما وسيبويه في نفسه
واما عساك فذهب الاخفش الى انه فعل منصوب وافع موقع
المرفوع وسيبويه الى ان عسى يجوز ان يعمل لتقاربهما في المعنى
فهنا ايضا تفرقت الاخفش في الفعل وسيبويه في العامل ونون
لولاه مع الياء اي ياء المتكلم لازمة في الماضي اذا لحقته تلك الياء
لتتميز الماضي من الكثرة المختصة بالاسم الذي هي اخت الجر ولهذا
سميت نون الوقاية لحوقها من بني وكذلك نون الوقاية لازمة
في المضارع ايضا من تلك الامور بعد الكسرة بخلاف كسرة تقربين
لانها في الوسط حكما وبخلاف كسرة لم يكن المذكر كفى واو قل
الحق لو وفيها والنون مع النون الاسرائيلية الكائنة قبل الياء
في المضارع ومع لدن وانه واخواتها يعني انا وانه ولكن
وليت ولعل تختص بين الامثلة بين نون الوقاية للحاقها بين الحروف
الثنائية التي هي لدن وانه وبين السكون في لدن وبين نون كأنني
عن اجتماع النونات وجوبا حكما كما في لعل نون بدل اللام من النون
في المخرج وحملا على اخواتها كما في ليت ولكنني نون الوقاية
في ليت من بين اخواتها لعدم مانع في ذاتها والحمل على اخواتها
خلاف الاصل في من وعن وقد وقط وهما يعني حب للحاقه

السكون

السكون اللازم الذي هو الاصل في البناء مع قلة الجر وفي وعكسها
اي عكس ليت بعل في الاختيار فالمختار فيهما ترك النون لثقل التضعيف
ولكن في الحروف وبين شطر بين المبتدأ والخبر قبل العوامل مثل
زيد من القائم وبعد يا اي بعد العوامل لجئ كنت انت الرقيب
عليه من وقع ولم يقل ضميرين من وقع لامكان الاختلاف في كونه
ضميرين منفصلين مطابقين للمبتدأ اي في اذا ان تثنية وجمعا وتذكيرا
وتأنيثا وكلا وخطابا وغيبة وبسبق هذا المرفوع فصلا
وذلك المشطر لينفصل ذلك المرفوع المشطر بين كونه اي
كون الخبر بعضا وجزءا بهما بصلح لابهامه اتسع فادخل فيه ما لا
يبقى فيه وذلك عند اختلاف الاعراب وكون المبتدأ ضميرا
وفي ذلك الخبر على صورة اللبس وشرطه اي شرط الفصل بذلك
المرفوع ان يكون الخبر معرفة لان الفصل انما يحتاج اليه فيما
اوغل من كل الى الجامد بالمعرفة لامتناع اللام مثل انا زيد هو
افضل من عمرو واقتصر على مثال افعل من بعده حول العوامل
دون المعرفة وهو دون الجر في العوامل لاستغنائها عن الخافض
للشيء بها والا موضع له اي للفصل من الاعراب عند الخليل لانه
عنده حرف على صيغة الضمير وعند بعضهم اسم مبني لا مقتضي فيه
للاعراب ولا عامل لكن الخليل استبعد الغاء الاسم فذهب الى حرفيته
وبعض النحاة بجعله مبتدأ اي بستغني بحكم النحاة بكونه

مبتدأ دالا فالوجه لا يجوز المبتدأ والخبر وما بعد خبره فقوله
خبره اما من في على انه خبر والجمل حال المعنى وثبت ملتبسا بان
مقول بالعمل واما ان يوقف من الوجه جعل مبتدأ بن مع ما بعده
في مثل كنت انت الوجيه وعلت زيدا من المطلق وفي بعض النسخ
الفعل مبتدأ اما بعده وجيء بعد دلالة على ان وجه الرفع متعين
ولم يتقدم بين الجملتين واو الحال مثل ما تكلم الا وانت فاضل
الفاء بين من جعله خبرا محذوفا ولا بعده انا يقال معنى الكلام
ولم يقع متكلم ما من بين سبق من جميع ذلك فجيء بالفاء ليوهم اعتبر
من ان يكون قبل المجيء او لا فلذلك جيء بقوله قبل المجيء ان قيل بعد
الجنس من الكلام فجيء بما يناسب بسبر فجيء الشأن اذا اريد ان مذكورا بعد
فالاولى لا اذ الضمير يراجع اليه وفي بعض النسخ اذا ان من شأنها
وجنس ما يثبت اذا ان الوجه فجيء بما من شأنها المجنس المناسب
بقوله ذكر الضمير العائد بالجملة المذكورة بعده
الى بعد الجملة من الجنس المذكور والظاهر ان قيل يسم ضمير
الشأن والقصة معنى هذه بيان اي الضمير للوقائع ليستند
واحدا في بيان القاعدة فانه لا دخل للشخصية في بعد الحكم كما انه
ثابت سواء وقع بعد الشخصية او لا في ايضا يلزم استدراك
قوله بقضي بالجنس بعده وقع بعد اليوم على المتقدم من ماذكرنا
انتقض القاعدة بقولنا الشأن هو زيد قائم على ان يكون من

مبتدأ راجعا الى الشأن وزيد قائم خبره والجملة خبر عنه بانه يعتد بذلك
انما هي غالب تقدم الجملة تفسر بالجملة بعدها قال يا اسيل هبي بي
ان الشأن ان يبرح من الايام يا كليبا بل ما جاء بي فتح الجملة زيد قائم
كما لا يخفى ويكون ضمير الشأن اذا الفعل منصوبا وضعفا اذا كان
مشغولا بكون بد مستقرا او بارزا على حسب العوامل فان ما بعدها
معمولا تاما فانها ان مبتدأ بان مضمرا وان لفظيا يصلح للاستئناف
الضمير مستترا والا بارزا نحو ان زيدا قائم مثال الفعل وان زيد
قائم مثال الفعل المستتر وانه زيد قائم مثال الفعل البارز وجيء
عن اللفظ بالاضمار لانسب احوال كونه مسندا وضعف ابو
حيان مع ضعف ابو حيان مع ضعف خلافا لما ذهب اليه ان من قوى ما قال لا
اصل لهذا الذي قاله ما جاء من ذلك نادرا ضرورة الفصل وانما ضعفا
فلانه جيء بضمير مراد به ليس عليه فان الجنس كلام مستقل مثاله
قول الشاعر ان من يدخل الكنيسة يوما يلق فيها جآذرا وظبايا
الاصح ان المخففة اذا خففت بانه اي جيء قد بينه الا ما ولا سيما
مع كونه منفيا بالاتم كقولك لا سواء ان تجرد من تهم ان الجنس لا وجب
الفاصلين وذلك لانه قد خففت ان وان اظهر فيها التشديد الى نحو
قوله وعلموا ان لا ملجا من الله الا وجيء بالمكسورة المخففة ما مثلا في المضمر
كما قال الله تعالى وان كلا لما ليوفينهم ولم يجد وان المفتوحة المخففة
ما مثلا في المظهر في نحو ان الحق ان ما قوى شبهها بالفعل من

المكسورة فيه اجد ربا العمل فاذا لم تجد وبا عاملا في الملفوظ قدرت
عاملا في ضمير الشأن لئلا يزيد المكسورة عليها عملا مع انه احق به
ولم يجز وا اظهار ذلك الضمير لئلا يفوت التخفيف المطلوب بهذا
كما يدل عليه حذف النون وجعلوا ان ولم يحذف ضمير الشأن مع
ان المفتوحة اذا خففت اسماء الاشارة اى اسماء الاشارة المحدودة
في المبنيات بحسب الاصطلاح ما وضع ان اسماء وضع كل واحد
منها لمشار اليه اى لمعنى مشار اليه اشارة حسية بالجوارح والا
لان الاشارة عند الطائفتين حقيقة في الاشارة الحسية فلا يرد فيهم
الغائب وامثاله فانها للاشارة الى معانيها اشارة ذهنية اليها حسية
وشئ ذلكم الله ربكم مما ليس الاشارة اليه حسية بمحمول على الجنس او الغالب
تشبيها بالحرف كما سبق وهي اى اسماء الاشارة خمسة اذا
كان منها للمذكر الواحد والعامل في الحال مع العامل المفهوم من تنبيه
الحق الى المبتدا ولمشاه ذان رفعا وذين نصبا وجرا اى وذان
وذين حال كونها للمثنى المذكر قدم ليكون الضمير قريبا الى مرجعه
وعلى هذا القياس في التراكيب الثلثة الباقية فقوله هي مبتدا
وقوله مع ما عطف عليه تفصيل لكل واحد منها اجمل ثم فصل وفي بعض
اللغات ذان في جميع الاحوال الرفع والنصب والجر منه قوله
الا هذان لساحران على احد الوجوه والمؤنث الواحدة تا تانيث
هي الاصل في لغات المؤنث الى واحدة لانه لا يكون منها الا هي وذي

لم يشن ام

وقيل هي الاصل لكونها باذاء ذا المذكر فينبغي ان بنا حرفيها وقيل بما
اصلان والمقول باصالتهما قد مثل لها بايليها لغتين فيهما وفي
بقلب الالف ياء في ذي وذه بقلب الالف والياء هاء بعين وصل اليا
بها وتي وتي يوصل الياء بهما ولمشناه اى مثنى المؤنث ذان
في الرفع وذين في النصب والجر بمثنى من لغاتها الا انا لكنه ذكر هنا
على اللغة الكثيرة وتي بعضهم من اختلافي اذا خرذان وذين فان
وتين باختلاف العوامل انها موبة والجر بين على ان بناءها لاختلاف
ليس بسبب اختلاف العوامل بل ذان وتان موضوعان للتثنية
التي هي ذين وتين للتثنية المنصوب والمجرور وهي عليها
على صورة المعرب اتفاقا لا لقصد الاعراب لوجود العلة البنا
فيها وجمعها اى جمع المذكر السالم والمؤنث اولا مدا وقصرا
اى ممدودا وان مقصورا واذا كان مقصورا تكتب بالياء وتجمعها
اى اسماء الاشارة يعني يدخل على اول اليها على سبيل اللحوق
او الوضع بعد اعتبار اصالتها حرف التنبيه وهي كلمة
يجيء في الحقيقة منها واما حرف يجيء به للتنبيه على المشار اليه
قبل لفظه كما جيء به للتنبيه على النسبة الاسنادية نحو لكما يزيد
قائم وها ان زيدا قائم ويفصل بها اى بأولى اسماء الاشارة
حرف الخطاب وهو الكاف تنبيها على حال المخاطب من الافراد
والتثنية والجمع والتذكير والتانيث وانما جعلت هذه الكاف

حيث الامتناع وفتح الظاهر موضعها ولو سمّيت اسماء لم يمتنع ذلك
مثل فيك وبك وبي اي حروف الخطاب خمسة والقياس
يقتضي الستة واشتركت الخطاب الاثنين فجعلت الى خمسة مفردة
في خمسة من انواع اسماء الاشارة يعني المؤنث المذكر والمؤنث
ومشابههما وجمعهما وهي ستة راجعة الى خمسة لاشتراك جمعها
وانما قلنا من انواع اسماء الاشارة لانا في افراد المؤنث والمؤنث
بي تثنى الى ستة فيكون ذاي الحاصل من الضرب خمسة وعشرين
وهي اي تلك الخمسة والعشرين ذاك الى ذاكن يعني اذا
اشرت الى مذكر وخاطبت مذكرا وذاكما اذا اشرت الى
وخاطبت مذكرين وذاكم اذا اشرت الى مذكر وخاطبت مذكرين
وعلى هذا القياس وذاك وذيك اذا اشرت الى مذكرين وخاطبت
مذكرا الى ذاكن وذيكن اذا اشرت الى مذكرين وخاطبت
مؤنثات وذاك ذاك البواقي يعني ذاك الى ذاكن وذيك الى ذيكن
وتاكي وتيك الى تاكن وتيكن من اي لانك بالمد والكاف بالقصر
الى ولا يكن واولا وأما ذيك فقد اورده الى يختص والمالكي
في الصحاح لا تقل ذيك فانه خطأ ويقال ذلك وذلك
للبعيد وذاك للمتوسط واحتى المتوسط لان المتوسط لا يتحقق
الا بعد تحقق الطرفين ولما راى المصنف استعمال كل من هذه
الكلمات الثلث مقام الاخرين منها لم يتخذ هذا الفن في مذهبا

واحاله الى غيره فقال ويقال ذلك وتلك وذانك حال
كونه اي الاخير بين مثل ذين وتين واولالك بالام اي مع الكاف
الاربع مثل كلمة ذلك في افادة البعد ولا يبعد ان يجعل ذلك اشارة
الى كلمة ذلك المذكور سابقا واتاك وذانك وتانك تحقيقين
واولالك يعني اللام للمتوسط وما بين المتوسط بعد حذف حرف
الخطاب منه للتقريب واما تة وهنا بضم الهاء وتخفيف النون وهنا
بفتح الهاء وتشديد النون وهو لا كن وجاء بكسر الهاء ايضا فلا
تلتفت الى الحشو حاصله لا تستعمل في غيره الا مجازا على سبيل التشبيه و
واما ما عدا ما من اسماء الاشارة فقد يستعمل في المكان وغيره
الموصول اي الموصول المعدود من المبنيات في اوائل مطالع النجاة
ما لا يتم جزءا اي ابهم لا يتم من حيث جزئيته يعني لا يكون جزءا تاما
اذ لا جزء بينا ولا يصير جزءا تاما ان كان يتم من الافعال الناقصة
والمراد بالجزء التام ما لا يحتاج في كونه جزءا الى ذكر ما يحل اليه المركب
او لا الى انضمام امر آخر معه كالمسند اليه والجزء والفاعل والمفعول
وغير ها والناقص كونه جزءا تاما لا جزءا مطلقا لانه اذا ما يجمع
الموصول والصلة جزءا من المركب يكون الموصول تمام جزء ليس جزءا
تاما ولا الا بصلة وعائد والحاوي الصلة معا يكون
اللغوي لا الاصطلاحي فان الاصطلاحي عبارة عن جملة مذكور
بعد الموصول مشتمل على ضمير عائد اليه نحو فمن ما من في قام
من الموصل الى غير ذلك

موقفة الموصول فلو توقف الموصول بها لزم الدور والتوبة على
ان المراد بها معناها اللغوي لا الاصطلاحي في قوله وعايد فانه لو اريد
بها معناها الاصطلاحي لكان بعد الموصول مستدركا لانه لا احراج حينئذ
اذ وجيت وليس لها حينئذ اصطلاحيا وقايل ان يقول لم كان ان
توقف الصلة بما لا يتوقف موقفه على موقفة الموصول بان يقال الصلة
جملة متصلة باسم لا يتم جزءا الا مع هذه الجملة مشتملة على عايد اليه
فعلى هذا الجملة الخبرية ان يكون المراد بالصلة معناها الاصطلاحي ولا يلزم
الدور وذكر العايد مع انه مأخوذ في مفهوم الصلة الاصطلاحي
نص الحاكم على ضمنا بما لعلة في الاحتراز عن مثل اذ وجيت وما انت
الصلة بحسب المفهوم من ان تكون خبرية ولكن لا تكون
بحسب الواقع الا خبرية والعايد اعم من ان يكون ضميرا او مبتدا
واذا كان ضميرا اعم من ان يكون للموصول او لغيره والواجب
ان يكون ضميرا للموصول سببيا بقوله وصلته اي صلة ما لم يتم جزءا
لا الصلة جملة خبرية او ما في معناها اسم الفاعل والمفعول والظرف
فهم لا تحتاج لله اي للموصول لا لغيره وصلة الالف واللام اسم
الفاعل او المفعول لان اللام الموصولة تشبه اللام الحرفية فجعلت
صلتها ما لا ان جملة بمعنى مفرد اصورة عملا بالحقيقة والشبيهة تبعا
وهي اي الموصولات الذي للمفرد المذكر والتي للمفرد المؤنث واللذ
للجمع المذكر واللتان للتثنية ويكونان بالالف في حال الرفع واليا

جاءني المنصب والجر والاداة على وزن الفاعل جمع المذكر والمؤنث
الا انه في جمع المذكر اشهر واللذين مطلقا واللاتين لجمع المذكر
واللاي بالهمزة واليا واليا بالهمزة المكسورة فقط واللاي بالياء
فقط مكسورة او ساكنة اجراء للوصل مجرى الوقف لجمع المذكر والمؤنث
الا انها في جمع المؤنث اشهر واللاتي واللوات لجمع المؤنث وجاء
في اللاتي اللات بحذف الياء وابقاء الكسرة على التاء وفي اللوتي اللوت
بحذف التاء واليا معا وما يعني الذي فيما لا يعقل على الياء التي عرفت
ما وقفه وجاء فيما يعقل لحي والسماء وما بينهما ومن ايفا بمعناه
فيمن يعقل ويستوي فيهما المفرد والمؤنث والجمع والمذكر
والمؤنث وذا بمعنى الذي الخبري لحي اضرب ايهم في الدار اي اضرب
الذي في الدار وذا بمعنى اللتي لحي اضرب ايتهن في الدار اي اللتي في
الدار وذو الطايية اي المنسوبة الى بني طي لاختصاصها بحيهما
موصولة بمعنى الذي او التي قال الشاعر وبئري ذو حفرت وذو طويت اي التي حفرتها والتي طويتها وذا بعد ما الكافة
للاستفهام لحو ماذا صنعت اي ما الذي صنعت والالف واللام
اي لمجموعهما بمعنى الذي او التي او الذين او اللاتي او اللواتي والعايد المفعول
اي العايد الذي لا يتم الموصول الا به اذا هو مفعول لحي رحمه
اذا لم يمنع مانع لانه فضلة لا اذا هو فاعلا لكونه عمدة لحي قوله تعالى
الله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر اي لمن يشاء وعلم ان الخبر

وضعوا بابا يسمونه باب الاخبار بالذى او ما يقوم مقامه ومقصودهم
من وضعه تمرين المتعلم بما نقله فى هذا الفن من المسايل وتذكيره اياها
فانهم اذا قالوا لاحد اخبر عن الاسم الفلانى بالجملة الفلانية بالذى بعد
بيانهم طريقة الاخبار به لابد له من تذكر كثير من مسايل النحو وتدقيق
النظر فيها حتى يعلم ان ذلك الاخبار فى اى اسم يصح وفى اى اسم يمتنع
فاراد المصنف الاشارة الى هذا لبنا فقال واذا اخبرت اى اذا اردت
ان تخبر عن جزء جملة بالذى اى باستعانة الذى والتى والالف واللام
فان الباء ليست صلة للاخبار لان الذى مخبر عنها لا مخبر بها فصدرنها
اى وقفنا الجملة الذى او يقوم مقامها فى صدر الجملة الثانية وجعلت
موضع المخبر عنه اى فى موضع ما هو مخبر عنه بالذى فى الجملة الثانية يعنى
فى موضوعه الذى هو له فى الجملة الاولى عينا لها اى للجملة الذى واخرته
اى المخبر عنه عن الضمير خبرا انصب على الحال او ضمن اخره معنى جعلته اى خبرا
متاخرا عنه فاذا اخبرت مثلا عن زيد من جملة ضربت زيدا بكلة الذى او
نحوها فى صدر الجملة الثانية وجعلت فى موضع ما هو مخبر عنه فى تلك الجملة
اعنى زيدا والمراد بموضعه محله الذى كان له فى الجملة الاولى وهو المفعول
من ضربت للذى واخرت المخبر عنه يعنى زيدا وجعلته خبرا عن الذى وقلت
الذى ضربته زيد وكذلك اى مثل الذى الالف واللام فى الجملة الفعلية
خاصة ليصح بناء اسم الفاعل والمفعول منها فان صلة الالف واللام
لا يكون الا اسم الفاعل او اسم المفعول ويمكن ان يوخذ اسم الفاعل

من المبنى للفاعل واسم المفعول من المبنى للمفعول بشرط ان يكون الفعل
الذى يتضمنه الجملة الفعلية متصرفا او غير المتصرف نحو نعم وبئس وحبذا
وعسى وليس للاتى منه اسم فاعل ولا مفعول فلا تخبر بالالف واللام عن زيد فى
ليس زيد منطلقا وبشرط ان لا يكون فى اول ذلك الفعل حرف الاستفهام من
الاسم الفاعل والمفعول معنى بها كالسين وسوف وحرف النفى والاستفهام
فلا تخبر بالالف واللام عن زيد فى جملة سيقوم زيد فانه اذا بنى اسم الفاعل من
سيقوم يكون قايما فيفوت معنى السين فان تعذر اسم منها اى من الامور
الثلاثة التى هى تصدير الموصول ووضع عايد الموصول مقام ذلك الاسم
وتاخيره ذلك الاسم خبرا تعذر الاخبار ومن ثم اى من اجل انه اذا تعذر
امر منها تعذر الاخبار امتنع الاخبار بالذى وفى ضمير الشان بان يكون
ضمير الشان مخبرا عنه لامتناع تصدير الجملة بالذى وتاخير المخبر عنه خبرا
لوجوب تقديمه على الجملة وكذلك امتنع فى الموصوف بدون الصفة وفى
الصفة بدون الموصوف فلا يجوز فى ضربت زيدا العاقل ان تخبر بالذى
عن زيد بدون العاقل ولا عن عاقل بدون زيد لاستلزامه وقوع الضمير
صفة او موصوفا بخلاف ما اذا اخبرت عن مجموعهما فتقول الذى ضربته
زيدا العاقل وكذلك امتنع فى المصدر العامل بدون المعمول فلا يجوز فى نحو
عجبت من دق القصار الثوب ان تخبر بالذى عن دق القصار بدون الثوب
لانه يودى ان يجعل الضمير الذى جعل فى موضع دق القصار عاملا فى الثوب
بخلاف الذى عجبت منه دق القصار الثوب وكذلك امتنع فى الحال لان

لا يقع الذى مخبرا عنه بالثوب
دق القصار

لحال يجب ان تكون نكرة فلا يجوز ان يقع الضمير الذى هو موصوفة فى موضعه
بالحالية وكذلك امتنع فى الضمير المستتر جوازا اى لغير الحال الذى لا امتناع
تقصد بالذى لاستقلال ذلك عود الضمير اليها فيبقى ذلك الغير بلا ضمير يعود
امتنع فى الاسم المشتمل عليه اى على الضمير المستتر جوازا نحو قولك زيد مررت
غلامه فلا يصح الاخبار عن غلامه بان يقال الذى زيد مررت به غلامه لانك
اذا جعلت الضمير عائدا الى الموصول بقى المبتدا خاليا عائد وان جعلته عائدا
الى المبتدا بقى الموصول خاليا عائد وكل منهما ممتنع واما الاسمية فلانها
فانها اما لا فائدة فيها نحو انا زيد قائم واما ان فائدة نحو ما ضربت زيدا وما زيد قائما
موصولة نحو عرفت الذى عندك وما عندك ومن عندك
نحو ما نفعنى الا شىء وموصوفة اما بالمفرد نحو مررت بما معجب لك اى بشىء معجب لك
واما بالجملة نحو بما تكرهه النفوس ومن الامر له فرجة كحل العقال اى ربما شىء
تكرهه النفوس وتامة بمعنى شىء منكور عند ابى على وشىء الموصوف عند سيبويه
نحو قوله تعالى فنعما هى اى نعم شيئا او نعم الشىء هى وصفة نحو اخوك فرحت فرحا بما اى
فرحا اى عظيم وكان وذلك اى تكون الموصول نحو اكرمت من جاءك
واستقبحت من غلامك ومن ضربت وشرطية نحو من تضرب اضرب
وموصوفة شيئا مكررا ونحو الشىء هى وصفة نحو امرر بما هو خير لك اى بشىء خير لك
وكان وذلك اما بعد لعل نحو قوله تعالى وكفى بنا فضلا على من غيرنا حسد
محمد اياننا اى شخص غيرنا او بعد الجملة نحو من جاءك فاكرمه الا فى التامة و
فان كلا من لا التى تامة ولا صفة واى للمذكر وايه للمؤنث لكن فى ثبوت

الامور الاربعة واشتباه التامة والصفة فاى لموصولة نحو اضرب ايهم افضل
والاستفهامية نحو ايهم اخوك وايهم افضلت والشرطية نحو ايا ما تدعوا
فله الاسماء الحسنى والموصوفة نحو يا ايها الرجل ايا يفعل صفة اتفاقا فلم
جعل المعاكين التى لا تقع صفة اصلا واجيب بان ايا لما لم توافق صفة هى
فى الاصل استفهامية لان معنى مررت برجل اى رجل عظيم يسأل
عن حاله لا يتوقف فيه كل احد فنقلت عن الاستفهامية الى الصفة وهى كل واحد
من اى وآية مشوبة بالاتفاق وجدير بالاشتراك فيها فى الاعراب بعنوان الموصولات
الا على اختلاف فى اللذان واللتان وفى ذو الطائية واما اعربت لانه لم يتم
فيها الاضافة الى المفرد التى هى من خواص الاسم المتمكن فلا يرد حينئذ
واذا الا اذا كانت موصولة حذف صدر صلتها نحو قوله تعالى لننزعن
من كل شيعة ايهم اشد على الرحمن فيما قراءة بالضم اى ايهم هو اشد واما بنيت
موصولة عند حذف صلتها تأكد شبهها بالحرف من جهة الاحتياج الى امر غير
العقل وبنيت على الضم تشبيها لها بالغايات فانه لما حذف صدر صلتها
بعض ما يوضحها كما حذف من الغايات ما يبينها وهو المضاف اليه ولم يستحق
المضاف الموصوفة لبنائه مثل يا ايها الرجل لما استثنى الذى حذف صدر صلتها
لانه ذكر فى فهم المنادى ان كل ما يقع منادى موصوفة لزومى وبنا
الموصوفة لهذا فلا حاجة الى الذكر ثانيا وفى قولهم ماذا صنعت وجهان
احدهما ان معناه ما الذى على ان يكون ذا بمعنى الذى فيكون التقدير اى
شىء الذى صنعت اى صنعته تما مبتدا وما بعده خبره او بالعكس

وح جوابا رفع اى من فى ء الله خبر مبتدا محذوف كما اذا قلت للاكرام
اى الذى صنعته الاكرام ليكون الجواب مطابقا للسوال فى كون كل منهما
جملة اسمية والوجه الاخير اى معناه اى شئ وبين ما عبارتان احدهما
ان ما اذا ركبا لمعنى اى شئ والثانية انما معناه اى شئ وذا زايدة
والتمام ان مواده بهما واحد فان معنى قولهم انهما ركبا لمعنى اى شئ انه
ليس لكل منهما معنى بالاستقلال لكون كلمة ذا زايدة فالمفهوم مجموعهما
شئ وح جوابا نصب اى منصوبا بالله مفعول لفعل محذوف كما اذا قلت
الاكرام ليكون الجواب مطابقا للسوال فى كون كل منهما جملة فعلية وجوز
ء الاول نصب الجواب بتقدير الفعل المذكور وفى التاء رفعا على ان خبر
مبتدا محذوف ولم يجز المحلون المطابقة بين السوال والجواب
اسماء الافعال ما كان اى اسم كان بمعنى الامر او الماضى الذين هما من
معنى الافعال فعلة بناء ما يكون بناء لمعنى الاصل فان اصل نزال انزل
واوه بمعنى انزح فالحاد به فجرت وتوجعت عبر عنه بالمضارع لحكاية
لان الحق بالانشاء وهو انسب بان يعبر عنه بالمضارع مثل ودبد
دبدا اى سهلا لما هو بمعنى الامر وبهما تمة اى بفتح التاء فى الحجاز وبكسرها
فى بنى تميم وبالقفا فى لغة بعضهم اى بعد مثال لما هو بمعنى الماضى وقدم
الامر لان اكثر اسماء الافعال بمعناه والذى حملهم على ان قالوا ان هذه
الكلمات وامثالها ليست بافعال امر لفظا وهو ان صيغها مخالفة لصيغ الا
فعال وانها لا تتغير بتغير فيها لانها موضوعة لصيغ الافعال كما ان نكون

ده بد

وصل ان سوصدر محوها سوا الظاهر اصلا فان سوصدر فى بعد ركون كلمة
هل سوعدم الكلمة وانواعه وقد مثال ان الواو من الكلمة وهنا المعنى اللغوى
لا الاصطلاحى فى صناعة الكلام انظر تامل ول من حيث الاداب والسا
لعمل ان يعلق بالكلام ح يكون اشارة الى جملة الموضوع من الكلمة من حيث
الاداب والسا عبر عنها الاحوال او بالاحوال ح يكون اشارة الى كل الا
حوالات المعدة وبيانها بان ملك الاحوال راجعة الى الاداب والبناء و
انما من حيث الاداب والسا لان ان الاداب والسا بعض الاحوال المذ
كورة فكيف يكون بعد الموضوع ومن جملة لان العدد والعمدة هو الاداب
والبناء المطلق واما الاحوال سوا الاداب والبناء المخصوص ول فصل بعد
معدة كله او بعضه كلمة بعضى لان لكل كبرى التاسكل كل من النوع اى النوع
من النوعة الى الفعل ومن نظهر لك ان المعدة ههنا لمعنى بعضه صلتان جزا فاعلم
فان قيل ان العمدة الكلمة لو حصلت من التوقف لزم لكل العمدتين من
التصور بها ان العمدتين لا يمكن الامن العمدتين فلما ان حصول الشئ من الشئ
لا يلزم ان يكون نظرى النظر الا لكل ما لا يحصل بلا نظر وكسب والمسع
سوا الاول دون الثانى وما كون بعضه من حصل الثانى فجوابه ان هذا لو كان
المعدة المذكورة اما اذا كانت نظرية للمسع وقد ياس ان المعدة
الكلمة المذكورة لا يحصل مجردا العلم بالتوقف سوا كانت بديهية او نظرية
العلم الا ان يقال مراده من الحصول الامكان والقدرة التامة على الحصول
وقد ياس فى حصول الامكان والقدرة التامة الصانع ان هذا مما لا يحمل
العبارة ولا ساعده المقام ولو سلم ان هذا التوقف توقف الكل بخصوصه
ولا نصدق على شئ من اجزايه من المسايل والاسطل بالمعدة وكيف

تصور العلم بملك الخاصة لكل مسئلة مسئلة فانا في ملك الخاصة او بما
يدخل في الحق الكلي الذي هو مدخل في الخاصة المرتبة على ذلك الكل او على العلة
علة وبين البين ان الى ما يدل العلم بثبوت ملك الخاصة لكل مسئلة بل بثبوت
المعلولية لملك الخاصة ولا شك ان لكل مسئلة مسئلة مدخل في ملك الخاصة
اذ لها مدخل في تحقق الكل الذي هو مدخل في الخاصة او هو على ذلك الكل او على العلة
وبين البين المكشوف مدخلية كل جزء في وجود الكل وما قيل في توجيه لزوم
العلم بالعلة المذكورة من البوجه من ان هذه الكلية تحصل من البوجه بملاحظة
الطرد والعكس فليس بشئ لان اللازم من عكس البوجه وطرده ثبوت
الخاصة على كل ما صدق عليه الخاصة وصدق الخاصة على كل جزء من اجزاء الموضوع
الا ان الدليل على حصول العلة المذكورة انما هو ثبوت المدخلية
في ملك الخاصة لكل مسئلة من الموضوع بملاحظة العكس والطرد بيان اذا علم
الحكم بالخاصة المذكورة وبملاحظة العكس البوجه والمراد بحصول العلم
بان لكل مسئلة مدخلية في ملك الخاصة وبعد تعالى انا نجد وبملاحظة صدق البوجه
على افراد الموضوع كافة في حصول العلة المذكورة سواء كانت طردا
او عكسا او لم يكن الى ان يدعي كجمهور الرياضيين في صورة وبملاحظة الانكاس
فليس والاطراد سبب ان كل مسئلة من مسائل وجه قوله ان الخاصة
ان خرج بعد لهما ما وقع في كبرى القياس المذكور فجوابه بان تعقل الحكم
والعلة بمكان من الوضوح فلم يكن لنسبة السائل سهولة الامر وظهور ان المراد
بعد ادكمال التأمل فيها كما يدل عليه سوال ايد بما سيرد له الاعتراض
قوله ما وادرد عليه مسئلة مسئلة منها فلكون سلمنا ان الانكاس
على العلم بالمسائل الموجودة في الاسفار او سوف تصنف وليس كذلك او

لنعكس على العلم

لنعكس على العلم بالمسائل ما حاصل له بالفعل حين العلم بالعلة الكلية سواء كان ابهر و
المسئلة المعلومة عليه او لم يوجد قوله فنعكس بذلك من ان العلم الاجمالي بان
محمولات العلة الكلية الحاصلة عنده من التعريف كبرى لكل مسئلة
للفصول وقد عرفت آنفا ان العلة الكلية الحاصلة من التعريف لا تليق كبرى
وهو القياسي للعلم فهو الظاهر كما لا يخفى على المتأمل الخ وصغرى كون
الصغرى مسئلة الفصول وهما ان اعني بهما القياس حمل الحكم بشئ
للاعم والتنبيه انها حكم مخصوص بخلاف الكبرى فانها تتناول الكثير
بعد وهذا ليس صغرى الوجه الاول اما الاول فلكونه مطردا وهو
لم يكف وان الكبرى انما هي حمل حكم الحكم على الشئ ما دام موضوعه
وهو معنى هذا سرجع الوجه الاول الى الثاني وهذا الثاني فلانه غير مطرد واذا
الكبرى في الصغرى فتكون على الوجه الثاني الكبرى ولعل نوضيحها يحتاج
له شئ على الاعلب ولا بعد ان تعال في توضيح السهولة ان العلم
بالاصل وهو كبرى يتضمن العلم بالصغرى لانه يندرج تحت كبرى ما
وان تسهل العلم بالصغرى بعد حصول العلم بالكبرى وهو ان
الكبرى حاصل من التعريف واسهل فعلى هذا لا يكون الحكم سهلا
له الصغرى الا اذا سهل الى الصورة التي يكون كبرى بعلومة حاصلها
قوله فنعكس عليه حاصله وهي العبارة التي تعال عنها عرفت الحكم
الى الخاصة لان اللازم فاسبق ذهنا وما هو المعلوم بالذات هو معرفة
العلم بالخاصة لا معرفة الخاصة وان لزم من العلم بالشئ العلم بذلك الشئ اذا اورد عليه
اورد عليه بان هذا مدلول على ان العلة دائرة على الاطراد وشروطه ليس كذلك
وما ورد انكر والصواب ان يقال العبارة مشعرة بان العكس بهذه العلة

بالعامة حاصل بحرد التصور عن غير مدخلية الخاصة في الخاصة منه ولكن ليس كذلك
بل بمنصور العلم بالخاصة والعلة الخاصة منه معا كما يواظب عليه سبحانه كلامه
مدس سره قوله واما على بيان الخاصة الخ اي على التصديق بان يسلط محمول العادة
ليكون محاجون الى التصور على حذف المضاف ان حمل بيان الحاجة عليه
واما اذا لم يحمل العامل ما يريد الفتح الاضافي بالبيان يعني التصديق كما هو المنظور
فالمناسب لكتبة من قوله واما على تصور العلم هو الوجه الثاني
ملائمة لوم يعلم وفيه ما فيه من حذف زيادة السلام والعول بالحذف وبقاء المحذوف
ثم المذكور وكذا عدم ورود الدليل على المدعى بان الدعوى توقف الشروع
واللازم منه امتناع الشروع بدونه وهو اعم من التوقف وهذا مخالف
آخره وهو ان اللازم منه توقف الشروع على التصديق بالعامة دون الخاصة
والمدعى هو التوقف على بيان الحاجة واثبات التوقف على العامة ليس من نفس
اثبات التوقف على الخاصة ولا يستلزمه والجواب ان المراد من البيان الحاصل
هو بيان العامة بقرينة المقام بقرينة قوله الآخر لكمال الاستلزام بينهما
والاستدلال حاصل المتراد فين لكن في الشق الآخر وهو ان اللازم منه امتناع
عدم بدون التصديق بالعامة دون امتناع الشروع على وجه البصيرة بدونه
وغاية ما لزم منه توقف العلم بالتصديق بالعامة وهو من البين ان توقفه
عليه لا يستلزم توقف الشروع عليه والحال ان الكلام في بيان التلازم بين الشروع مع
مع العلم الوجهي لان البصيرة قد تحصل عند التصديق بالعامة المرتبة الغير المنتهية
مع العلم النظري لجواز ان لا يكون ملكة الفائدة حاصلة الان بل العادة
الراسخة بحيث المعلوم لا يكون الا عند احاد وهو وقد مائل والعوض في قوله
ان العوض هو الباعث دون الشروع على وجه البصيرة فاشتمال التصديق به

يستلزم

يستلزم امتناع اصل الشروع لا التعقد بخلاف العامة المترتبة بلا من ترك التعرض
بالعوض والاقتصار على ذكر العامة والجواب ان المراد من التصديق بالعوض هو
التصديق بما من شانه ان يكون باعثا وسببا ما على الفعل لا من حيث انه باعث
ومتقدم على الفعل وبالجملة ان المتصف بالتصديق به من حيث هو وذاته لا من حيث
انه عوض او بمثال اذا ذكر العوض اشارة الى ان المقصود بهنا هو التصديق بالفائدة
ما ذكر الفائدة المخصوصة لا يستلزم ما هو الواجب لا بخصوصها كما مر في المقصود
بالرسم بخلاف ذكر العامة والعوض الى المذهبين والوجهين واعلم
ان اسقاط التصديق بالفائدة بالتصديق العقلي كما يستلزم اسقاط اصل الشروع لان
اسقاط العام يلزم ما لاسقاط الخاص لكن بين ان الاولى ترك لان الكلام في بيان
ما يتوقف عليه التصور ابتداء وبيان سبب ايراد الامور المخصوصة بخصوصها
في اوائل الكتب كما يناسب النظر فالمناسب ان لا يذكر ما هو الموهم خلاف المقصود
وما هو الموقوف عليه لاصل الشروع تامل ولا بعد بعد ايما بان تعالى ان في الكلام
محذوفا في اصل الكلام انه لو لم يتصور العامة والعوض منه لكان عبثا والا لجميع الشروع
لكن ترك العوض لكثرة الظهور وفي كلامه مدس سره نوع اعتراف قوله
يعني اراد به ان اشتمال اصل الشروع بدون التصديق بفائدة ما مظنون ومعلوم
في نظر كلام الشارح لكنه لم يصرح به اعتمادا على ظهوره واشتهاره وانت خبير بان
بعد العامة في غاية الخفاء وبعد هذا كله لا يخفى وجه تعالى ان في قوله
والعوض منه نوع اشعار الى بعد الوجه كما اشرنا اليه وانت تعلم ما هو الوجه
من جانب الشارح وهو كلام على هذا الوجه الذي ذكره مدس سره لا ملام ما ذكر
الشارح في رد الوجه السابق من ان المقصود بيان سبب ايراد رسم العلم
لان الظاهر من ان مطمح نظر الشارح ليس الا بيان سبب ايراد الامور
المذكورة

في اوايل كتب الفن وان مراده من الشروع هو الشروع على وجه البصيرة وبيان ما
عليه ذلك الشروع واما بيان ما يتوقف عليه اصل الشروع من التصور بوجه ما والتصديق
بفائدة ما فليس مسطورا في الشارح والانا لسلم ان سوق الكلام يقتضي بيان وجه توقف
الشروع على التصور بيان التوقف على التصور بوجه ما والا لسلم بيان التوقف
على التصور بوجه ما اذ لا يسلم بيان التوقف على التصور بوجه مخصوص على التصور
بالرسم كما يجيء على رأي قدس سره ويمتنع بوجه قدس سره وليد ما يقال
بلا ندان يحكم بالوجوب العقلي ان يعلم ان للعلم فائدة ما اجمالا او تفصيلا
سلمنا ان كثيرا من الافعال الاختيارية تقصد بالقصد الاول وتوجد بالفعل العادي من غير
تصديق بفائدة ما وجب بان المراد بالقصد بما سوى العلم من الميل وما هو بمعناه
كما يحمل لكن يقال ان كثيرا من الافعال الاختيارية قد يقصد بدون ملاحظة العادة
بوجه ما كالملاعب بالنار مثلا وكالحركات الصادرة في اثناء المشاغل ولكن
ان يقال ان التصديق بالفائدة وتصور بالملك التصديق بكل فعل اختياري
لكن ذلك الشعور والادراك والادراك قد لا يكون مشعورا في بعض الموارد
الا ترى انه قد يقال ان الحركة من اول المسافة الى آخرها بشخصها واحدة مستمرة
مشعور بها في اثناء المسافة حركة اخرى غير الحركة الصادرة في اول المسافة على ما مر
للحركة الصادرة ابتداء وكذا الحال في كل جزء يقال ان ينتهي ذلك الحركة ولا شك ان
ذلك الحركة للمسافة في وقت صدورها اول المسافة مسبوقة بالقصد بالفائدة
وانت خبير ان هذا انما يتم على رأي من يقول ان الارادة والاختيار لا يكونان في شيء
احد المتضادين دون الآخر بل لا بد من المسافة كالحركة والمعرفة واما على رأي
من يقول بكفاية الارادة في الترجيح بلا مرجح كما سبقت الاشارة اليه فيجوز
ان لا يقصد شيء من الترددات الاولية ومنه الملازمة على كل واحد من الشقين

قوله ولا يخفى الخ

عاصر الموقف على بعض التصاوير وسايرنا ذكره ردا واما ما قيل
ان ذلك العلم فائدة فيه ان الموجه السوق للعلم ان لعل ان لذلك
الشروع مايدة ما لان العادة ان الفعل اختياري مما لحق به على
مقتضى عادة بدس سره فمنا سوق الشروع في العلم الشروع فيه لاحتمال ان مايدة
الشروع معها هي فايدة العلم واما غير الاسلوب اشارة الى مايدة العادة لا ما هو
ان فايدة الشروع قد لا يكون فايدة العلم مثل تحصيل العلم المشروع فيه فانه
فايدة الشروع وقد لا فايدة العلم ويمكن ان يقال ان كان ان الشروع مسوق
بالقصد بعادة الشروع كذلك مسوق بالقصد بعادة العلم بالاولى
من انه لا شك في تصور فايدة العلم واعلم ان المطلوب اولا وبالذات
فايدة العلم وان كون العلم اختياريا انما هو باعتبار شروعه فلذا غير
الاسلوب تأمل قوله والا لامتنع الشروع اي وان لم يعلم ان لذلك العلم
فايدة لامتنع الشروع وردعليه انه لا يخفى من انا نراد العلم بفايدة ما او القصد
ما صدق عليه هذا المفهوم كالعلم سلما وانيا ما كان فالملازمة ممنوعة او العلم
بالجملة كاف في الشروع وان لم يكن الآخر معلوما اصلا وليس العلم الشيء منفيا
نافيا دائما فرضي يلزم من عدم العلم بالجملة عدم العلم بالآخر حتى يجوز ان لا
العلم الشروع معلوما بعنوان انه فايدة ويكون معلوما ما صدق عليه
هذا العنوان كالقصد بالعلم وبالعكس اعني ان لا يكون معلوما بعنوان
العنوان بل ما صدق ويكون معلوما بعنوان هو انه فايدة نا ذا لا يلزم
من عدم العلم ما صدقا كخصوصه امتناع الشروع لاحتمال انا كان الشيء
الذي ما صدق عليه معلوم فايدة ما وحاصل ان عدم العلم ما صدق عليه هذا
المفهوم يستلزم عدم العلم بهذا المفهوم فما دام يعلم الشروع فيه ما صدق عليه

لزم امتناع الشروع لانا نسئل بذا انا سلم لو كان معلوم الفايدة وجد السبب
كالشيء والممكن والحادث ولكن ليس كذلك اذ من الناس ان معلوم العالم ليس
بمن فايدة العلم الا ان يريد بمعلوم المجازي ان يراد بما الفايدة ما يطلق عليه
لفظ الفايدة فح ان يمنع ان معلوم ان ذلك العلم اطلق عليه لفظ الفايدة ومنع
والحق في العبارة ان يقال ان ذلك العلم فايدة وما وما يصدق عليه الفايدة فيسلم
ان هذا الدليل لو تم لزم التسلسل لان المصدرين على اعتباري فلا بد من ان
يكون مسبوقا بالعلم بالفايدة وسعل الكلام اي ذلك العلم في كل مرتبة والجواب
اما الاول ان العلم بالفايدة اعتباري في كل مرتبة لجواز ان يكون المصدرين غافلا
ما في مرتبة من المراتب فحظر ارتباط غير اعتباري لاحتمال ان المصدرين لفايدة
مشروطا بامر اعتباري الظن بان يكون محكوما عليه وبه ملتفتا بالالتفات المصدري
فلزم التسلسل للقول بعدم تسلم كون المصدرين مشروطا بالاعتبار ومن استدل
الاعتبار الاعتباري في غير المتم عامل قوله بعد عشيانه وصاحبه ان ظن ما ذكره
بعض المحشين في شرح المواقف بناء على ان الاعتبار ليس معتبرا في التعلق
لعدم التركب كما فيه كما في النظائر ضعيف ظن كلامه مدافع واعتماد على مدرسي
في بعض تصانيفه بهذا العيب لحسب الوقوف بالاثر ترتب عليه فايدة اصلا او
عليه بالاعتبار نظرا الى ذلك التعلق المشتمل على المشقة ودليل رجوع المواقف
هو محل كلامنا اصطلاح وهو ما هو المتعارف المشهور المذكور ههنا قوله
لذلك الفايدة هي التي ترتبت والظاهر ان الاشارة الى مطلق الفايدة كالاشارة
السابقة للفايدة المتعددة او المعتبرة في العيف لحسب الظاهر عدم اشتراط
سواء كان معتدا او كان لم يكن قوله فرعا له والا فالا رعاية لم يعلم ارتفاع
الاول
ح ان هذا مدار الان هذا المقدار يكفي في المقصود ان تعالى ان ترتب

كلنا لس معطوفا عليه قوله واما اذا علم الفايدة المعتبرة المترتبة عليه فانه
يكفي الى قوله ويزداد توكد الاعتقاد والظاهر ان يكون كلا منهما الا ان
اعتقاد والترتيب مدخل في كمال واحد من كمال الرغبة والمسارعة في التحصيل وزيادة
الاعتقاد على نظر اذ الظاهر ان كل والترتب كاف في الازدياد وسواء كان
معتدا به او لم يكن وفيه تشير قوله بواسطة مناسبة مسائله الى ما يحاذيها
يعني الى الفرق بين الفايدة والغاية والغرض واعلم ان الكمال لكل شيء بحسبه
فكمال الفاعل كما عانة من حيث انه على طرف الفعل ونهايته وفايدة من حيث يترتب
عليه فهما متحدان ذاتا ومختلفان اعتبارا وتعالا فعال الاعتبارية وغيرها
واما الغرض فهو ما لاجله اقدام الفاعل على فعله وسمي علة غايية ولا يوصف بالفعال
تعالى ولا في الافعال الغير الاختيارية وقد يوجد الغرض بدون الغاية والفايدة
كما اذا اخطأ في اعتقاده كما في بر جد الفايدة والغاية كما في افعال سهو والنوم
والافعال الغير الاختيارية فالفرق بين الغرض والفايدة بحسب العموم من وجه
فالغرض والفايدة مختلفان ذاتا واختيارا وتعالا ان المقصود بسمى غرضا اذا
امكن للفاعل تحصيله الا بالفعل المتعلق وربما اصطلاحا خاصا بما هو المستند عليه
ولما تعالا وكثر بداعي ذكر مسئلة فاتبه بتنقيح في مواضع كثيرة تأمل قوله
فلان غاير العلوم اشارة الى كبرى سان الكبرى الدال عليها ان الشروع على وجه البصيرة
الكامل موقوف على المصدرين بالموضوع وحاصل الكلام بكذا الشروع على وجه البصيرة
الكاملة موقوف على المصدرين بالموضوع لان البصيرة الكاملة موقوف على العلم بكمال
الاشتباه ورد العلم بكمال الاعتبار وهذا موقوف على المصدرين بالموضوعة اما الصغرى
فظاهرة واما الكبرى فلان غاير العلوم ومرجعه ان اللازم منه توقف العلم بالاعتبار
الكامل الكامل على المصدرين بالموضوعة الا ان يقال ان العلم بالمميز من الامر

تسلم حصول التميز وعدم التصور وان قيل ان اللام تفيد العلة
قلنا حصول التميز والعلم بالامتياز وانما العلم بكمال الامتياز فلا يلزم من
عدم ان الامتياز الحاصل للموضوع كمال الامتياز ولا شك ان العلم بالتميز الكامل
يعد العلم بكمال الامتياز وقد يقال ان تمايز العلوم قد يحصل بتمايز الموضوع كما
مثلا بتسليم الحصر المستفاد من اضافة المصدر وان كون سببا في تمايز الموضوعات
واجيب بان المراد من التمايز العلوم في التسهيل التمايز الذاتي ولا شك ان التمايز
الذاتي بان يكون التميز واتيا لا بتصور غير الموضوع منه ان هذا انما يتم لو ثبت
كون الموضوع واتيا للعلم والحضار التميز الذاتي للموضوع وكلاهما في حيز المنع
الا ان يقال ان التميز الحاصل للموضوع تنزل منزلة التميز الذاتي لكونه متاصلا
في الوجود وكخلاف السوالي من الاحوال والعارية لانها من توابع الموضوع
ولا يعد ان يقال في الجواب ان المراد بالتمايز المعتبر هو الذكاء الغير
القوم علما مدونا من العلوم واما مع اعتبار الموضوع دون غيره سواء حصل
الموضوع في الوجود او ازاد بعضها عن بعض ودون التمايز بهذا المعنى
كما يظهر من كلامه مدفوع بان سبب عايز الموضوعات اي سبب عايز بها بهذا المعنى
والا فعايز جاود كثير التمايز من الموضوعات اما بالذات او بالاعتبار والحيثية
والاضافة والسند الى التمايز من قبيل الاسناد الى الشرط لان سبب التمايز
بهذا النحو الموضوعات بشرط التمايز ويحمل ان يكون من قبيل اضافة المعلول
الموضوعات على طريقة قولهم حصول صورة الشيء في كذا مستند المنع
وجودا وعدما الى تصور في نحو في الكل والجزء مع ان المانع ليس المفقود
شرط التصور اي سبب الموضوع المتمايز قوله فان علم العلة ان الجزئية
لا يتقيد الكلية الا ان يدعى ذلك ويحمل ولكن من قبيل السند

او مدعى

او مدعى عدم التعارف بين علم وعلم واذا ثبت التمايز بسبب الموضوع في بعض
العلوم بسبب التمايز بسبب الكل والظاهر ان ما ذكره الشارح وصل الى ما ذكره بقوله
من ها هنا انما استبدا عن علم اصول العقد والظاهر ان الحكم المستفاد من كلامنا
بالعباس الى الدليل الاول والا فلا يصح الا بالعادة قوله عن افعال المكلفين
واما افعال المكلفين ولم يقل عن افعال المكلفين اشارة الى ان الصحيح
العقد اشتباه سعد ره كموضوع اصول العقد والظاهر ان المراد من العلم بعلم
الخوارج لا الاعم من العلم القلبي كالاعتقاد وسعد العقد اي قولهم الزيادة شرط ما
بان الوصف شروط بالسنة وقد تعالى انظر كيف يسلسل السبع والاسبوط او دو
الاصالة وقد يسهل عاما مايع العلم من العلمي وغيره ويحمل مسئلة الاعتقاد في علم
الكلام من قبيل المعاني والبوايع ويحمل من المسايل المشتركة المبني بحث عنها
في كل واحد من العلوم لكنه على حدة وكذا المراد من المكلف ما من شانه ان يكلف
في وقت ما او باعتبار وجود لسعد ره صحح الصبي والمجنون والميت ويكون البحث عن الوجوب
في علم العقد بحثا عن افعال المكلفين ولا سعد ان يحمل على المكلف وما ول البحث
منها ما يبحث عن الوجوب او يحمل من قبيل المسايل المذكورة في العلوم
على تسلسل الاسبوط او السبع والمعدة بحكم للعين ما يل قوله من حيث انها متعلقة
بالافعال او بحث يحمل الاول يكون من حيث الموضوع فيكون موضوع النواهي
المكلف المعتدة الماخوذة بحيث الصحة والحرمة بيانية او على انها تكون بشارة على
كسعد البحث وكل الحولات المذكورة في العلوم يعني ان صحة الصحة والحرمة ماخوذة بحيث
في اثناء الحمل والافعال المحرمة فيما راعوه ومندرجة بحيث الصحة والحرمة وقد يقال
ان اطلاق متعلق بحث يشمل ما يوضع بحث عن احوال المكلف الا يعرض للافعال
بواسطة الصحة والحرمة بان يكون الصحة والحرمة واسطة في العروض يعلم هذا الوجه يكون

من علم الموضوع وقس عليه قوله من حيث انه مبسوط الخ وقوله وبحث وقد عطف
تفسيري لقوله كحل وركب والمراد من البحث والنظر والتأمل والفكر على ما مر
قوله ما يحكم وكما يحتاج الى البحث كذا لا الاحاطة بجميع ما يصح ان يحكم
وهو البحث عن قوله عن الاول السعد اي الدلالة المقصود على السمع من الشارع
وهو الكتاب والسنة والاجماع والقياس قوله عنها الاحكام الشرعية التي هي عبادات
عن فعل العبد قوله لان المتصور من العلوم المدون سواء كان النظر والبحث
او قوانين الكلام وبرد عليه ان هذا انما يسمى في العلوم الغير الآلية لان المقصود
منها كحصول الملكة بخلاف الآلية لان المقصود منها كحصول الغاية وهو معرفة
احوال المحترز فصار الحاصل ان في الكلام مسامحة اذ مقصود الكلام ان المقصود
من مدونين العلوم او كحصول العلوم بالعلوم الغير الآلية وكحال الآلية على الملكة
بامل قوله احوال الاشياء سواء كان ملكة الاشياء موجودة خارجية او ذهنية
والظاهر ان الاشياء عبارة عن الموضوعات وان الاحوال عبارة عن الاعراض
العامة الغنية الحاجة الى الساند ودون جميع الاحوال مطلقا سواء كان اعراضا
ذاتية او غريبة كانت او نظرية لان العلوم عبارة عن المسائل التي تكون
محمولاتها مسائل موضوع العلم او اعم منه مرة منه غالبا وهو قوله
وهو فاعل لفعل محذوف عطف تفسيري والحكم مطلق على النسبة الخبرية وعلى نفس المحمول
والظاهر المراد هو الثاني وعلى هذا فالمضاف راجع الى الاشياء والاحوال ويحتمل ان
يراد الاول ع فالضمير راجع الى الاشياء والاحوال ويحتمل ان يراد الثاني ع فالضمير
الاحوال راجع الى الاشياء لكن الظاهر هو الاول قوله مناسبة له ان المناسب
ليس امرا منضبطا حتى يستعلى به المراد من نحو المناسبة هنا الا
مثل ذلك لانه ان اريد به التشارك في الامر الذاتي سواء كان خاصا بالاشياء

اولم

كالعلم مثلا والكل على هذا لان الموضوعات ذوات والمبادي احوالا تابعة لها
والمبحث عن كل بالخلاف واذا العلم كل مهما على شئ او اشياء مسائله على
حدة والمبحث عن كل واحد منها على حدة لان جنس المعلم والعلم يجمع ذلك وعلى
هذا يظهر ان الطابعة راجعة الى شئ واحد وان كان تسلسلا في العلة المبحث عنه
علما على حدة واحد وفيه بحث وتأمل قوله واعلم ان الواجب على الشارح في العلم
قصد تحصيل الكل او تدوينه سابقا ان الشروع في الكل اي في جزء من اجزائه لم
يكن بقصد تحصيل الكل لامتنع بدون تصور الكل والقصد بنتيجة بل يكفي فيه
تصور ذلك الجزء والقصد بنتيجة بخلاف ما اذا شرع في جزء من اجزاء الكل بقصد
تحصيل الكل لا بد من تصور الكل والقصد بنتيجة بعض الوجوه لانه اذا لم يحصل
واما انه يدل بحسب على ان شارح في هذه الصورة ان تصور الجزء اعني القصد بنتيجة
ام لا فيه بحث قوله ان تصور لوجه مما يدل الظن على انه يجوز ان المصور بوجه
ما لم يكن كافيا في الشروع فيه والشروع بدونه ولا شك ان امتناع الشروع بدونه الشيء لا
على ان يكون علة وجوده وقد يدعى الاكثار ويمنع بكذا بين الواحد اذا اكثرنا
بقصد الاكثار بدون القصد بنتيجة كما في الاشارة الله تدبر فيه حواشيه
ثم قال قوله والا لامتنع متعلق بالتصور دون الوجوب اي عدم وجوب الشروع
التصور للبين عدم حتى يلزم من عدم وجوب التصور امتناع الشروع لجواز ان
تصور مع عدم وجوبه اقول يقال ان عدم الشروع مع الوجدان كونه والجواب
انه لا يلزم الظهور على الظن امتناع الوجوب حتى يستلزم امكان الشروع بدون التصور
والشروع بدونه التصور مع امكانه باطل لما لزم التسلسل لان التصور
بعد توقف على الشروع وكل شروع صدق توقف على التصور واجيب بمنع توقف
كل تصور على الشروع بل ذلك اذا التصور بد كحصل بدون الاحضار ولكن

ثم ما ذكر من ان الامتناع لا يدل على التوقف والكلام في الشرح السوقف فليتأمل
وان يعتمد ان ذلك العلم قاعدة مخصوصة وغاية حتى لا يكون من ان يراد به
القصد بهذا العنوان او ما صدق عليه هذا العنوان وايا ما كان فالمنع مدفوع
لانه كان الشروع بالاخر وما يتوقف عليه الشروع هو القصد بنتيجة المغاير من الوجه الاول
ما عدا الاخير لا في المعنى وهو كلام ليس بشيء عليه بعد الان محل الكلام على الوجوه
الجائز ان يراد به القصد بنتيجة المطلق على القاعدة المخصوصة او يراد به ما صدق عليه
هذا العنوان ويعني بهذا العنوان من حيث ارادته كالمتكلم والشيخ وروبان ما يكون فيه
ليس من هذا القبيل كالاكل والصلاة ان الشروع بدون تحصيل الكل والقاعدة دون
الاستفادة وقد وقفت سابقا ما يتعلق به جوابا وسؤالا تأمل قوله سواء كان
وانت خبير ان هذا التردد انما يصور لو اريد بالقصد بنتيجة المخصوصة
المغايرة القصد بما صدق عليه هذا العنوان او عدم المطابقة يتصور في القصدين
بالوجود واما اذا اريد به القصد بهذا العنوان فلا يتصور عدم المطابقة اذ لا
من العلوم الآلية قاعدة مخصوصة مترتبة الا ان يقال مراده ما ذكر بقرينة من
هذه السوء المذكورة بعد الاشارة الى ان المطابقة ليست شرطا وان كانت
مطابقة فهي ليس الامر على الشرط ليس الا ليس الاعتبار تأمل قوله
بما يعد بعيدا على ما مر ناظرا الى ان البعد امر من الوقوع والتعذر وان عدم الترتب
لحكم ليس الامر كذلك في الوقوع اعلم كما انه يكفي في الشرط وان لا يكون الا كذلك
الامتناع وستعرف ان البعد الوقوع وهو خلاف ما مر الا ان يقال كلامه هذا على
ما سلكه وعليه فليس بشيء وكان بناء ذلك في الوصول الى الاصطلاح اولا
من البعد هنا الشرط لكنه مخصص بهذه الاشارة الى ان الضرورة في الشرط
وهو ترتب الغاية واسقاط البعد الشرط دون الامتناع والاحتياج

او الاشارة الى ان الفايدة امر معلوم لا يكون لا معتدا به قوله
او الكان ذكر الفايدة مهمة وفيه بحث لان بيان الفايدة يدل على ان الفايدة
والغرض الى اعتد بها الشارح وكان باعتبارها مالزوم عدم لا يكون مهما وذلك
ليس كذلك اذ الغرض لا يكون الا اهما كما لا يخفى تأمل قوله لان التمييز والبصيرة
عدم حصول تصور ركيف فيه بحث لان هذا انما يتم لو كان عدم التصور بالرسم على
المصدين بالموضوع عدم ورياء وليس كذلك وحاصل من ان التصور بالرسم
في هذا الكتاب من هذا الفن بعدم الرسم على في جميع الكتب ليس على ما ينبغي لان
اطلاق المقصود من هذا العام بيان ما هو الواجب على الشارح في اصل الشروح
اذ في الشروع على وجه البصيرة من غير ملاحظة المتقدم والمتاخر واسلوب الكتاب
وبناء الكلام في هذا العام على الاسلوب الذي ليس بملائم مع انه لو بني الكلام
على اسلوب الكتاب فيجب ان يكون تصور العلم رسمه لزيادة البصيرة اذ التصور بالرسم
بعد التصديق بالفايدة في هذا الكتاب وحاصل من ان التصديق بالفايدة
وتصور العلم رسمه لعلاقتهما وكمال المناسبة بينهما في حكم شيء واحد بحسب ولا يخفى
ان يسمح ويسلم به واعلم ان القول بان الاحسن في الترتيب سوق تصور المصور بالرسم
على التصديق وبناء الكلام عليه على الاستحسان كما مر ان التقدم على الاستحسان
ليس على ما ينبغي كما لا يخفى والاحسن في هذا العام ان يبني الكلام الواجب بان يقال
في الموضعين ان كل واحد من الامور السبعة كالتصور بالرسم والتصديق بالفايدة
والتصديق بالموضوع مما يتوقف عليه البصيرة بحسب ليس الآخر يقطع النظر عن
الآخر ان يشترط التقدم نظرا الى التصور بعد والعلم والا بعد كما التبعد
ان يقال في الموضعين ان كل واحد منها مما يتوقف عليه البصيرة باعتبار وجوده
قوله وبعد بحثه مما مر يرد لان قوله واعلم لا وجه له بل يرد ملاحظة ما سبق

من اصلاف

من اصلاف الرئيس في التصور من ان الوقوف عليه في الشروع سوء التصور
لوجه ما على ان بعض الناظرين في هذا المقام كالشارح المحقق واراد الرسم
لا يسلم اما سوء الواجب والتصور بالرسم كما سوء رأي الشارح المحقق وعلم
الاصلاف في التصديق بالفايدة قوله سوء تقف استعداد العلم وهو ضرورة
توقف الاستعداد لا يسلم ان يكون مدخل في البصيرة او في زيادة البصيرة
مع ان توقف الاستعداد على مباحث الالفاظ على الوجه المخصوص المذكور
في اوائل الكتب على المنع على المباحث اللغوية كما هو في الاستعداد كما لا يخفى
ولعله مدسوس اشار الى المباحث الاول سوء واحد منهما سعيد قوله
ما سلف في تحصيل العين والظاهر ان يراد بالسلف ما هو المعين بالذات المحصل
بين هيئة الافادة او في الشروع او كهن كلما ما لمكما لعلا يلزم كون الاوراق
الفارغة والعوض للحوالة سواء كانت باطلة او ظاهرة او غير ذلك مستند
او لم يسلم كان الامور المذكورة بعدم ذلك مستبعد جدا قوله وما كان سان الحاجة
والظاهر ان هذا اشارة الى الجواب وحاصل بعد رجوعه الى الاول انا لم نورد
كل واحد من الامور السبعة في بحث على حدة واكتفينا بايراد الجميع في بحث واحد
والحالة على بعد رجوع من الاربعة والزائد الواحد منها مما لبحث انا لم نورد بما
مع سان الموضوع او سان الموضوع مع سان الفايدة وانت خبير ان جواب الشارح
طاش وفيه الغض ودفع الكلام لم يمكن اعتبار الجواب عن الكل سنة ما ذكر في بعضه كما لا يخفى
وبعد تسليم ورود ايراد سان الحاجة والفايدة في بحث واحد ان سان الحاجة والفايدة
كما كانا متشاركين في تسليم ما بعد الواجب فاسب ان يعد وان في بحث
واحد حاصل ان المقصد بالموضوع يستلزم امر التصور بالرسم اجيب بان المراد
بتصور العلم بالرسم المخصوص المذكور في اوائل الكتاب دون الرسم المطلق والمقصد

بالموصوف وان يستلزم التصور بالرسم لكنه يستلزم التصور بالاسم المخصوص
المذكور والغرض من هذا الكلام بيان سبب ايراد الرسم المخصوص مع بيان
فائدة واحدة مع انه لا يزاحم شيء من الكلمات قوله فنساق الى رسمه وترك عليه
ان بيان الحاجة سواء كانت عبارة عن التصديق بالاقسام الى المنطق
في العلوم او عن التصديق بالغاية او على المبادي كما لو ورد ان التصديق بالغاية
او عن مجموع المبادي مع التصديق بالغاية يستلزم التصور بالرسم كذلك وان التصور
بالرسم نظري فلو لزم من بيان الحاجة لزم اكتساب التصور عن التصديق وهو غلط
بالاتفاق وغايته ما لزم منه سوء العلم بالغاية وهو غاية السوء اللهم الا ان
يراد بالمعرفة بالرسم التمكن والقدرة الحاصلة على المعرفة بالرسم لانه قد تحصل بمبادي
البرهان وقد يقال ان الانسان لا يشرع الا باستدلال او الا قل
حتى يرد ما ذكر ما قيل قوله وصدر المتن بتسليم العلم اي بحسب بيان الحاجة فانه
مع تصدر المتن بتسليم اسناد الحق الى الكل واسناد ما ليس بحق ان يكون المسند اليه
جزءا من اجزاء المبتدا او من اللوازم ان يسلم العلم ليس كذلك وقد يجاب بان التسليم
اعم من التصدر والاسناد والحاصل ان تسليم العلم من قبل المبادي وغايته ان
يكون من المبادي التصورية ولا يخفى ان كون المبادي التصورية من مبادئ
بيان الحاجة انما يراد بالنظر الى الغرض الذي هو الكشف والبيان دون الغلط
فيقال ان النقض بتسليم من لسان المصدر بعد وظاهر العبارة ان بيان الحكم
عن تسليم الواو او معطوف على قوله ايراد وحاصل انت خبير بان ربطها على الكلام المتقدم
ليس بنظر الا على ملاحظة بعده عارضه وعطفها على مجموع الشرط والجزاء او جعلها
حالية او مستانفة خلاف الظاهر قوله تسليم العلم الى المتصور والمصدق بعد
ما قيل فيه ان المقلد ليس بالعلم الا المصدق والمصدق كما سيتسلم

المشهور

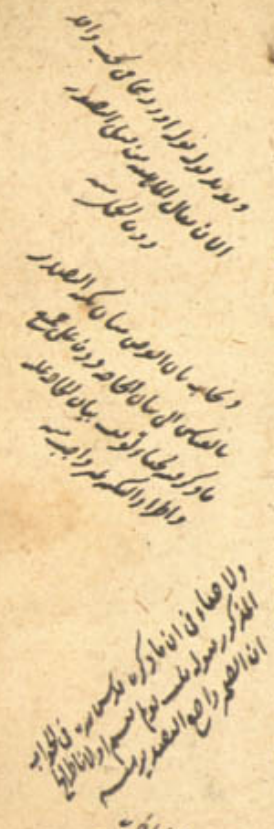

المشهور على التسليم للمتصورين قوله لتوقف بيان الحاجة عليه على ان يخبر
عليه ان يصل رأسها الى التسليم فلا يتم التوقف او بيان الحاجة كما سيوقف عليه كذلك
يتوقف على السوالي وان يصل رأسها الى المتصورين فلا يتم التوقف ولكن الجواب
ما ختار الاول وبعد التوقف بعد الابتداء ممنوع لجواز ان يتوقف بيان الحاجة عليه
ابتداء وبعض انه اخر ما يحمل له بيان الحاجة ولا يسلم ان آخر ما يحمل له بيان الحاجة
ليس الا التسليم او يقال ان المراد من المتن وبيان الحاجة بمجموع المبادي التصديقية
والتصديق بالاقسام ولا يحصل التسليم من المبادي التصديقية والتصديق
كما هو المشهور ومن هذا ظهر الجواب عما ختار الشق الثاني وكلامه قدس سره
ناظر الى ان التصور راجع الى التسليم بالمآل قوله بهو ان يقال ان الناس والمراد
والمراد من الناس المتصدقين ان كان بيان الحاجة عبارة عن المدعى والاثبات
ان كان عبارة عن الدليل لكن الملازم مما فهم من كلامه قدس سره ان التسليم
بالغاية لا يستلزم بيان الحاجة سواء الاول لان التوقف بالغاية لا يستلزم ما ذكر
المدعى دون الدليل وان مال بعض المحشين وانا ظاهرا لم يستلزم لان
التصور الشيء بالامر لا يستلزم التصديق به بل يجوز ان يكون التصديق علة كما اذا
تصورنا الانسان ملكة بسبب ما كان التصديق ظنيا كما سيجيء قوله ولكن
الشيء يكون غايته انه يجوز ان يكون ولكن الشيء جزءا او شرطا او غيرهما ولكن عامة
الغاية اللهم الا ان يقال ان مالحق به من بيان التسليم تأمل قوله وعرفه
وذكر الوصف غير ملائم عامة الا ان يراد ما يصلح ان يكون وصفا ويقال ان كل
غاية يصلح للوصفية وذكره بعد ذكر الغاية اما تأمل قوله يحصل بذلك
معرفة العلم بغاية وردعليه ان اللازم منه معرفة الغاية دون معرفة العلم بالمآل
ولك ان العلم بالغاية لا يستلزم معرفة العلم بالغاية لان العلم بالوجه سبب
العلم

معلوم الصانع ليس نفس العلم بذي الوجه ولا يلزم من كل العلم بالانسان بوجه ما
اذ كثيرا ما يقصد معلوم الصانع بالعلم عن الانسان عامة الا ان يدعي الاستلزام
مما نحن فيه سابقا على ان صدق المصدق بانصباغ الاساس السابق ذلك الشيء يكون
متوجها اليه ومعلوما بذلك الشيء بنوع ما يه ضرورة تأمل قوله وفي تصوره
برسمه اي بعرفه المطلق بالعامة لانا التصور بالحاضر وهنا غيره الحاصل الا
ان غاية العلم تشابه الحاضر في جامعة بحسب الوجود العيني والعلمي بحسب الوجود
الذهني وسيأتي ان شاء الله تعالى ان التصور بالعامة يحصل ان يكون
مدلولا مكتسبا يكون المعرف بالعامة تصورا بالرسم والثالث ان الظاهر ان المراد
الحاصل من ذلك المصدق هو المصدق بالعامة دون التصور حتى يكون ذلك المعرف
تصور العلم بالرسم والرابع ان ملكة المعرف الحاصلة من المصدق بالانصباغ لو كان
تصور العلم برسمه بكل من الكتب التصورية من المصدق وذلك مطرد بالانعكاس والى
ان غاية العلم قد يكون نفس ذلك العلم كما نوقش آنفا مكتسبا ما يكون العلم بالعامة
تصورا بالرسم والجواب عن الاخيرين المسامحة من اطلاق الغاية على العلوم الغير
الآلية مع توجيه بما قيل من ان معنى قولهم ان غاية العلوم الغير الآلية مع توجيه
انتهاء ادراكها لعامة وان الوقوف على ذلك السؤال سببه العامة عنها واطلاقه
العامة ولم يعد بالحاضر ومن البعض الآخر سواء ان المراد من تصوره برسمه
هو التمكن والقدرة العامة فكانه قال ان من حصل له معرفة بعامة حصل له تمكن
ملكة المعرف التمكن والقدرة العامة على التصور بالرسم قوله واما سان ما يجيء
العلم برسمه اشارة الى الجواب وحاصل عبارته انا لم نحصل تصور العلم برسمه اصلا
مطلقا لسان الحاجة فكيف ان سان الحاجة يستلزم سان الماهية برسمه كذلك سان الماهية
بالرسم يستلزم سان الحاجة فالمعرف المحصل وحاصل الجواب بهذا ان الاستلزام

في جانب سان الحاجة مطرد ومنعكس به بخلاف التصور بالرسم فان الاستلزام فيه
غير مطرد بناء على ان التصور بالرسم يحتمل ان يكون بغير العامة وربما سان
الحاجة لا يستلزم الا الرسم بالعامة ولا يكفي الرسم بالعامة ما دام عامة كما سيلزم
بيان الحاجة ما دون الاستلزام مطرد من الجانبين طاوعه التخصيص والاولى
ان يقال في وجه التخصيص ان الرسم بالعامة لا يستلزم سان الحاجة لما سبق
ولا ما سيوه القريب بان يحصل به التمكن والقدرة على العامة على التصديق بالانتساب
سواء كان الخطاب ان يصل الى المطلق بحيث لا يسمه ادنى تصديه نظرية لحاجة
الى مقدمات كثيرة لا تحصل بشيء منها السؤال عنه بالعامة بخلاف سان الحاجة
فانه وان لم يستلزم العلم بتصور العلم بعامة كلية يستلزم التمكن على التصور
بالعامة والقدرة الثانية على السؤال بالعامة لحصول مادة السؤال وهو
التصديق بالانصباغ وقد مر في بيان سان الحاجة ان استلزام التصور برسم ما
ان ذلك العلم لا يحتمل هنا الا في التصور الرسمي بالعامة بخلاف التصور برسم ما
فانه لا يستلزم سان الحاجة لجواز ان يكون بغير العامة تأمل قوله وفي
في هذا اشعار الى ان التعريف بالعامة مطلقا يؤدي الى الحاجة مردود
بل الظاهر العادي اذ بعض العامة قد لا يكون معهودا في العلوم اصلا فكيف
يثبت الانصباغ بسبب ذلك العامة قوله فصار سان الحاجة اصلا مما ان
اللازم فاصله هو الاستلزام وعدم الاستلزام لا يضر الاصالة واجيب
بان اللازم من حيث انه ملزوم اصل وان كان معلولا لا يجب بسبب الامر
بذلك ان الاصل كون سان الحاجة اصلا مطلقا لسان الماهية بالرسم وبهذا
يندفع ما يحتمل ان يكون ذلك اشارة الى استلزام سان الحاجة لسان
بالرسم بنوع عكس اي الى الخروج الاستلزام من الجانب وعدم الاستلزام من

وعدم الاستدراك من جانب الاخر لا يخفى ان الاستدراك يستعمل في ترتب ما بعد
المفرد بما قبله في اذهان السامعين كما يشهد به رسم في بحث واحد ولا مدخل لهذا
الاستدراك في ذلك البحث كما هو الظاهر من كلام الشارح لانا نقول المفرد في قوله
في الكلام قد يكون بالنسبة الى الاراد وحده على الاراد مع الابتداء بسماع الطاهر
ولا يمكن ان يقال الجمع لا يرتسم الا على ذلك المجموع بخلاف ما اذا كان المفرد وا
لاراد في بحث واحد من غير ملاحظة السلام والسداد سواء كان الطاهر او يكون في ذلك البحث وا
لاستدراك كما يعلم الشارح وقد يقال ان في كلام الشارح اشارة الى ذلك حيث قال ما ذكره
قدس سره بقوله ما بعد مفعول والشارح وضع بكلمة كما في قوله واسدا ما طوا
قوله اصلا قوله فتفرع وجه تفريع على ما قبله ليس بمطرد لقيل ان قوله لموضوعه اشارة
الى وجه التفريع والاستدراك وعلى اي على التفسير والمفصل خلاف الظاهر قوله لتوقف
عليه اي لتوقف سكان الطاهر على السكون هو الظاهر لكن ان يرجع ضمير عليه الى الشروع او
ما ورد على عبارة الشرح وقد يقال في الدفع انه قدس سره بيان جهة الشروع
في القسم مطلقا دون الشروع فيه بطريق التصدير به للاشارة وبالجملة فيشير ان
مجرد الشروع على الاسلوب الذي هو المقصد ههنا ولو بصيغة الزمان هذا اشارة الى السكون
المحقق دون المقصد المرجح لكان لوجه الصحة تأمل قوله فان علت والظاهر ان هذا اشارة
الى المقدمة ويمكن ان يكون وجه معارضة وقد يقال ان هذا في الجملة وعلى ان الدليل
ما سيدرك بعض مقدمات الدليل والاكتساب ما سيتضح انه الظاهر كما يشهد به
قوله لا الطاهر بل يكون وهو من قبيل بعض الطريق وليس لموجب ما فوق الطاهر وبه
صرح قدس سره في شرح المواقف في المقصد الثامن من الموقف الرابع في مباحث
تعاريف العمول قوله علت القسم والظاهر انه اشارة الى الجواب عن الذي يقال
المقدمة المسوقة لتعذر ما الدعي ان حاصل السوال سماعا واما ان حاصل معارضة لهذا

الى الجواب عن المنع بانتفاء المقدمة المسوقة لتعذر ما الدعي ان حاصل السوال
منعا واما ان حاصل معارضة فهذا اشارة الى الجواب بقطع النظر عن قوله مذكرة
في ذلك قوله بعينه اعني الوصل وقد سابق كما لا يخفى قوله فلو قسم اولا وله
بحث اما اولا فلانه لو قسم العلم الى الضروري والنظري ثم قسم كل واحد منهما الى
التصور والتصديق لثبت الاحتياج الى المنطق بقسميه واما ثانيا فلانه لو قسم
العلم الى الضروري والنظري قوله فلو قسم اولا وقسم بحث ثم قسم العلم ثانيا
الى التصور والتصديق لحصل الظاهر والاول باطل اما الاول فلقوله فلو قسم العلم
والتالي قوله اولا فلانه حينئذ من الاول يلزم ان يقسم العلم بقسم الضروري والنظري
القدس سره فان قسمان من العلم المنقسم الى التصور والتصديق يقسم العلم بهما بقسمه
وعن التالي ما ان المراد بالاول سواء لا صحاني يعني حصل العلم دون الجمع حتى يسهل الجمع
لان مطمح النظر الى ان يقسم العلم الى التصور والتصديق يحصل والذي يثبت الحاجة
الى المنطق بقسميه واما ان يكون حصل الجميع او الاكثر بمطلوب الله وبعبارة
السوال حيث قال لا حاصل يمكن وقد ناقش في الجواب الاول بان القسم لا يجب
ان يكون قسما لجواز ان يكون القسم اعم من وجه من القسم وما هو قسم الاعم ولو من وجه
لا يلزم ان يكون قسما من الاخص وانت خبير بان هذا قول طابري في الجملة ان
القسم لا بد ان يكون اخص مطلقا من المقسم وما ملى ان يعلم ههنا ان الغرض من
وجوب القسم العلم الى التصور والتصديق ههنا هو وجوب تحصيل بديهي التوليد
باي طريق كان سواء كان طريق القسم كما هو المشهور او بالتقسيم كما التصور فقط
او التصور مع الحكم او بالتقسيم الى التصور الشارح والى التصور والتصديق
وغير ذلك من الاقسام الواقفي ذلك التوهم والماخوذ من عبارات بعضهم او بطريق آخر
غير القسم لكن المشهور في قسمهم هو طريق القسم تأمل قوله فلا يجوز وفيه ان اللازم الخاص

لان الامكان الامكان كيفيه عارضه للامكان بالنسبه الى وجوده واعلم ان
كيرا ما يجعل الامكان السلب من امكانه واما ان اريد به ان الامكان الامكان
نفس الامكان بمعنى ان الامكان على تقدير كونه موجودا ممكنا ليس لكن شيء
لا بامكان آخر او بمعنى ان الامكان على تقدير كونه موجودا ممكنا فلو لكن يرد عن
افراد الامكان الذى بهذا المعنى ما ذكرنا من طرو الوجود لسلا يلزم السلب الامكانات
الوجوديه ونظره وجود الوجود نفس الوجود والكلام فى الاعراض علله لكنه لا
تنفعا لما نحن فيه وانما خص بالذكر التصور لان نظريته ليس مسلوبا عنه ولهذا ذهب
الامام الى بداهة التصورات ما سواها وامتناع اكتساب فيما ذهب جمهور الاصحاب
الى المطلق بسببيا مذهب الامام لانهم لما اصحاب فى الكلية الحق بسم التصديقات
سل ان الوصف من سان الحاجة لو كان اثبات وجود الظاهر حتى يترتب عليه بيان الحكم
المطلق بحسب الحصول او الظاهر ترتب الصار كما مر به مدسه سره فى كتبه الطالع
لكن اثبات الاصحاب الى المطلق فى الكلية وربما لو لم يثبت الاصحاب الحكم المطلق
بسمه ما يثبت وجود المطلق بسمه واذا لم يثبت وجود بسمه لم يثبت وجود
جودته ان وجود الكلى فرع وجود الاخر اما سرها مال قوله فاعلم ايها الطالب ان
الصار وجوبيه لكان مال فاذا اراد المصدر بالسم المذكور فاعلم ان
العلم او تعالى العلم اما تصور او لا فحينئذ فى ان المناسب حينئذ ان يقال تعالى
او لا سلام لواء الشرط المذكور وهو قوله واذا اراد التقدير وكذا المناسب
كذلك الشرط وهو اراده المصدر بسم العلم الى التصور والتصديق ان مال
العلم اما تصور او تصديق لكن وجه العدول عنه سيظهر من قريب قوله اى تصور
لا حكم سور الاول ان تعالى اى تصور موعدم الحكم لسلا يتناول الحكم لان الحكم يتعدد
عليه اذ تصور لا حكم سور لان الظاهر بسبب عينية الحكم كما سبقه المتابادر كانه اعتبر الحكم

اسا

اسات معنه الحكم واتعالى وان الظاهر سبب معه لان قوله لا حكم يحتمل ان يراد به
عدم الحكم فى محله كان يكون كلمة لا بمعنى العدم فح يكون المعنى تصور موعدم الحكم
الا ان مال ان الحكم عند المصنف مال من تعالى النسب خرج عنه تصور او تعالى
ان النسب سيد مال يكون من شاره مسند الحكم لا سبب المطلق والحكم ليس من شانه
ان تعارض الحكم فيكون التعامل عن التصديق تعامل العدم والملكة لا
الايجاب والسلب لا تعالى ان تصور السارح مد يكون مع الحكم
لان المراد هو السلب المعتبر فى ان الحادث والمعتبر فى حال النطق لا بنا على
ما مل قوله وقد تعالى ان تصور السارح واعاد كر مع ان المصنف مد كره
لسلا يطرق الكلام حيث مال المصنف فى القسم الاخر وتعالى الحكم
بتصديق وان كان متضمنا تصورين سبب ان القول على مد السم
نفس المسند وهم هو نوع المسند او تعالى اشاره الى المراد من اطلاق احد
كتصور الانسان من غير حكم عليه او به بسبى او اثبات والاحسن فى ان
اطلق هذا الاشاره هو ان لا يكون تصور الانسان حالا الحكم عليه او به تصورا
سار عا دليس كذلك لان تصور الانسان على اى حال كان من قبيل التصور
السارح والحق ان تركيب المسند والمسند اليه تعالى ان معنا قولنا
تصور الانسان من غير الحكم عليه تصورا لا يعرض عليه الحكم بسبى او اثبات والا
والتنوع الالتفاع والانتزاع او يجعل لوقوع د اللا وقوع تعالى الاول مكررا لما
مد اليه السابق ما خاص دعلى الثانى مكررا لما العلم ما العلوم بكانه مال تصور لا يحكى
ولا تعرض فيه للحكم الذى سوالتفاع والاثبات يجعل الالتفاع والانتزاع او مسلما لهما
يجعل الوقوع واللا وقوع واتت حران هذا السياق بعد قوله من الصار وهو
الخصص وصل ان الشاذ اذا كان صدقه للحكم او المسند من يكون دارا على المحكوم

عليه ومن العلم ان النفي والاثبات سواء كان اريد بهما الافعال والاشراع
او الوقوع واللاوقوع ليس بمحكوم به واجيب بان النفي والاثبات بمعنى العدمي
العدمي والعلمي يحول في السالبة والسلب الى الموجبة ويدخل حرف السلب في
والسلب جعله ليس الا اللاوقوع واللاوقوع الا نفي مطلق السلب والنفي على
الوجهين ما عدا رابعة النسبة من جهة الحمول هذا اذا كان الحاصلة واما اذا كان محللا
بتة فلا يرد السوال ما سانا مل قوله واما تصور معه حكم والظرف امامستقر
اي لتصور يحصل مع الحكم بمعنى ان يكون زمان حدوثه بعينه زمان حدوث
الحكم او لعدم ان تصور كما مر الحكم او نعوض له الحكم وتعال للجميع تصدق واما فعل و
والتصديق كما مال اليه عبد الحكيم اشارة الى ان المسمى بالتصديق ليس النسبة ان خبر
كما سوان المسمى بالتصور الشارح سوعلى القسم الاول قوله كما اذا تصورنا الحج
كله ما دام موصولة او موصوفة والصلة او الصفة محذوفة اي كالحكم اذا طرف والمعنى
كالشيء الذي يحصل وقت تصور الانسان وحكمنا عليه بالكتابة او بعدمها والحاصل
ان ذلك الوقت سوجميع المركب من الادراكات الاربعة اي الادراكات المتعلقة
الحكم والاول مثال للتصديق والثاني للقسم الاخير ومن هذا ظهر لك وجه التقيد
بما نسبه السوق والاسلوب وبهذا ان تعال كتصور الانسان مع الحكم عليه
بالضحك فان قيل مع هذا الجمع بلزم ان لا يوجد القسم الاول فرد
بل يندرج جميع التصورات في القسم الاخير اذ لا شيء من التصور الا وهو متقارن
في زمان حدوثه بحكم ما اذ ليس لاحد ان يحكم بحكم على شيء في وقت قلت
التصور وحده اقل من الحكم بان يراد التصور الساذج من الشيء تصورا له لان
هذا الحكم قد صار ملكة النفس فلا يغفل عنه كما صرح به قدس سره في بعض نسخ بعد
حمنا على تقدير تسليم هذه المقدمات ان سلمنا ان التصور ليس الا الحكم ما لم يكن

مذكورا

في كونه سازجا فاقد من حكم مخصوص وهو الحكم المناسب له وبه صرح قدس سره
في حاشية الطالع المطول بتامل قوله قد يكون تصورا واحدا الخ ان ما حصلة
عليه هذا السوع من التصور قد يكون تصورا واحدا اي غير مركب من التصورات
تصورا كان كما من امورا فرادا ولم يكن مركبا على يكون بسيطا كالحكم
كالحيوان والناطق اي كتصور الحيوان الناطق قوله واما ما نه وانت خبير بما
ذكرناه في معاملة التصديق ليس تسمح بل في معاملة الناقص والاول ان يقال
في علمه اما ما حصة او تعال هنا غير تصديقية والعول على قوله اما التصديقية في قوله
اما ناقصة الاخرى تعالى لا كما قوله كصوته اقرب الاول ان تعال كما قرب
قوله واما خبر يستلزم قد ان السنة الخبرية ما تحمل الصدق والكذب سوالي كما صرح
به قدس سره في اول مباحث القضايا قوله لحكم يا عن الحكم اي الحكم المستلزم لما
لا عن جميع الاحكام لان الملفوظ الجميع فغير متصور وعلى تقدير امكانه فالمتبادر من التصور
الشارح سو الملفوظ من الكل والظاهر ان المراد من الحكم سوالايقاع والانتزاع دون الوقوع
واللاوقوع لكن قوله قدس سره ليس ناظرا الى الكتابة ما في من الاول يوجد ابدا
واما الخبر الى الشرطية فقد عدد الحاشية الاول ان المعلوم من كلامهم ان يكون
المذكور بعد مخالفا لما سبق وليس كذلك بل هو موافق كما دل عليه قوله
ليس فيها كلام في العبارة ان تعال وكذا الجزاء الشرطية الخ والثاني قوله وقد
اي في حالة الشك سوالحكم بمعنى الايقاع والانتزاع والثالث سوان الحكم اما ان يكون ادراكا
تصديقيا بالقوة القريبة دون الجزئية المشكوكة محل تردد واذا الطرف الشرطية قد يكون
منطوقا به ومفهوما كالذب وتارة يضمنا مصدقا بالتصديق السمع كما في كونه ابدا
كان زيد حجارا كان تابعا تعال القرب قريب الى صورة الشك والرابع سوان الخبر
الحكم ليس الا ان المقدر ضمنا وسوان المراد من الحكم هنا الايقاع او الوقوع سلما ولكنا

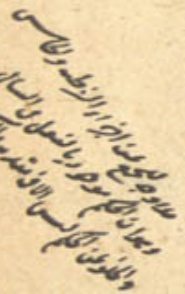

العالم اما على بالصورة بل الاضافة من الشئ المعلوم ومن المعلوم
وكل تعريف لا يلتفت اليه المعرف مع ان من وقف العلم لهذا التعريف
يسأل عن العلم من سوال الكيف واعلم ان العلم منها سوا العلم الحاصل والمكتسب
فلا يلزم عدم جامعية التعريف بخروج علم الله سبحانه عن التعريف لانه ليس من افراد
المعرف لكن في انه لا يصدق على العلم الحضوري فلا يكون جامعا اللهم الا ان
يحمل العلم على العلم الحصولي لاعلى العلم الحضوري حينئذ يخرج العلم الكسبي
فلا حاجة حينئذ الى التعميم بالحصولي لان العلم الحضوري ايضا وان لم يكن
مكتسبا لكنه قد يكون كاسبا نحو لا يعلم ان التعريف لا يصدق على العلم
المتعلق بنقائض الامور العامة كالشئ لانا نقول ان مثل السائل
نفسها فرد من افراد الشئ لان المراد بالشئ ما يمكن ان يعلم ويخبر والموجود
الخارجي وغايره ملازم لصدق الشئ على نفسه وهو كاف في تأمل قوله
على تحقق تصور تا الانسان فانا الان نرسم والظاهر ان يقال ان يحصل بدل
ان يرسم فانه لا يلزم من تعريف الصور بحصول الصور بها ان لا يكون لحصول
الانسان معنى غير ما الان سيأتي انه ليس معنى غير ما بالنظر الى التعريف
المذكور والمراد ان اللازم سيأتي سواء يكون معنى لحصول الانسان او
الصورة بطلانا لاحصول بالمعنى المذكور الذي قوله سيأتي بعد
وان ذلك المعنى لا يلزم من لوازم الصورة بحيث يمتنع الانفكاك ان يقال المراد
بالتقويم سواء كان للمعنى او للمعنى مع المعنى لكن مع ان الصورة لا
ان يكون سبب الاستمرار كحصول ما الانسان ما الامور العامة كما ذكرنا ولكن
المقام غير لائق بهذا البحث الى اخر ما اراد حصول الانسان بالامور
العامة او نحو الكلام على الاغلب واعلم ان في قوله صورة نحو اشعار

اما في

ان معنى قوله حصول صورة الشئ وحصول من الشئ بمعنى صورة ناشئة من الشئ
سواء كانت الصورة مطابقة كذلك الشئ او لم تكن مطابقة له فلا يرد ما قيل
على ظاهر المؤلف من انا لا نصدق على الصورة الغير المطابقة كذا وانا نرى
حجرا من بعد وحصل منه في ذهننا صورة الانسان ولا شك ان هذه الصورة
الصورة ليست صورة حجر بل هي صورة منه لكنه يرد خروج بعض الصورة
العرضية عن الشئ قوله كما يثبت الطائر من المنقت وهو الاستدلال
لان الثبوت وهو للحصول لعلائم قوله رسم وهو اسطقس واعلم ان هذا الكلام
اي ارسام صور المحسوسات في الاذهان كحس وكرة تنويها بفهم المبتدئ
كما حقق في موضعه حال النفس وآلاته بل ان قوله كما يثبت يحمل على التشبيه
بتشبيه الطباع الصورة في العسل بالطباع في الآلة وتشبيه العسل بهم
المم وهو الشئ والسائل والظاهر ان هذا على قول بالشئ والسائل واما على القول بان
الحاصل اغاير ما به الاشتراك الشئ والسائل فلس بتام وان امكن يطلع عليه بان
يقال ان الاشتراك باعتبار الوجود الخارجي العيان وباعتبار الوجود الذهني صور
والسائل قوله وبعد حصول صورة الشئ الى والعاما دخلت على وجوب الزوال المذكور
بعد ربما كان هذا التنويه لدفع ما قيل ان قول المصنف حصول الخ
يحتمل ان يكون اشارة الى قوله الاتي وقيل الوجوب وقيل انه اشارة الى جواب
سوال مقدر وهو ان التصور المطلق المذكور في كلامه ملائم ان يكون اشارة
الى التقويم فحصل على الوجوب وردا بان الاشارة تحكم لانه الى جواب سوال مستتبع
جدا وغير معارف وقيل انما والتنويع اي فاذا وقفت ان هذا التعريف المطلق
التصور الواقع في قوله ليس بمانع وهو حصول صورة الشئ الى اشارة الى
ورود بانه لا وجه للاستدلال على قوله لانه الخ وقد يجاب عنه بانه يجوز ان يكون

قوله لانه يلزم الدور والاستدلام او التصديق بوجه للاستدلال دون بوجه السيد
ح يكون المبدع سماوي بوجه مال المنع شيء والمعدل شيء آخر وهو غير لازم
لانه يمكن حمل لانه لم اعلى معدنية الدليل اما الصغرى اذ الكبرى ليس كذلك
لان صغرى الدليل هو كون قوله وهو حصول صورة الشيء لما العوما للصور المطلقة
في الواقع وكبراه كون كل ما هو كذلك في الواقع لشيء لانه يمكن بعرفنا في كلام
المصنف بناء على حسن الظن بشارة قوله اشارة الى توجيه لما حمل ان هذا غير حمي بل
هو حمل مطابق فكيف يكون اشارة وواجب بان الاشارة بالحمل والتضمن كما صرح
الشارح في هذا الكتاب في مباحث العلوم اما وتعالى فالكلام هذا مطلقه شبيهة غير فنه
بالاشارة او تعالى ان المراد من القول اللفظي وليس توجيه في الجملة على بعد
دال بعد والتنبيه على هذا اعال اشارة او تعالى ان هذا مخلوط بالحمل وليس توجيه
من فنه الجملة على من حمله المتصل والمعدل اعال اشارة تأمل قوله بعد ذكر اما
واما حمل وذكر على البناء للمفعول ولم يقل وذكر او من على البناء للفاعل كما وقع في
النسخ لعلا يتوهم عدم صحة كونه جزاء للشرط المذكور وما نظر الى اخراء الجزاء اعني قوله
وهو الاحراك وهو عبارة عن الصور فقط فيكون الكاسب المتقدم قوله اما ان
يعود وحمه انه لا يخ من ان يعتبر مطلق قوله بعد ذكر اما ولا وما يمكن فيه
محذور واما على الاول فلان هذا المحذور دائم على كل الاعتبارين لكن لا يضح وكذا الاعتبار
لان المعدل اذا ذكر بعد ذكر المطلق من حيث هو والمعدل من حيث هو والمعدل يضح
لو كتب والحمل صحيح للتي صحة فلا يلزم من بطلان الكاسب على الاول واما على الثاني فلا
لانه يضح هذا المحذور ان صح ما ذكره اولا والجواب عنه ما ختيار الكتابة فالكلام ما عدا الكاسب
مشترك فالكلام في عدم تحقق رجوع الضمير اليه ولم يذكره اكتفاء على الاشتهاره قوله
فلم يكن مانعا وبطلانه مبني على اكتساب الوجود والسواد في السريعة وعلى ان لا يكون الشيء

معنوبا

لا يعطي قوله واما عرفت حمل المفهوم من كلامه اما هو ان ما عدا السريعة ليس
الا السبب مع انه مدرس سره صرح في غاية اخرى وسي ارضاح السعادة واجيب
بان الايضاح ما عدا السريعة مطلقا في توقف الحصان اسبعا الاقتضى واما
السبب فهو ما عدا الاحتمال اي توقيف المطلق على المعد كما ذكره الشارح اذ على
المعلل ذكره مدرس سره ولا سعد على السعدان تعالى ان الحكم ليس مالوط الى
السبب بل مالوط الى اخراء الذي تأمل قوله فان حمل هو زيد فان حاصله اما ابطال
الكبرى او صلاحية العلم لضم الصغرى مطلق الصور فقط الاول ملا يتم لقوله
في الجواب علنا ملا يتم اذ هو كلام على السند وعلى التنا ملانه ليس في موضع المنع هو
محل ان يعود الضمير لما واجيب ما حصار الاول بان قوله ملا يتم الى آخره اشارة الى
الجواب عن منع الكبرى سواء الدليل والمدعى لا بابطال السند حتى تعال انه انما سوجه لو ثبت
مساواة السند وحاصله انه مما سوء العلم والصور المطلق والصور مخلوط ملا
نكون ان يرجع الى العلم للزوم المخلوط بما راجحي ملا فايدة وهو باطل والى الصور
لما ذكر ما شارح محل ان يرجع الى الصور المطلق وما حصار التنا بان حال الدليلين
واحد فكانه مدرس سره مطالى الحال مع ان امر المرجع سهل يعد قوله ملا يتم المخلوط
لان السريعة اجراء من القسم ملا كون بوراني اثبات ومن قسمي القسم ملا يتم
بل لابد ان يقدم عدا وما عرفته على منع ان عدم لسلا يلزم المخلوط والمصل لهم
من السريعة عن الوقوف وسلم ان عدم المخلوط لهم من السعدم لي يوم الحاجة ملا يفيد
ان ملا يتم لقوله منع الثبات والوجوب والامكان اما الواجب فيالبط الى عدم
المخلوط واما الامكان فيالبط الى العادة فهذا اصار منع مالك لكن تشارك بينهما
من الوجوب والامكان بحسب المنع محل ردود الان يحمل على العموم المجازي وهو بعض
الافاضل باشتراك الوجوب الوقوفي من الوجوب الشيء والامكان قوله لك المنع

قوله ما يلتئم تحمل وجوبا الاول ان يكون السؤال عند الاخرس الاول فائدة
تام الموقف على التسع والثاني فائدة العدول عن توقف العلم على توقف مراده
الذي هو توقف حصوله والم يكن صورة والثالث ان يكون السؤال عن احضار هذا الاسلوب
للعالم اعني التسع بوسيط التعريف بالمرادف على السعلى والرابع ان اداة التوسط
فالامر الاضافي يلزم على هذا السدر الصاعد وفي التلويح ما نصه وفي الاصباح تسع
العلم سوء يحمل لابد ان يكون المسمى بهذا هو التسع لانه الخاص لان اصباح
بيان الخاص بهذا يحصل باصباح التسع لانه تسع التسع كما هو الظاهر انتهى
وعلى ما تأمل المنطوف قوله ثم الانسان سوء يحمل مراده والحال ان تغير الاسلوب
بالاستعمال كما ادى السعلى وشرا وتأمل قوله لانه معلوم توجه ما حمل هذا وليس مطلوبا
اي دون توقفه الذي لو اصبح الله لاجل التسع تأمل ثم اعلم ان مسمى هذا الدليل
هو ان حمل التسع عرضا حاج الى التوقف مع انه ليس كذلك وانه اشارة
الى جواب سؤال سدر ليس على ما ينبغي لان الكشارة تكفل لانه الى جواب السؤال
مقدر ليس بمسموع قوله فتفسير المطلق للمصدر والظاهر ان الراد دون العلم
دون دون التصور مطلقا لا علام قوله كما صرح به الشارح المحقق واجب بان
عاد الراد في التشريح والتسع العلم بالراد فيه قوله فان قلت هذا السؤال الحمل
انما يرد على الشارح او على كلام مدرس سره وهو قوله تسعه الخ لكن الظاهر الاول
قوله تسعه علم انه ذكر ان ما التسع او ما يدل على التسع قوله دون التصور
اي دون التصور فقط سلما اي دون العلم فيجوز ان يكون فان قلت صدر ما
الى الشارح او الى كلام مدرس سره كما انه نا آنفا قوله قلت الحال كما ذكرت على
الحال ليس كما ذكر فان لا محال المساواة بل الاخصية والاعمية وما يجب ما في تسعيه
التسع فهم شهود المقصد الاول الشترك الذي هو نفس المفهوم ملزوم لكن العلم الذ

حمل

حمل تسعا هنا نفس التصور المشترك بين المفهوم الذي العلم الله التصور
والمقصد الخير هو الحق التسع بالناس الى العلم لانه حينئذ يكون الاسم والتفهم
والعلم الى شئ آخر ولا يكون العلم الى نفس حمل تسعا والى ان المعتبر هو ضم
التصور والتميز المقصد الاخير نفس التسع لكن في نحو شئ وهو ان اللازم منه
هو ان يكون المراد من احد هنا المعنى المراد من الاخر بعينه لكن هذا المعنى
ان الاتحاد لا يكفي في المرادف كما لا يخفى الا ان يراد ما المرادف هنا هو الاتحاد
في المعنى المراد سلم التسع وقد سلم ايضا بانه لا يضر بانه يجوز ان يكون
التصور المقصد نفس التسع فقط دون نفس التسع ويكون مآل التسع بهذا العلم
انما علم تصور فقط او علم تصور مع حكم والجواب ان هذا لو دى الى انسداد الخط
فقط التصوري التسع وذكر ما حاصله فيه ملا فائدة ولانه لا يدل على كذا التصور
في التسع على تكون ان مفهوم التصور المقصد الخير الى العلم ابتداء مع ان المراد من الدال
والعلم هو الدال المطلقة والاعم والاعم والاعم والقطع ملا حظ هذه الوجوه والاتحاد
الحمل الى احمال ومن هذا ظهر لك الجواب عن السؤال ما حمال السادة بان يجوز ان
في المفهوم لا يكون في المرادف تأمل قوله واما الحكم وانت تعلم ان مرجع الضمير في قوله
المتصور في هذا التسع المقصد الحمل الامور كلها مرجع للضمير السابق تعلم حيث قال اما تصور
مع حكم وهو اسنادا والى آخره ملا يجوز ان يرد من الحمل الاسناد بمعنى
ما يجوز المراد من التراجع واما يجوز المعنى المصدري كما معنى جانب التصور على الوجه
الذي ذكر السؤال لعلى الوجه الاكمل على ما يجب بالمناسبة على السابق والحمال
ظهر ما سوا المراد هنا والسلطان غير قوله وهو اسنادا والى الخ والظاهر ان المراد من الاسناد
ادراك الوقوع اعني اعتبار النسبة الخبرية الحالية كانت او سلبية ومن الاخير
هو المحكوم به ومن الاخر هو المحكوم عليه ومن الاحكام والسبب هو الاتباع والاتباع

سوء نفس مع

او الوقوع واللاوقوع وههنا احتمالات اخر للاحق قوله واو نحو نسبة الامكان
الخاص في العبارة بقوله الى المراد من الاسناد وهو الاتصال بل يكون لنسبة
الحكم بالاسناد جانبا وبخصوص الحكم الموقوف بالاكتساب واحالة السلبي على الباقي
فحكم واضح لا يليق في اخذ قوله والسلبي في تعريفه الهم الا ان يقال ان قوله او رفعها
معطوف على اتصاف دون اسناد فاحتمل الرجوع الى المعطوف عليه فنبه الاسناد ليكون
باقي عنه قوله اسندنا الى الانسان يراد من اسناد الكاتب اسناد نسبة الكاتب
اسوار كان النسبة الكتابية او سلبه دون وقوع النسبة قوله بسبب ثبوت
الكتابة واضافة النسبة للثبوت لانه يتراءى ان يراد من النسبة الخارجية الى الوقوع
وساسان ارتد لها النسبة الحكمية لكن الظاهر الاول لانه لا يصار الى الاستعارة
بدون الضرورة واعلم ان متعلق الاكتساب ليس الا الوقوع وعلى كل
تقدير اي سواء كانت الاضافة لامية او بيانية لا يجوز ان يجعل كلا النسبة قوله
بالنسبة الى الاول فلان الفرق لا يحصل ان بالام لان المال والفعل بابه يجعل بقوله
او نحوها كان قوله عنه متعلق بقوله رفعها نظرا الى كلا الموصولين لان من اتصاف
بسبب ثبوت الكتابة اتصافان تلك النسبة واقعة اي مطابقة وكذا بسبب رفع تلك
النسبة اتصافان تلك النسبة غير واقعة اي غير مطابقة للواقع لان تلك النسبة
واقعة ان الموضوع وانما مرفوع عنه بمعنى ان الواقع لا يحتمل مال والظاهر عنه
ثم غير واقع في موقعها ولا يرد ان يقال ان عدم اتصاف الاتصاف مال وعنه
لا يستلزم عدم اتصاف الاتصاف مال والرفع بمعنى ان صلة احد الضدين
مما لا يكون صلة للاخر وبالعكس تأمل قوله بسبب ثبوت الكتابة عنه وعنه مثل
ما مر قوله فلا يلزم من اتصافه ان لا يلزم ما سبق وحينئذ يكون الامر ان ربما متعلقا
بكل النسبة وعلى تقدير تسليم اللزوم ان اللازم وحينئذ يتعلق منها مطلقا لا الاتصاف

على الحديث المخصوص من حيث العدم والملكة قوله وادراك الانسان بعد
تصور المحكوم عليه ولا صحة في ان المناسب ان يقال بعد ادراك الموضوع لكنه
اورد التصور بدل الادراك تنبيها على تزاوف بين التصور وبين الادراك
والمحكوم عليه بدل الموضوع لانه المناسب بسواد ان الحكم الذي قطعا وكلا ساقطة
وكذا الحال في بعد عليه واعلم لا يلزم ما سبق ان يكون ادراك الانسان تصور
المحكوم عليه ولا سعد ان يقال ان قوله سابقا اذا اخذت الانسان كاتبا وكذا
قوله الله وبعده يدل على ان الانسان محكوم عليه مع ان خصوصه الماخوذ
الموصوف عليه قوله وادراك النسبة ثبوت الكتابة وانما يدرك ادراك الامر
مثل ما ذكر في الاولين اما الاكتساب على ما سلف او لعدم اشتهار تسميتها بهذا
المضاف الرسمي ان النسبة الحكمية والوقوع واللاوقوع قوله بهذا الحكم لا يبعد
وقوع توهم نشأ من ظاهر تعريف الحكم بالاسناد ومن عدم تناول التعريف لعدم الحكم
الحكمي قوله الحاقا او سلبا اي الحاقا بحسب سواء كان ذلك النسبة الحاقية او سلبية
ماخوذ ادراك معدوم الكاتب وانما غير المعدوم في الكاتب دون الانسان
اشارة الى ان معتبر في جانب المحمول هو المعدوم بخلاف الموضوع فان المعتبر
في القضايا المعتبرة بخلاف الحقيقيات فان الامر فيها بالعكس وردد عليه انه ان
اريد بالماضي الناجز الذاتي فلا يتم على ما سيضاء تاخر الزمان والمصنف
ان الحكم بالاحسان على الناجز الذاتي لم يسمح على الاصح وان اريد به الناجز
الزماني فان الاضافة مسلم لكن لا يلائم قوله واما ادراك النسبة وعلى الناجز
بعضا على الزماني وتد على الذاتي اذ فيما سياتي من قوله واما ادراك النسبة خروج
عن الاسوق وفي الكلام على ما تحرير وهو ان عدم ادراك ذات الانسان كما
سبقه كلا او لا لس امرا واجبا كذلك ولعله لم يتعرض له بما يتعرض له

في قوله اهل الموسه سوان كلا ان يع ما عدا ي وهل الفوز ما في الرابع والكان
على مسام رد محملا لما الا ربعة فاذا كان المراد سوا في الرابع وهب ان المسر
بالرابع وحال في علف ان رد اتمام في معلى ما هو الا دما في عدا ام كذلك
والمد السر الثاني ادراك وقوع النسبه ما دراك ان النسبه واقعه تامل قوله مضافا
الا النسبه اي ادراك الوقوع من حيث انه مضاف دون ادراك ذات الوقوع مجرد
حال الاضافه لان ادراك هذا الاضاف وان لم يكن حكما لكنه ادراك الواحد وهو
دون ادراك ادراك النسبه قوله ولا شك ان ادراك وقوع لا واقعه غير
الاولى ان مذكر واني الكشفه السابقه حيث قال واما ادراك نسبه ثبوت الكتابه
لزيد تعالى وكذا ادراك وقوع النسبه ادلا وهذا كالاولى تامل قوله لحب ان
بناء اي تاخر واتيانه بسبل ما مر في وجوب تاخر ادراك النسبه قوله ورد بالحظ
ادراك لا ما علم فاسمعه ان ادراك النسبه الحكميه معتبرا بالذات للحكم اي ادراك
وقوع النسبه ادلا وهذا بناء على ان يغاير الدراكين كذلك وبناء وجوب ما مر ادراك الوقوع او لا
عن ادراك النسبه لكان لقسم حس ما لحا وحا الكاره ولكنه غار ال الكاره بقوله
ورد بالحظ لا واقعه فاسمعه بان يغاير الاول انما هو على ذاتي من حصل العلم من قبل
الكشف او القصود ذات الاضافه فلا وصل بعضهم بهذا الكلام وهذا التوهم الموهم
بهما من الجانبين لكن قوله قدس سره لهما معاران جزما يا ياه اذ الظاهر من
ان تعالى تمسك احد هما على الآخر ما وصل بعض آخر بهذا الكلام وهذا التوهم الاكا
ادراك النسبه الحكميه وبين المقصدين او الملازم بهما لكن قوله المذكور وهذه
قدس سره جزما يا ياه ابعد وان كان قوله وجزما يكن المقصدين لا الهم واحد
هذا الوجه قوله لكن تمسك اي كاد راك من تمسك على حذف المضاف المناسب

المثال للمثل للمثل ادراك النسبه الحكميه بدون الحكم بسعض من الاشخاص لكن تمسك
لا تكلف والصف قوله او لا وهما اي النسبه الحكميه ما هي السوداء وهذه
ان المتبع بين النسبه الحكميه بل وقوع او اللا وقوع الا ان تعال ان النسبه
الحكميه متوجهه ما عتبار الوقوع اما اللا وقوع ولا بعد ان راد بالنسبه في
قوله لكن تمسك في النسبه الخمسه مع معظم الكلام بلا شاع لكنه خلاف السوا
وفي التمسك في النسبه الخمسه سو تحرير وقوع احد المساحص اعني الوقوع
او اللا وقوع في مدلل الآخر في نفس الامر على سبل التسويه واما في النسبه
الحكميه هو تحرير كونها مورد الاحد هما على سبل البدل نظر بن السويه تامل
قوله فان الشك بسلسل الحكم الصحيح على الطريق اللف والنشر المرتب كما
مال اما ازليس بحاكم فظاهر اما ازادراك النسبه الحكميه بلان اي واما ان الشك سوا الا
فان التردد او سوس التردد فيه تردد واظر بن كلا مقدس سره في حاشيه
الجديد سوا الشك وملازمه كلام مال هو صريح الشارح هنا لكن الشهد رحما سهم
سوا الاول في الموهم وانت خبير بان هذا انما يصد تغاير الحكم لادراك النسبه
الحكميه ما مر من الشك والوهم دون التغاير في جميع المواد والعلم الا ان يقال
ان الضمير ضلنا او عدم انفكاك ملزم بديهي وما ذكره الشارح نبسه لا دليل
او تعالى ان الموهم يوهم الاحاد في جميع المواد وهو كحصل ما ثبات السعار
في بعض المواد حاصل لا انه عامل بالعمل بمن ادعى الاحاد ادعى في جميع المواد
ومن ادعى السعار ادعى في جميع المواد وما من السعار في البعض ثبت في الكل
وتعالى ان المعتبر اثبات السعار بن مطلق ادراك النسبه الحكميه ومن المطلق
الحكم دون اسات السعار من كل وما ثبت وجود احد السوء بين في فرد
وعدم توحد به النوع الآخر صه السعار بين الموجبين اعني بين الموجه بين كليتين

المقدر حين لك الادراك او تعال لا عامل بالفصل اذا عدت السعادة في بعض
المواد سبب في الكل او تعال ان العرض منه سواء السبيه على المغايرة وازالته
العلماء الحاصل دون اسات السعادة حتى يرد عليه ان الوسيلة لا تعد الكلية ولا يسلك
ان الوسيلة يكفي في السبيه على الكلية وان لم تكفي في اثباتها تامل قوله وادراك السبيه
للكلية يتاسبق علم استلزام الحكم منه اعني كما سوى ادراك السبيه للكلية مع الحكم او الحكم
بعدم غناء الاشتباه بين ادراك السبيه الكلية ومن يتاسبق من الحكم بعدم غناء
اشتباه يتاسبق تامل قوله واما الالتباس الخ وحاصل السوال بعض ان حال
اغا الظن من ادراك الخ يد تعال ان الحكم بالالتباس سببها اغا سمع او الامكان سدود
الادراكين وعدم ادراك السبيه الكلية والحكم واحد كما قال المسدون وادراكان متعلق
الادراكين اعني مغايرين بالذات كما قال المتاخرون ومن السبيه الكلية والحكم
واللاوقوع فلا وجه تامل قوله ان الشك في السبيه الكلية يشارك وصف السبيه
الكلية الان المراد من السبيه في عبارة الشرح من السبيه الكلية دون الجزئية وانت
خبير ان الظن ان الشك والوهم في الحصة اغا سوى السبيه الموجبة اعني الوقوع واللاوقوع
واما في السبيه الكلية فيما عتبار الوقوع واللاوقوع قوله بعد حصول له ادراك
السبيه مطلقا او المتردد في التوجه والتوجه كحصول الظن مع كاونه
فيما عتبار ان بغايرا ذاتيا للاعتبار يا كما توهم لان الكلام في السعادة الذاتي
كما يعطيه الدليل تامل قوله وكذا من على اشارة الى الامكان وجود ادراك السبيه
الكلية بدون الحكم في صورة التوهم على كذلك من جزم لوقوع السبيه الكلية وحاصل
به الحكم السلبي على حصول ادراك السبيه الكلية بدون حصول الحكم الكلي في صورة
لزوم لظهر عما سوى في الظن كما لا يخفى ولا خفاء في ان اللازم من هذا الكلام سعادة ادراك
السبيه الكلية في صورة الظن بالاجتناب والحكم الايجابي في الظن بالسلب وامثالها

تعلم

فان الادراك اعم والشئ من الشئ اعم فالادراك يعم والعلم وبين
المسموى الاقرب لانشئ من الشئ بادراك وهو معنى الكبرى المذكورة وهذه اشارة الى
صغرى الكبرى المطوية في القياس الاول بقوله لان ادراك المعلول والمعلول لا على الوجه
الذى ينبغى قوله مجرد اى ادراكات اربعة كما سبقه السوق كما لا يخفى قوله
والمقصود الذى يهدم الحكم فيه دلالة على ان الحكم كما هو في السواق وهم يعلل المقصود الوقوع
او اللاوقوع اصطلاحا او الكشف على طريقة او بناء على انه مخلوف ليس بيقيناً
انه الوقوع او اللاوقوع الذى سوق الخ والرابع من المقصد التى تنتهى المأخوذون او المقصد
عن من كما هو راى المدقق الشيرازى حيث يجعلون اجزاء راما في المقصد قوله وان قلنا
انه ليس بادراك وانما هو علم انه فعل كما هو الظاهر فالمعلول وان كان الحكم فعل وعلامة الظاهر
والعدول عنه على خلاف الظاهر قلنا ان الحكم ادراك قوله بناء على راى الامام اى الحكم
عن الامور الاربعة مع قطع النظر عن خصوصية الاجزاء بانها الادراك كلا او بعضا
وعلى اى هذا الشرط امنى قوله ان الحكم ادراكا مكون المقصد من تخلج الصورتين اذا كان
علما مكون المقصد من تخلج الصورات الثلث والحكم يدل على انه متردد في امر الحكم بانه
فعل او ادراك على تجازم بالمعانى الثلثة وان كان الشهور عنه ان الحكم فعل النفس
ان تعالى ان دار سواء الشرط مردود اعم النفس بخصوصه ولا سعوا ياما ان يحمل الحكم في كلامه
الى القول الاول او الى الاخير لان كلا من تعلق الحكم وادراكه معلول لنه وانت تعلم ان
العلم معلول وانما على راى الحكماء وهو السوء الاول كما لا يخفى قوله نحو اوانما قال
نحو مع انه حاجز من ذكر الحكم اى في تعلق الحكم اشارة الى ان طريقهم وطريقان راجع
قوله الصادرة عنها وعلى وجه التوصيف الحكم ما هو دفع توهم كون هذا العول
منهم طريق السائح بانهم قالوا فعله وان كان انعلا قوله على ذكر فعل وجه
الدلالة بهو كون معانى هذه الالفاظ بحسب اللغة انعالا فعله سلاحين الاسناد الى الله

حرى الاخرى بالحكم واون وسعى الاجماع واقع كردانيدن وكذا البواقى وانت خبير بان
يكون المعانى اللغوية حاصلة للاستدلال لارباب الاصطلاح بتعدد الوضع او النقل
مثلا وقع لبعض الى اول امر آخر وهو انهم قالوا هذا الامر لحاصل الله ادراك
النسبة الحكمية اما المعانى الاخر والاحكام على النسب من الادراكات توهموا ان الحكم
الغير الامر صادر عن النفس تأمل قوله والحق انه ادراك لانا اذا راجعنا
ان الوجدان لا يكون دليلا على الغير وان دعوى البداهة في محل النزاع غير مسموع
على ما قدمنا في المناظرة تأمل قوله لم يحصل لنا سوى ما ان هذه دعوى ما حصل عند
ادراك النسبة في ادراكنا النسبة واعلم ان الكلوس المتشكل قد يحصل لنا من سوء
ادراك المذكور وانه ان هذا انما يصح اذا كان الادعاء ان نفس الحكم وتكون هذه العلم
ادراكا والاطلاق تأمل لا يعالى ان النسبة موجودة في غير مستقل بمفهومه فيصح الحكم عليها
انها وجدت النسبة فانه لا يصح ان المحكوم عليه به يصح الاستقلال بمفهومه بل عدم
الاستقلال باعتبار لا ينافى الاستقلال باعتبار آخر فان النسبة وان كانت غير
مستقلة حال كونها آلة لملاحظة الطرفين وملحوظا على سبيل الاجمال لكنها مستقلة حال التصور
بعد قصد ذلك احوال التى جعلت لها عند الآلية والفرائية قوله اى مطابقة
نفس الامر يعنى ان النسبة التى وجدنا بالبداهة ادراكا لها على وجه الاجمال او
على النسبة التى لنفس الامر او في جدارة من غير اعتبار معتبر وفرض فارض والامر
سواء النفس والنسبة التى هو الحكم عبارة عن ذات الموضوع مثلا اذا قلنا
عرض في نفس الامر معناه ان العرض محمول بالضمن في نفس الشاخص سواء فرضه
العارض او لم يفرضه وبهذا يندفع ما يرد على ما سبق من شرح الكاشى لفظ الملحوظ والاشارة
لمطابقة في بحث النسبة وانما فسر الوقوع بالمطابقة لان الوقوع بمعنى الحصول والثبوت
نفس ثبات النسبة لانها امر اعتبارى وهذا ان اعتبر لم يكن متحققا وثابتا في نفسها

كيف يصح ان يصف بالمطابقة لان النسبة ليست شيئا والشيء انما يوصف بالمطابقة
في نفسه وعلى التقدير الذي تكون في الاضافة بالمطابقة لان اضافة بابا بحذاء الذهن
وفي الخارج ولا يمكن ان النسبة وان لم يكن بابا في الخارج لكنها بابا في الذهن
ان اعتبار المطابقة في الجملة مطلقا وعدم المطابقة في السلب غير صحيح لان كل
واحد منهما قد يكون صادقا وكاذبا مثلا الصدق والكذب ليس بهذا الاعتبار بل
باعتبار نفس المطابقة وعدم المطابقة بالاول قوله وذلك لان العقل الى عدم كما
العقل اتصالا واما ما يمكن ان الادراك قوله فلا يصدق احدهما على ما صدق عليه
الآخر بالكل المتعارف لان كل واحد منهما مندرج تحت جنس هو الاجناس العالية
المناسبة واما جزئيا بالمعنى المتعارف لان كل احد المعاني يصح على الاول الا
كالوجود فانه مضاف بالعدم قوله واما ان الادراك يعني ان الكم الاخير وهو ان
لا يكون اتصالا صحيح على اطلاق واما الكم الاول وهو ان الادراك اتصالا فلا يصح
على اطلاق بل يصح على رأي من فسر الادراك بالاستمرار والله صدر ان على
هذا السعد هو الحق ان قول قوله فلا يكون متصلا اتصالا فلا يكون اتصالا كان
لان قوله فلا يكون متصلا اتصالا يكون بعض الكم الاول لا عرضا عليه والحال ان
الحق على هذا السعد بعض السعد بعض ما قال قوله واما على رأي الكاتبي السعد من
منهم قال والحق عندهما من وجوه والظاهر ان الوجوه المذكورة بتمامها اردوه
على المذهبين بدليل عدم احتياج الى ان السعد قال قوله الاول انه بسط اذ
الصدق على مذهب الكاتبي على جزء من الصدق الذي هو الكم على ما رأيتم فهو
غير مع المصورات الثلث وجه التدين ان البسط بهذا المعنى لا ساتي مركب
الكم من الجنس والفصل وما فصل مركب الكم من انه مستعلى نوع الكم اولا
وجوبها الى ساء على انه مندرج تحت جنس هو الاجناس العالية كالمعلل اذ لا

سعال

الحكم احد قسمه المسمى بالتصديق وفي تقوده على ما عرفت تامل لجواز ان يكون الحكم فعلا وعلى تقدير
كونه ادراكا على هو الحق ان اللازم منه هو ان يكون احد قسمي العلم حكما واما ان يكون
قسمي بالتصديق فلا تامل قوله اما الادراك مطلقا سواء كان تصورا او تصديقا
او حسيا او تخيليا او تصورا كان او تصديقا وعند الادراك معلوم مطلقا اشارة
الى ان المقسم هنا يشمل هذه الانواع الاربعة المذكورة بخصوصها كما انها محصورة
بالقسم كالمتعلق واما فسر العلم بالادراك المطلق ثم قسم الى القسمين المذكورين لان العلم
مطلق على التصديق المطلق على التصديق المعلى وعلى مطلق الادراك المرادف للتصور
المطلق كما عرف سابقا والقسم هنا هو العلم بمعنى الاخير قوله واما ادراك غيره اي غير
المذكور من الوقوع واللاوقوع فانما كان التصور متعلقا بالحكم فلا يصح
على اطلاقه ان يسمى الادراك بتصديقا والتصور الا ان يكون المعرف المسمى بهذا
القسم للتصديق وهو الادراك المتعلق بالوقوع واللاوقوع ما نعا وللتصور وهو ادراك
غير ذلك المتعلق جامعا لان ادراك الوقوع واللاوقوع في صورة التقويم مثلا هكذا
الساذج داخل في تعريف التصديق وخارج عن تعريف التصور مع انه من افراد
التصور الساذج وتعريف الادراك انما خص في القسم الاول بالادعان لانه به نعا
لانه يلزم حينئذ الواسطة بان يخرج الادراك المتعلق الوقوع او اللاوقوع خاليا عن الادعان
عن التصور كما انه يخرج عن التصديق فلا يكون تعريف التصور المسمى بهذا القسم جامعا
وان كان تعريف التصديق مانعا وجامعا والحق ان تعالى في تعريف على هذا المذهب
اما الادعان ان النسبة واقعة او ليست بواقعة او غيره اي غير الادعان وتعالى
ان هذا التعريف انما يصح اذا حصل العلم من فعل الانسان اما اذا حصل من فعل الكيف
كما هو المذهب المنصور دل عليه التعريف الذي ذكره المصنف انما القسم من قوله
وهي حصول صورة الشيء الى اخر ما يصح لانه من فعل الانسان وهو ظاهر قوله

المعلوم ر

اما ادراك امور اربعة اي ما دور ادراكات متعددة بان يتعلق كل واحد منها
ادراك على حدة والا طاهر التعريف يتناول الادراك الواحد البسيط المتعلق
بالامور الاربعة اذ ليس المقصد بها على شيء من المذاهب ولا شك ان تعدد متعلق
لا يقتضي تعدد الادراك المتعلق بذلك المتعدد ولكن في شيء وهو ان مدخل الادراك
المتعلق بالامور الاربعة لحالة عن الادعان في التصديق ويكون خارجا عن التصور
فلا يكون موضع التصور والتصديق مانعا وجامعا الا ان عند الادراك بالادعان
لكن في شيء وهو ان يكون الادراك الاخير اعني الحكم داخلا في التصور الساذج كما
ذكر من الحكم وغيره نعما وتخلفا ما تقدم ان هذا القسم كما على ما هو المشهور من الامام
فعلى الحكم غير صحيح واعما يلزم ان يكون التصور المطلق تصورا ساذجا او تصديقا
على انه عرفت الادراك الا ان يراد بالمعلم ما هو المتبادر وعند الخانه او يقال
ان المطلق خارج عن القسم لان الوحدة النوعية معتبرة في القسم لكن يشكل صحة جمع
المذكر من الادراكات الاربعة قسما منه لانه مركب من نوعين اعني الحكم
وما عداه تامل قوله هو اي المحكوم عليه اي الامور الاربعة المحكوم عليه والمحكوم به
هذا على ان الحكم بالمحكوم عليه على الامور الاربعة انما هو بعد التنبيه وعطف الامور الثلاثة
على الاخير وكون تلك النسبة واقعة او ليست بواقعة او غيره اي غير الوقوع او اللا
وقوع او تعالى ان النسبة واقعة او ليست بواقعة قوله على مذهب اي راجح
بسم المصنف شيء من المذهبين بان يكون احد قسمي العلم عند المصنف قوله فيكون تصور
المحكوم عليه بعد ما وفي تقويف على ما قبله مسامحة ظاهرة او اللازم من عدم العلم
وما ذكر ليس الا خروج الامور المذكورة من التصور البتة من القسم الاول وقوله
في القسم الخ اما كرر ما تقدم بناء على ان المقصد بقوله فيما سبق القسم الشامل للجزء
الاكبر من التصورات والحكم وما عداه كما ممكن في المقصد وعلمه سوان مدار كلامه هذه

هذا على ما سوّى والحق المستفاد عند الامم من ان العامل للتصور ان ازم في هذا المقام
هو التصديق لا غير مع قطع النظر عما قيل في التصديق وصح به نائبا مان التصديق
تعالى الحجج فلا يكون بمسمى مطبقا عبارة قدس سره بدل قط ان لذا ذكر من قوله ودرد الا
قوله من بعد والتصديق اه مدخل في لزوم عدم انطباق مسمى المقدم وذلك وليس بقط
قوله بل يكون صحيحا في نفس لان التصديق وحد تعالى ان السلسل لقوله ان التصديق
دل على ان الاخبار ليس شيء غير الوضع المذكور بعد فلا يكون على سوى كلام مستانف
وليس كذلك الا ان تعالى ان هذا الاستارة الى ان الاستلزام دون تعليل نفس
الحكم كما سرد عليه ان المحال انما اسعاده التصديق من العول الخارج اذا كان
التصديق عبارة عن الحكم واما اذا كان عبارة عن التصور المقارن للحكم فلا استحالة
وكذا المحال في استحالة اكتساب خارج التصديق عن الحجة لان هذا انما يحصل اذا كان
التصديق عبارة عن نفس الحكم واما اذا كان التصديق عبارة عن خارج عنه لكم فلا مانع من
ان يكون الامر كذلك اللهم الا ان يقال معنى هذا الكلام انما على ما هو الحق عندي من
ان قسم التصديق ممتاز عن قسم التصور الخارج بالطرفين وان الحجة ليست بقياس الا
التصديق وهذا ضعيف كما لا يخفى على عامل قوله ومنهم من قال وهو ان الخارج الا جسما
في الاصطلاح ورد عليه ما يرد على الوجه الاول من عدم الانطباق وعدم الصحة في
والعارض وعليه اندراج الحكم تحت التصور الخارج وكذا اندراج التصديق به الا ان
تعالى ان خارج عن القسم لان الحكم معلل عند المتاخرين فاعل قوله لانه ادراك يعرض
للحكم ورد بان للعارض اما هو بمعنى الخارج المحمول او بمعنى العام لمحله ولا شك ان الحكم
قسم تعارض للتصورات الخارج من المنطق اما بمعنى الاول فظاهر واما بمعنى الثاني فلان الحكم
اما فعل النفس او كيفية من كيفياتها وكلا واما ما كان فهو قائم بالنفس وهو ادراك
لان التصور اعم منهما واجيب بانطباق العارض على حصول الحكم بعد حصول التصور

السواد الحاصل بعد حصول الجسم فان حصول الحكم عارض لمجموع التصورات السابقة قلنا
ان المراد من العارض ما يحصل بعد حصول الادراك بلا توقف على ادراك آخر ولا شك
ان المدعى بهذا المعنى ليس الا لمجموع التصورات الثلث وادراك النسبة وحده فان يقال
ان هذا ما يتم في الاوليات دون غيرها من الاحكام النظرية والبديهية المتوقفة على غير ذلك
الادراكات على المراد وعدم توقف به الحكم على ادراك آخر مما يتعلق بكل من اجزاء
التصديق الذي يتعلق بها ذلك الحكم الذي كن منه ولا سعد بعدا ما ما ان تعالى اذ ذلك
التوقف اعانة من خصوصية المادة وليس مما يتوقف عليه حصول الحكم من حيث هو
والكلام ما يتوقف عليه حصول الحكم من حيث هو وهو مردود بان المراد ان يكون التصور المحكوم عليه
مع ادراك النسبة الحكمية وكذا ادراك المحكوم به مع ادراك النسبة الحكمية يصدق بعد تعالى قوله
حصول وفيه تردد على الطاف ان المعروض حصول مجموع المركب من التصورات الثلث ان قلنا
وجود الكل غير وجودات الاجزاء لان المجموع يحصل بعد حصول ادراك النسبة ثم الحكم والعروض
يعني عالية توقف وجود الحكم بعد حصوله على شيء آخر من الادراك ليس الا المجموع وهو سابق
وجود الحكم على وجود المجموع الموقوف عليه ليس الا التصورات والطاف ان يعني عروض الحكم لادراك
النسبة حصول ادراك مع اولا مع الذات والمجموع التصورات الثلث ثانيا وما عروض حاله
حال لف والطاف اشارة الى منع عدم الانطباق بقسمي من الذهنيين والجواب بانتفاء
القيدة الممنوعة وذلك بطاف ان عدم كون التصديق مسماه بالسلم او تركب التصديق مع
احد قسميه والحكم وانت خبير بان بطلانه لا يحل تردد قوله وانه يصدق على تصور
عليه واجيب بان معنى قوله وحال المجموع يصدق ان الحكم المعروض والعارض وذلك ليس
ان او لمجموع التصورات الثلث والحكم وانه لا يصدق او الطاف ان المجموع هو المركب من العدد
وهو التصور من نفس العدد وهو الحكم وقد يطلق المجموع والمركب ويراد به الجزء وحاصل
كما قوله خلاف السواد بانه ملائم يطبق على شيء من المذهبين قوله والمعدل

الى التصور الساذج وهو التصديق الساذج ان نقال الى التصور الساذج والتصور
مع الحكم لانه يلزم ان العدول في قسم التصور فقط دون التصديق وليس كذلك كما سيتبين
تعالى ان شاء الله تعالى وهو المؤخذ الذي لزوم المناقشة في القسم المشهور حيث قسم
التصور بكان العدول فيه الى هذا القسم وهذا احصى العدول في هذا القسم او يقال
انه اراد بالتصديق مع الحكم كما صرح به بالتصديق بناء على الشيء على عادتهم التصور الساذج
فاسموهم باسم التصديق وعنوانها على ان اللائق بهذا القسم سواء سمي باسم التصديق كما ان اللائق
بالقسم الاول هو ان يسمى بالتصور الساذج قوله من وجه التخصيص بالوجه غير
وجيه تعالى ان الظاهر ان السبب العدول فعله الحكم عند الحصر قوله لان احد الامرين
لازم على سبيل منع الخلو والانفصال الحقيقي والظاهر ان اللازم هو احد الامرين بخصوصه
وهو الاول الذي هو كون قسم الشيء قسيما له لان الحكم عنده معلوم والشك ان التصديق
في القسم المشهور على رأي المصنف نفس الحكم او الخروج من الادراك والحكم على الساذج
ويؤيده التصريح بعد القسم بعود وتعالى الخروج بتصديق واما كان هو اللازم كون قسم
الشيء قسيما له تأمل قوله لان التصديق وان كان عبارة عن التصور مع الحكم والظاهر
ان تعالى الحكم عبارة عن نفس التصور مع الثلاث والحكم او سوق هذا الاحتمال البعيد
وتعليل سوقه لاشتراك الاحتمال الثاني المحذور قوله فيكون قسم الشيء قسيما له لان
الحكم عند المصنف معلوم لا يكون ادراكا كما سبق وان كان ادراكا على رأي من التصديق
قسيما من التعليم واراد بنفس الحكم قوله ثم الشيء ما كان مسند رجاء لحكم واحصى منه وهو
ان القسم اعم واحصى وجوه ضم التقييد والمتبادر ان القسم يكون الاقسام متباينة وهذا
اعتباري وهو ضم القيد الغير المتبادر الى القيد المشترك معلوم هذا لا يكون الاقسام
متباينة بل متصادقة والاولى كقسم الاول الحيوان الى الحيوان الناطق والى الحيوان الغير الناطق
والثاني كقسم الحيوان الى الحيوان الماشي والى الحيوان الغير الماشي وايا ما كان فالقسم لا يكون

اعم من وجه من القسيم كما توهم لان قسم الحيوان الى الابيض والاسود قسيم
ظاهري لان قسيم الابيض هو الحيوان الاسض والاسود من هذا
لك ان المراد من الاحصى المذكور في التعريف القسم هو الاحصى المطلق
لا الاحصى من وجه لا الاعم من الاحصى المطلق والاحصى من وجه لكن في
قسمي حيوان القسم في القسم الاعتباري لا يلزم ان يكون اخص
مطلقا الا ان يخص المعرف بالقسم الذي اوسع من الاحصى الاسمى
بحسب المفهوم لا الاحصى بحسب المحل وبعض الاحصى بحسب المفهوم
بان يكون مشتملا بحسب اجزاء الشيء لمفهومه العكس اعم احصى
من غير عكس ومن البين ان كل ما سواء كان اعم او ما ادعيناه
بالعكس سواء القسم اخص مطلقا بحسب المفهوم لان القسم
في جميع المقسمات جزء من القسم لان القسم هو القسم مع القيد
بهذا اندفع الاشكال بعدم القسم بانه يصدق التعريف
على نفس القيد كما انه يصدق على نفس القسم كما القسم وان كان
اخص مطلقا بحسب المحل لكنه ليس اخص مطلقا من القسم بمفهوم
الذي هو شيء وهو ان يكون كل جزء ما العاسس الى آخر الذاتيات
ته فتأمل بل كل مدرك بالعاسس الى جزء فصاعدا وليس كذلك والاحصى
ان جعل الاحصى في التعريف على الاخص بحسب المفهوم حمل اللفظ في الوقوف على خلاف
ما هو ان حمل الالفاظ في مقامات على المتبادر واجب والعدول الى الوقوف عنه هو التعيين
والحكم دون التوقف فلا وجه للاشكال حالا بقيد المعمل السليم والطبع السليم على المعمل
هو مدرر قوله معا حالا والظاهر ان المراد من المعابلة بهذا هو التقابل بالمعنى الاعم
وهو العاسس لا الاصطلاحي وهو امتناع اجتماع الاثنين في الموضوع او الاقسام فتدبر

من قبيل الجواهر فلا سبيل لنا الى ورود على الموضوع الا ان يعتبر في مفهوم العلم مدل الموضوع المحمل كما مال بعضهم قوله لحت شيء آخر وهو المسمى فان الادراك الكلي مطلقا قوله بذا اي كون اسم الشيء قسما له قوله كما مدل عليه طاهر عبارته اي على كون التصديق قسما من الادراك الجامع او العرض للحكم وانه انما مدل طاهر العبارة سواء المقارنة بدون احد الامرين اعني المقارنة والعرض والقول بان المراد سوء وجوه الحكم في التصديق وان الضمير في قوله عليه راجع الى الوجه المفهوم من السوق دون الكسوة والمذكور تعسف كما لا يخفى قوله كما هو ان جاعبارة المصنف بسم العلم مدل على الكاسوة الادراك الجامع للحكم واما ان التصديق عبارة عن ذلك فلا دلالة عليه اصلا بل على خلافه الا ان يقال ان مراده بالشيء على ان مقابل التصور الذي في الشهد اعم من التصديق على ما اعتبر اهـ قوله فلا يطرد الاضافي ان عدم طرد المسمى لا يكفي في عدم لزوم الاشكال على تقدير ان يراد التصديق بما هو هو بحيث انه يكفي الجزم في آحاد الدرس بلزوم الاشكال على التقدير المذكور اذ الجزم بالمسمى يكفي لجواز المسمى الا ان يقال ان الحكم بعدم طرد المسمى يستلزم الجزم بوجود ما سوى التصور وذلك مدل عليه عادة في السلسلة التي قوله اذ لا يلزم اه واعلم ان هذا انما يتم لو سلمنا ان قوله وقسم من التصور بالمعنى الاعم حتى يشكل مدرج قوله اذ لا يلزم وانما الكتفي بمثل هذا اللزوم بناء على ان المركب من الشيء ومن مباينه مما يصدق عليه ذلك الشيء كما ان المركب من الجوهر والعرض فانه موجود والمركب من الوجود والعدم فانه معدوم والمركب من الداخل والخارج فانه خارج وغير ذلك مع ان هذا العدد كاف في المطلب لمن تورد ما يشهد بانه انما سلم الصافات ما سيصرح عن قريب تأمل قوله على ما يتراءى وبعد قدس سره بما ذهب اليه من عدم عد ما ذكر في الدرس صحيحا للاشكال الآتي ولزوم الاشكال ومع ذلك فاعلم ان المسك عادة والزاما

لزوم

لزوم الاشكال على هذا الاحتمال في التصديق نوع مناقشة لما ذكره سابقا والحق ما ذكره سابقا سواء المسك بلزوم احد الامرين بان يقال المركب من الادراكات الثلث والحكم لا يخلو من ان يكون مسبوقا بالعلم او لا يكون كذلك فعلى الاول يلزم الامر الاول وعلى الثاني يلزم الامر الثاني المتبادر على هذا الاحتمال في التصديق هو لزوم احد الامرين دون احدهما بخصوصه وعلى هذا امكنه ترك الوصف هو الاشتراك وفي واحدا لمسمى وبعد تعالى ان وجه عدم التعرض عند الاحتمال عدم تعين ما يلزم عليه من المحذور وقد يشكك في لزوم الامر الثاني على هذا الاحتمال المتوهم بان يقال ان التصديق بمعنى الحكم مسبوق بالعلم لان الوحدة الموضوعة معتبرة في القسم والتصديق بهذا المعنى ليس نوعا واحدا بل هو مركب من الموجودين اعني الادراك والحكم وقد جعلته قسما منه تامل قوله الى مطلق التصور والى التصديق كما هو الاول ان تعالى التصور والتصديق كما هو المشهور قوله كما هو المفهوم منه عادة فان التصور الساذج المقابل وان كان خبر ما نافيا لقيد التصور الساذج المقابل للتصديق والسند ليس بمخصص على الصحيح تامل قوله من قسم العلم والظاهر انه اعتراض على الشارح حيث حصر دور الاعتراض على القسم المشهور وليس بمحقق كما ينبه عليه قوله فلا دور ولا مال هو مشترك الورود وحب الظاهر ان الشارح لحب الارادة وتعين المراد ويحتمل ان يكون بحسب ما يرجع الاعتراض كما يتوجه على قسم المفهوم يندفع بالجواب الذي قررته الشارح كذلك يتوجه على القسم المشهور ويندفع بهذا الجواب وقد يتوهم من كلام بعض المحققين ما يتراءى من الشارح من ان هذا الاعتراض وارد على القسم المشهور غير مندفع منه بخلاف قسم المفهوم فانه وارد عليه كما اشار اليه الشارح بعد توضيح الاول بقوله وجوابه لا سبعد ان يحمل هذا الموضع على ما ذكرنا مرة في الدرس الآتي من قوله وعرفت ما فيه بحمله بعد ما عرفت منه اهـ قوله على ارادة السوق

تنبيه ان تعال على ارادة الاعم اذا كان قسم التصور عدميا سواء وقف تعينه على قوله
تعين قسم الوجودي وهو قسم التصديق عدل عن السوق واسهل تعيين القسم الوجودي
واما عدم هذا التوجيه على رأي الامام لانه المذهب الحق والرأي وارجاعه الى
الادراك المذكور اعني ادراك الوقوع بان يكون ال التصديق للوقوف ذلك
تسامحا قوله ادراك ما عدى ذلك اي الوقوع واللاوقوع ولا سعد كل السعداء
تحمل ذلك شارة لا الادراك المذكور اعني ادراك الوقوع واللاوقوع بان
يكون الصافة الادراك الى ما عدا ذلك سانيه وعدم ثبوتا ساتبا الجار على التوجيه
السيح حمل من هذا القسم للتصديق والتصور وادر منعا بلا تعدية ثابتا قوله
ولا شك ان يدرى له يشمل ما ذكر الحد درس في القسم المشهور شامل اعد التصور
غير الآخر وليس كذلك مبنيا على ارادة هو معنى الحد ود والاول اعني كون قسم التصور
قسما ودون التاني اعني كون قسم التصديق قسما مقابلا لعلم التأوين وتهم العلم
وقد حال ان مبنى التاني على ما دل قسم التصور على التصديق لانه كان مقابل
التصديق شاملا والحال ان احد القسمين في التقسيم الخمسة قسم للآخر ليس الآخر
يلزم ان يكون التصديق بعضا قسما للآخر ليس الاربعة قسما من العلم الذكر
هو واوف لذلك القسم الآخر وهذا لا قصور صحيح في لزوم الحذور التاني ما يكون
التصديق عبارة عن الحكم على يلزمه على عدم ان يكون التصديق عبارة عن التصور
مع الحكم كما لا يخفى قوله فلا يلزم شيء من الحذورين اما عدم لزوم الحذور الاول اعني
كون قسم التصور قسما فظاهر مع يكون قسما من التصور المطلق وقسما للتصور المزاج
واما عدم لزوم الحذور التاني اعني كون قسم التصديق قسما منه ولان التصديق بمعنى الادراك
الحكم ليس قسما للعلم الحب الآخر على قسم له هو التصديق بمعنى الحكم او كان
الحكم فعلا ساريا على ما قبل وحدوثه حاله ما بعد قوله واراد التصور حاضرا وذلك

وبعد

وبعد العبارة ناظرة الى ان يكون الاضافة في قوله ادراك ما عدا ذلك
بيانية كما اشرنا اليه قوله ولا الحذور ايضا ان لا يلزم شيء من الحذورين
اصلا اما عدم لزوم الحذور الاول للوقف سابقا من ان الموقف اذا كان
عبارة عن الادراكات الستة لم يظهر كون التصديق قسما من العلم
واما عدم لزوم الحذور التاني فلان لزوم على تقدير كون التصديق بمعنى الحكم
ما ذكره الشارح في التصديق بمعنى الحكم ولا يتم ذلك التمسك في التصديق
بمعنى الحكم اذا اريد بالتصور التصور بمعنى الاخص في اسباب لزوم الحذور التاني
بمعنى الحكم اصلا اذا اريد التصور التصور في التصديق بالمعنى الاخص تأمل قوله
بهذا الكلام بدل اما حيث حمل عدم الورود مبنيا على الاعتبار قوله الا ان
اندفاعه بهذا الاشارة الى ان وجه العدول مع كون مندفعا من القسم المشهور
صحيحا ما في سكوت عن اندفاع عن القسم المعلوم الظهور من اندفاعه من المشهور وكون
وزوه الورود بالعكس واعتراض بان هذا للعدار من وجه في العدول اولا
لا يلتئم ان يقول عدوله الطان وجه العدول هو عدم الحكم على وزه اذ الحكم كما
حملا عارا ان الساجوس لم يتصور حمل التصديق بمعنى العلم سواء كان التصديق
بمعنى الحكم او بمعنى المحكوم فلا يخرج من القسم العلم الى التصور اعني التصور المقارن
للحكم وجودا وعدما فان يكون للتقسيم اعني المروس طريقا ممتازا وهو القول
الشارح وللمعارض بها المسي بالحكم طريقا آخر وهو الحق لا يخال ان الحكم اذا كان
فعلا كيف يتصور ان يكون ظرفا لان الفعلية لا تأتي الا كسائر كما لا يخفى قوله
والثانية ان الاداة الوجه الثاني موجود ورود والاعتراض على القسم المشهور
واما آخر هذا الوجه من الوجه الاول لان عدم رده سواء كان الحق على ما يرون
المناظرة لان في الوجه الثاني الجواب عن الاعتراض الاول على ان الفاء والاو

ناشئ من نفس القسم بخلاف الثاني فان ايراد بهم المقدمة الخارجة كما لا يخفى قوله
في نفسه والى غيره اي قسم فيلزم تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره او ارد بالتصور مطلق التصور
اما الاول لان حد التقسيم غير القسم واما الثاني فلان المقسم هو مطلق التصور وقد جعل
في القسم في قسمه وبه سالس فيه بان هذا انما يتم اذا كان مطلق التصور مرادفا للعلم
واما اذا كان مسلوبا بالاطلاق فقد يوقف ان التصور بالمعنى الاعم مرادف للعلم في اذهاننا
في الجملة لان القسم لا بد ان يكون اخص منه لان يكون تصورا ان يكون بسيطا او مركبا او لا يكون
تصورا ان يكون نفسا وكذا القسم الاخير من يكون بسيطا او مركبا تامل قوله فيلزم
اعتبار الحكم وقد ذكر انه عسر ان لزوم اعتبار الحكم في المقسم على مذهب من جعل المقسم
نفس الحكم لا يخلو عن التكلف واعترض عليه بان الوجه الاول ان اشتراط اعتبار المقسم
سواء كان المراد بالعلم الاول مطلق الادراك او الادراك الذي اعتبر فيه عدم الحكم انما
ان هذا الدليل انما يعد اسناد التصور الذي اعتبر فيه عدم الحكم في المقسم دون اسناد
التصور به والظاهر اسناد التصور فيه والجواب من الاول ان مبنى كلام الشارح
على ان المعتبر في المقسم ليس الا ما هو مساو للتصور في المقسم بخلاف ما اذا
ارد بالعلم الادراك الذي اعتبر فيه عدم الحكم يلزم وكذا اي اسناد اعتبار التصور
في المقسم وهي الثمانية ان المراد من التصور المعتبر في المقسم ليس الا التصور الذي
اعتبر فيه عدم الحكم وهو تعسف كما لا يخفى قوله والمعتبر في المقسم ليس سوى الاول وهذا
في الجملة مبني ما حصلناه معنى الكلام الشارح في توجيه لزوم اسناد اعتبار التصور في المقسم
تامل قوله والحاصل اي حاصل الجواب المذكور في قوله سواء محل تردد قوله
اما ان المعتبر شرطا في الحكم بان ناحد الحكم به التصور بطريق الحيثية وانت خبير على هذا الاخير
الاعتبارات في الثلثة على ما ارتد علما وسوان يعتبر التصور مع الحكم بطريق التقسيم بان يكون
المقسم وحدا والمقسم خارجا وكذا الحال في الاعتبار بشرط عدم الحكم بان ناحد عدم الحكم به

بطريق

بطريق المقسم لا بطريق الحيثية وكذا اعتبار التصور مع الحكم على وجه لا يكون
المقسم والمقسم جزءا كما لقيد الجزء اذ لا اعتبار التصور مع عدم الحكم بان ناخذ
عدم الحكم بحيث لا يكون المقسم جزءا كالمقسم وبيان الاخير راجع الى الاعتبار
الاخير اعني لا بشرط شيء وفيه تردد ويمكن ان يحاب بان الوجه هنا ليس ضبط
جميع المحامل المعتبرة من الاعتبارات الثلث بل ضبط الاعتبارات المعتبرة الى يدور عليه
الخط هنا قوله وتعالى له اي التصور بشرط اي المجموع المركب منها وهنا احتمال
ثالث وهو رجوع الضمير الى الحكم اي تعالى له اي للحكم المقسم وانت تعلم ان المقسم بالمعنى
الاول تتناول التصور المسور كما عرفت سابقا مالي اذا بشرط شيء وهو مطلق التصور
حتى يصلح هذا ما لزم تقسيم الشيء الى نفسه والى غيره واجيب بان الوجه منه هنا بيان
الاعتبارات دون التقسيم تامل قوله حتى يرجع اي الاعراض الشاكلة ان يتوجه على عبارة
العوم فيه يندفع كذلك على عبارة المصنف يندفع ولهذا لم يتعرض الشارح الى جوابه
اذا ورد على تقسيم المصنف كما يشعر بالجواب الاول على تقدير الايراد وعليه فلا يكون
الاخير اعني الثالث سببا لعدول عن التقسيم المشهور قوله نعم الاحاد اذا لا
على شيء زائد على ما حمل عليه المقسم بل على خلاف اذا فرض ضمنا بان قوله
لا حاجة اليه فالاحاد اليه قوله فاندفع قوله وحاصله انا لا نم ان الاعراض انما
ورد على تقسيم المصنف بل على تقسيم الشارح يشاره الى جوابه الاول
اشارة الى جواب كما اشار الى جواب الاول قوله لان كون التصور مشتركا
وحاصله ان مبنى هذا الجواب على اشتراك لفظ التصور بين معنى الاخص والاعم
والاشتراك انما يظهر من تقسيم المقسم دون تقسيم المقسم قوله وانت خبير اذ قد
ظهر الاشتراك من تقسيم المقسم دون تقسيم المقسم لا سيما الاسم قوله
انما يظهر من كلامهم الظهور المساوي من كلها انما افتقر الاصح قوله فالتصور عندهم

معان وفي عوده على ما علمت من مناقشته اه وذكر التصور في مقابلة التصديق واراد
المعنى المقابل لجميع الاطلاق مراد ما للعلم لا يستلزم ان يكون ذا معنى وان يكون
لفظ التصور مشتركا معنويا جاز ان يكون من قبيل الكلي المقسم واراد بالخاص نقيضه
المقابل والعام الاان يقال ان المراد من المعنى ليس المعنى على الاعم من ان يكون
معنى با ويكون احدهما معنى والاخر اعتبارا لكن لفظ الاشتراك اللفظي انصرافا
الى القسم الاول كما سوا المتبادر من اطلاق الخ قوله واما كلام القوم فلا يصح
لما ضاف انه لا فرق بين الكلامين من حيث اعتبار المعنى على واحد منهما نعم بين
القسم والاقسام الخارج مغايرة كما ان اطلاق التصور على معاني المصدرين يتضمن
معنى القوم وكذا اطلاقه على المعنى الاعم يتضمن معنى القسم الخاص
يفهم من وضع الاخر من هذا الكلام حيث قال وقد جرت عادتهم الخ الوجه في الترجيح
ولعلك تعول الوجه سوان كلام الاطلاقيين ليس الا معنى ولا يظهر الان كلامهم واما
عند القوم فليس التصور معنى سوى المعنى الاعم وما وضع منه فيما سياتي من اطلاقه على
المعنى المقابل للتصديق راجع لطرفي النقل منهم ضعف كما لا يخفى وقد تعال في وجه الترجيح
ان المفهوم من تقسيم القوم ما هو المعنى المتعارف بخلاف تقسيم القوم فان المفهوم منه ما هو
الغير المتعارف فكان كلا القسمين ظاهر من تقسيم القوم دون تقسيم القوم وفيه ان المعنى
الاخص اقسم متعارف كالاعم قوله فللتصور وعنده فيه انه عار لازم من قولين
سوان يكون التصور عند القوم بمعنى المعاني الاعم دون من يفرق بالاعتبار قوله
وبعد الاشتراك يندفع فيه ان عدم الضار بعد التسليم لا يفيد الصحة واذ فرع الاعم اصلي على تقسيم
المشهور في الاشتراك فيه مردود فانا نقول ما هو الجواب الاول يعني ان اندراجها
معا انما هو بعد حمله الجواب الاول كما يظهر من سائر كلامه ادام الله تعالى معناه
انا اندراجها في تقسيم القوم انما هو بالجواب الاول دون الثاني يعني اذا لا حمل

لكن اشتراك

لكن اشتراك في اندراج الاعم اضيان على تقسيم القوم ادعى مع ورود عدم اشتراك لفظ
التصور وسيدفع الاعم الصاني عن هذا الخلاف اندراجها في تقسيم المشهور وهذا لا يمكن
بدونه وفيه ما فيه لا يجوز تركب الشيء الوجودي من امر اعتباري الجواب المختصر
ردوني الشيء مطلقا والاعلام ان التركب المذكور من المتصفين بهذين الاعتبارين
كالتركب من الانسان والانسان تعالى ان الحكم مع بعضه ايجابي وهو معتبر
في التصور السابق وكذا الوضع مع بعضه وهو سلبي فالسوالب يلزمها
تركب الشيء من المتصفين لا ما تعول ان الحكم والوضع ما خوذ ومعاطر في الربط دون
الوضع والناظر في الجملة على السند وكذا الحال في جميع المقدمات السلفية تامل قوله
والشيء اطلق بعضه وفيه بهذا فانا يتم اذا ثبت كون جزء الشرط شرطا وذلك
ليس بثابت الان مراد ما لفظ يعني اللهم دون الاصطلاح وما الاشكال بان كلا من
هذا يظهر لك فاذا ورد هذا الاشكال ليس واردا على ان مراد ما المقدور والذي وقع
احد شيوع العلم في السم المشهور التصور الذي اعتبره عدم الحكم لا يجدي ايراد سلمنا
ورود سلطان التصور والتصور السابق كما مر في الجواب الثاني قوله سعتبر اني التصور الخارج
اعني ذات التصور السابق والاعلام اشكال ان عدم الحكم معتبر اني معلوم المقدور
السابق وهو ممنوع قوله والاستخدام وكذا اعني تركب الشيء من الحكم وما وضع
بعضه ردوما ان التركب من الشيء ومن الموصوف بعضه كالتركب من الشيء ومن
في الاستحقاق لان الاول كما كتا بستلزم اتصاف المتصف بنفس الامر علاوته وهو باطل
ضرورة كالكلي والجواب المنع بعضه سابقا على عدم اتحاد الموضوع الذي هو شرط
السابق كما صرح به مدقق سرين في الحاشية المطابع قوله اللهم ليس كل واحد
منهما اعني التصور والمقدور وفيه الحالات وما يجدي ارادوا منهما بهذا ان
مرادهم من الكل الاعم اعني الشخص ومن الشيء الافراد المنوعة ولما حمل الاول على الجنس

والكلام على الافراد الى الفصل ثم الكلام وبجنب ذلك الدوام الله وفقه لصنف عرض عليه
لكن واقفا بكتب ما حد حالا لانه لو انتظر ما حد تمام سبب الخطأ قوله اعلم انا كل
ادنظري لما علم من كلام المصنف ان كل واحد من التصور والتصديق ينقسم الى
البديهي والنظري علم منه ان مطلق العلم انما ينقسم اليهما كما صرح به بعد حالا بقوله
الدال وهذا على ان العلم كما ينقسم الى التصور والتصديق قوله وهو الذي لا توقف
حصوله على نظر من حيث انه لا توقف حصوله على نظر وكذا الحد الحسن يعتبر في حد
النظري لكن الاشكال بان النظري قد يطلب مدركا وما لكن بالنظري بالعكس
الى شخص قد يكون مدركا لكن بالعكس الى شخص آخر فالمدرك بالعكس الى شخص واحد بحسب
الاوقات ولو قال البديهي ما يحصل بدون النظر والنظري ما لخص بالنظر لكان سلم وانا
قدم البديهي لانه عدمي البديهي لانه عدمي ولانه مبتدأ النظري وارد اما على العلم
النظري قوله فخرج السائل للنظر به واما قيد به احترازا عن الضروري المحال
للاختياري قوله الحد التام الاولى ان يقال على الحد التام الاولى او يقال
حد مطلق وان خالف الاول قوله مثل لكل واحد من البديهي والنظري بالتصور والتصديق
والحال ان التمثيل لواحد منهما كاف في الوضوح علم ان التصور ينقسم الى البديهي والنظري
وكذا التصديق انما ينقسم اليهما اولا ينقسم العلم الى البديهي والنظري لانه ينقسم الى
كل واحد منهما الهما بخلاف العكس قوله يعني على ان القسم اذا البديهي قد يوصف
التصديق وذلك غير جائز لما يقول انه في الجملة قد القسم وقد ينقسم القسم والقسم في الجملة
هو التصور البديهي وعدم قد القسم عن القسم جائز بالاتفاق مع ان الحاد من ارباب
صورا وكون القسم على الاطلاق من وجه من القسم وان لم يخف عنده مدركه شيء في تحقيق
ذلك بان نقول في الوجه الى الدليل يعني ان لفظ التنبيه دال على انه غير محتاج الى الدليل على ان
على نحو الاقسام وذلك لا يستدعي وجود الاقسام بحيث لا مر لجواز ان تكون مختلفا

معنى

صلبا مر تحقق في نفس الامر والدليل انما هو لبوت الاقسام بحيث نفس الامر
لكن الله بالتسهيل ولعل الحسن قوله من التصور اي في توقف التصور الذي
والتصور النظري لانه يساويه بالتسهيل بان التصور ينقسم الى البديهي والنظري
علم بالتساوي على موجه مطلق البديهي والنظري بوجه كلي واحد من التصور البديهي
والنظري وكذا الحال في جانب التصديق وهذا احتمالي آخر وهو ان يعلق الجار بقوله
وهي الاشكال في توقف مطلق البديهي والنظري من جانب التصور اي الاشكال
بانتفاء التصور فان البديهي منه لا يتوقف على نظر اصلا اي لا سبب ولا بحيث
ان كان واجبا واما اذا توقف عليه بشرط كتصور النفس اذ لكان الانتظار
نظريا سهل بديهي ام لانه مردود النظر انه بديهي بما ساعد على التصديق
الحكم ومن هذا ظهر لك ورود الاشكال في بوجه مسمى انه لا يقال ان القياس
على الحكم القياس مع الفارق لان نظريته مطلق قواعدهم اذ يلزم في الكلام التصديق
بالقول الشارح وهو خلاف رأيهم وقاعدتهم لانا نقول يلزم منه انه خلاف الواقع
لا يلزم في ان يكون الشيء ممكنا بين بوجه غير بوجه الاطراف وهو انتفاء
خلاف قاعدتهم وقد ناقش في كون القياس الذي بين بوجه غير مطلقا خلاف القاعدة
والاولى ان يقال في الوجه ان نظريته ادراك جملته الحكمية يستلزم جريان الكسب في
الجملة وهو خلاف قاعدتهم فليتأمل قوله لمطلق السؤال بشرط واوكلت ان
بوجه النظري نظريا وبوجه البديهي بديهيا قوله وبهذا سقط الزام على قوله
بقي ان الزام ان الاصباح المذكور في الشريف هو الاصباح الكامل على الاصباح
بالذات لان الاصباح المطلق اذا اطلق عند اطلاقه ينصرف الى الكامل قوله
هو الاشكال لان الاصباح والكل لوسقط الاجزاء اما الاصباح في ذاته كما هو الظاهر
او لاسقط الاول يلزم خروج السائل المذكور عن موجه البديهي وهو قوله في الشريف

النظري وعلى انتاج لزم خروج المسألة المطلوب عن المقدمتين الذي يكون الحكم فيه محتاجا
الى النظر خارجا عن التعريف النظري وداخلا في تعريف بديهية وانت خبير ان تو
الاشكال على التصور انما يتوجه اذا حمل الاول على الاطلاق ان تعالى عن الاشكال
فان حمل على المقدار الاول لا يلزم الاشكال على مذهب الامام اصلا من ان يكون
مورد الاشكال المذكور عنده نظريا لان البديهي عنده ما يكون محتاجا اليه بديهيا
وعلى هذا يستدل لاولى مقدمتيه ببداهة التصديق على بداهة التصور النظري بنحو ما
به الشارح في شرح المطالع وواقع عند سيدي سره في ذلك الكلام على ما لعل تحكم بمتانة
هذا لقوة الاشكال سابقا على انه لم يعلم منه الحكم في البديهي النظري والنظر عدم الحكم
وما مر به في ذلك الشرح وهو واقع عند سيدي سره في ذلك الكلام انما هو في سماع المنع
دون الحس ويستدل لاولى مقدمتيه ببداهة التصديق على بداهة التصور الطرفين بما على
ان ذلك التصديق يحصل لمن لا يتصور على الكسب وليس هو بشاذ النظر والا لكنا
لا نعلم ان بداهة التصديق مطلقا مستلزم لبداهة التصور الاطراف عندنا لكن
يأتي تقرير ما يعلم من عبارته من ان الكسب لا يجري عنده في التصورات والاولى
سواء ان تعالى ان منع قوله هوى الاشكال على الامام ان تعالى سلمه الا انه
وجوب بان الكسب في التصورات انما يكون على تقدير ان يكون التصديق بالمطلوب
محتاجا الى النظر وهو ممنوع فان الاشكال عليهم بالزامه وان سلم فانه لا ان التصديق
الكلي بواسطة الحواس الاصلية في ذاته كذلك الا بمساعدة النظر الخارج

قوله واذا وقفت بهذا السؤال هذا مدلول على ان اصول المذكورة لا يسعى الحكم
لاجله بد ورد على ما سبق من انسداد العلم الى البديهي والنظري وذلك لسلكه لكن
قوله ليس كل واحد من الاشارة الى ان الاولى من الكلي في عبارته الذي يصدق
هو الكلي الانزاعي وتندفع ان له وجه آخر نحو الخلط وبعد عدم العلم فان

ان يكون

ان يكون مالا وقد يطلق المحمول الكسبي وهو الاعتماد على خلاف ما علمته الشارح
لاعتماد ما سبق من ان الاولى ان البديهي عبارة عن عدم الاحتياج الى النظر
يكون الكاشف للعدم واجب بان عدم الاحتياج في جانب القدم عدم الاحتياج
المصور وفي الكاشف عدم احتياج عبارة الموصوفين ودليل على عبارة الفصل للاخر
الكاشف العدم ولا يعد ان تعالى قد تسلم الاكار ان العبارة بالاحوال والمفصل
يكون في محل اللازمة والمعاد والشرطة كما انه يكون في باب الموضوعات قوله واما كان
المصور مفسرا باي بعد العبارة بعين تفسير عدم المحمولية لعدم الاحتياج الى النظر لا الى
ورود النظر على ما هو عبارة عن هذا الكشاف قوله في توجيه هذا المعنى عبارة الموصوفة
على ان هذا التفسير بعيد ليس بنظر ولعل وجه عدم الظهور هو ان تفسير الاعم لان
الى تفسير بالاحتياج الى النظر الاعم من عدم المحمولية وهو المطلوب والتفسير بالاعم غير جائز
عند العقل بل عند الجمهور والمحاورين على ما علم في محله المحمول بالحمل الخارج على النظري فحكم المعلوم
بالفعل بعد صار ما هو غير محتاج الى النظر معلوما فكان التفسير بالمساوي لكن بين ان
تفسير عدم المحمولية بعبارة عن المعلومية لعدم الاحتياج الى النظر تفسير بالملازم الغير
المحمول قوله على بعض الاعاظم حاصل الوجه انه اطلق المحمل ويريد الفرد الخاص الذي
المحمول الى النظر بناء على ازمان غير المحمول ليس محتاجا ولم يرد ان هذا المعنى المحمول
بالنظر مستدرا وسوى لبرد عليه ان المعتبر ركني المذكور والحق المذكور وكما كه وعلى
على هذا الوجه عالي مناظر انتهى كلامه ولا يعد ان تعالى ان وجه الامر بالسائل سواء
يكون المحمول النظر والحاصل على اطلاقه محل مناقشة كيف لا وان كثيرا من المعلمين
كما لا يخفى على من له ادنى المام بعلم الوضوء وصفه وانه يحصل لهم النظريات
لان تحصيلها يستدعي ازمنة طويلة ومسئلة مطلقة بخلاف تحصيل بعض النظريات فانه
يحصل في زمان قليل ولذلك ان الاصعب تحصيلا اكثر جهلا مما هو اسهل وادق

وقد ناقش فيه بان طول الزمان والمسافة لا يستلزم الاحسية تامل قوله
لزم الدور وهو اشارة الى ان قوله المصنف والا لابد ان يمنع لزوم الدور لان
السبق ان اسند الى مصدر بمعنى يمنع اللزوم تامل قوله والسلسل والدور
او الواو الحالية ان قلنا باستلزام الدور السلسل كما مر في بحث المطلق
في حاشية المطالع والا فالواو او اداة التفصيلية كما هو الظاهر بيده ماوجد في بعض
النسخ كلاهما ومدلول الدار قوله والدور توقف الشئ والموقوف على الاصح
الترتب المعلول وعلى الاستلزام وعدم الانفكاك لان الموقوف هنا سواء الدور
والحال لا الدور الواقع وكذا الاصول ان الدور عبارة عن توقف الموقوف عليه كما هو
المصرح في بعض الكتب المعتبرة كالمواقف فيكون مورد الدور توقف الشئ على
ما انه موقوف عليه بالمآل فان قيل ان ماوجد في كلامهم من تعريف الدور بتوقف الموقوف
عليه على سلسلة التسلسل والدور في المحسوس عبارة عن توقف المسبب بالمآل على
توقف كل واحد من الحلقات على الآخر الموقوف عليه دورا محسوسا في كل ما وجد من اد
الدور المصرح دورا ان وجد على ما هو احد قوله اما مرسه او طرابته اشارة الى
تفصيل الدور وبيان المسامحة من الدور المصرح والدور المصرح بالمناسب الاول
متعلق بقوله مرسه او طرابته بالموقف الاول دون قوله موقوف وحمل ان متعلق
لقوله موقوف بجميع التوقفين على الاول يلزم البداءة واستمرار توقف كل
واحد منهما بالاخر وعلى الثاني يلزم ان توسط الا ان يتعلق قوله مرسه بالموقف
والمقابل بجرابته ما هو التوقفين لكنه يوجب الاشتراك في الكلام وطرح الحلال
عن الانتظام على ان قوله مرسه او طرابته متعلق بقوله يتوقف واذ الواو
بالموقف الاول الموقف بمرسه لانه المتبادر عند الاطلاق فيكون معنى الدور
توقف الشئ مرسه على ما توقف اما مرسه او طرابته فيكون الدور المصرح

توقف

توقف الشئ مرسه على ما توقف عليه مرسه والدور المضمر توقف الشئ مرسه على ما توقف
عليه مرابته واعلم حينئذ ان هذا الحد تسليم المتبادر عروض عن السوق والاسلوب
مع انه يلزم الواسطة وعدم حاصره بوجه الدور المضمر لانه الحال ان عطف قوله مرسه
او طرابته متعلقا بالموقف الثاني مرسه وهما احتمالان آخران اقرب والاحتمالان
ماذكر تامل كما سوقف ما مصدريه اي كموقوف اه فلا تسامح تامل قوله
والسبب هو ترتب امور غير متناهية وهذا ان الكلام هنا في مطلق السبب او هو محال
مما لحن فيه كما يظهر من سياق الشارح كالا يخفى تامل قوله عطف على قوله مدلولها الكلي
كلا لانه لا يطابق بالمساكسة تامل قوله وقد يجمع ضعفا منها وانه حينئذ لا حاجة اليه
الاعارة او حسن اتفاق قوله فان حمل على بعد ان يكون هذا السوال لحمل وجه
الاول انه يلزم ح ان يكون موكلة او مطابقا لما لكن اما سيدل به على الطرفية
ان الاسد لال لا سوقف على بدايته على المعلوسة المتاخرة يلزم ح ان يكون موكلة
غير صادق في بعض الامور والثالث انه يلزم ح ان لا يكون موكلة اصلا وتاملا على هذا
السيد وهو ان الاسد لال به سوقف على صدقه في بعض الامور وعدم صدقه على بعض
الرابع انه يلزم ح ان لا يكون معلوله ما على هذا السيد بطرابته الى والجواب المذكور
سوال تعلق جواب من الاخرس تامل قوله على ان السيال جواب عن المنع بانتفاء
السيد المسوقة لا صادق ان السيال هم في الصدقتا اعم الحصل كل سيد بوجه
كل مرتبة على سيد بطرابته جميع السيدتا سوقف على السيد بن بالعابدة لان الحصل
معلل اصادق ربع السيد بن سكة الساوي اعم سيد ربع اسي وسيد لكن سيد
اما افقر السيال في السيدتا كما جاب السوال ان وجوب السيد بن بالعابدة
في ربع السيل الاعتباري ليس سببا على كل السيد بن بالمساكسة على كل بوجه
الحمل او لمتاخر في جانب السيدتا واصاجا في بطرابته لا على كل السيد بن

خلافا في التصوريات لان الشرط كون المقيد بتصور الاطراف من حيث هو
معاملة بحصل ما في نفسه تامل قوله اذا حاولنا اي تقييد ما بحصول شيء من
التصور والتقييد والاول شيء حاولنا فلا بد ان يكون علم آخر والا لزم ان
يكون العلم الآخر هو العلم بالمبادي التصورية والتقييد فلا بد ان يراد به ما هو اعم
من العلم بالمبادي ومن العلم بالنسبة الحكمية الذي لا بد منه لحصول النظر من العلم بالمبادي
وكذا الكلام لا بد من العلم بالنسبة بنظر الحكم ح لانه موقوف على العلم بالنسبة الموقوفة ان الدور
والتسلسل والوقوف على الحق جائز ان يكون والكل باطل فلا بد من وقوف ما ينافيه
العالي تامل قوله بكون حصول علم آخر وهو اعم من العلم بالنسبة بالمبادي
لسؤال الدور والقبح والقبح لكن المناسب للسوق واللام لقوله ولم يرد بهذا العلم
بالمبادي قوله وهو السبب واقطع وقع الضمير الذهاب الذي في قوله مذهب وصح
ان يقال لما كان الذهاب مسارا ناشئا من المذهب وله مرور على الطريق صح الضمير
ورجع الضمير الى ما فهم من الكلام من الذهب تكلف كما لا يخفى قوله او يقول فيلزم الدور
والظاهر السوق سواء قال بحصول الدور او بما مر من الاستلزام تفسيا ولا اضافيا فان الظاهر
من هذا العنوان هو الدور في باب التسلسل مع انه يعتبر فيه تحقق في سلسلة الدور
لازمة وليس كذلك في الدور القبح وحاصل قوله فانا ان مذهب اه وقوله
او نقول حاصلا وسانا قوله ولم يجز الا بحمده تعالى الان يقال ان الحكم بلزوم
الدور مطلقا ولكل احد لا يصح ان يكون ولكل معتبرا فان الدور القبح انما يلزم
ولكل لو قال وهو الظاهر وقوله بهذا اشارة الى تفسير الاستلزام بحيث يقال سلمنا الدور
بحصول المراد ولكن لم يكن حصول المراد بهذا العلم الذي هو من المبادي التصورية
بحصول النظائر حتى يلزم الدور بل بحصول علم آخر وهو العلم بالنسبة الحكمية
بحصول المقدمات حتى يلزم الدور بحسب الواقع انما قيد بحصول
بحصول النظائر حتى يلزم الدور بحسب الواقع انما قيد بحصول
بحصول النظائر حتى يلزم الدور بحسب الواقع انما قيد بحصول

قوله

قوله يلزم ان يكون ان سعد ما على نفسه وعطف عليه قال ب قوله والوقوف
على الحق وقد ناقش فيه بان عدم المعلول لكل الاول كما لعل الاول موقوف على
عدم المعلول الاول كذلك الواجب بما ثبت على ان ما يتوقف عليه الشيء وهو واقع عليه لعدم مانع
ان عدم المعلول الاول ليس بحق لذاته كذلك عدم المعلول الاول فانه يمتنع
لذاته والجواب ان المراد من الممتنع هنا ما يعم الامتناع لذاته او لغيره
لانه الكافي في مطلوبنا هنا ولا شك ان عدم المعلول الاول ممتنع لغيره وان لم
يكن ممتنعا لذاته تامل قوله اذا كان الدور مرتبة واحدة اي دور القبح
وهو الذي يكون موقوفا على امرين مرتبة كما يشعر به التعليل وسند الجواب قوله على
التصحيح دون التخصيص قوله كما اذا توقف ونظر ما قلنا في قوله
في صدر تسلم العلم والمنع كالذي حصل وقف توقف او لعل ان يكون ما مصدرية
والمعنى كتوقف اعلى باب وب على باب وقف كما لا يخفى قوله يلزم ان يكون الخط
ان يقال يلزم ان يكون الشيء سببا ما على نفسه بمرتبة خصوصية ما وقد دون مادة
لان الشرط هو كون الدور دورا مضمرا من غير اشارة الى مادة خصوصية الا ان يقال
ان الشرط هو الممثل بالمثال المذكور وقس عليه حال الدور القبح يعني اذا كان الدور
مضمرا كما اذا توقف اعلى باب وب على باب وح يلزم ان يكون ابتدا ما على نفسه وحاصل
منتهى حصول مراتب بالمثال المذكور يامل قوله وهو واحد اي في آن
واحد كما هو الظاهر سواء كان ولكن الآن ان حصول الخط او لا يخفى بهذا علما ادمن
ان الصحابي في قوله ليس من شرط حجية ان يكون في الوجود ليس الصحابي الآن رفع الخط
بل المطلق بان يكون مع الخط او مع صحابي بعض وقد ناقش في هذا طرف الامر
الغير المساعدة في الآن والازمنة الغير المتناهية فيجوز ان يكون ما علما من
الزمان الواحد والازمنة المتناهية بحصوصه او المطلق من غير تخصيص لزوم

منها الان تعالى الزاد من قوله وهو ما تعلق بالارسنة الغير المتشابهة كما يشهد عبارته
قدس سره في سان ما هو حاصل السوال لا سال ان قوله لسس من لوازمها ان لحكم باطل
على هذا الوجه لانه مدلوع ان الممنوع هو حصول الامور الغير المتشابهة في ان واحدة
لان اجتماعها انما تصور اذا اتحدت في واحد لانها تصول ان الزاد من الاصناع
المذكور ما هو الاعم من الاصناع الحقيقي والبعض مع البعض كما مشرنا اليه قوله
والعدد ليس من لوازمها وانما في اللزوم مع ان العدد ليس ان يكون في الوجود
لان هذا القدر كاف في الحط ولان اسناد الاصناع في الكتاب الى العدد على اطلاقه على
العدد بكلا الوجهين فانه يكون ان يكون لكن الموجود عند الشارح هو الاسناد مطلقا
لان العدد مطلقا لوجه الاستعداد والقوة كما صرح به قدس سره في الدرس
الآتي فجاز ان يحصل لنا علوم غير متناهية بعد ان لم يكن عددها كذلك
على ان كلمة العدد حصول الامور الغير المتناهية لانه على عدد بر نظرته الكل ما يحصل عددا
يحصل هو المتناهية لانه على عدد بر نظرته الكل ما يحصل عددا يحصل هو او لا يحصل
هو الثالث وهكذا وبه انه مسوص بما كانت الاملاك الغير المتناهية على ما يراه الخصم
ان يحس وان كانت عددها لكن بسبب لزوم التسلسل الغير متناهية وسلسلة الامور
الغير النهايية لم يتقدر ان يحصل الامور الغير المتناهية لان في الزمان الغير المتناهي
لا يسع ولا يصدر من النفس الواحدة مسندة واحدة من تلك السلاسل الغير المتناهية
وبه ان هذا انما يلزم لو لم تلاق السلاسل وان لا يجوز الاشتراك في الطرفين وبه عامة
وانما وقع على هذا التقدير ركون الكاتب لا مطلقا لانكون الوجه الاول فصلا في الترجمة
والحاصل وبه ان هذا راجع الى الاول وتعرفت عامة وانها وان كان بالبين
قوله لكن بسبب توقف الكتب الى البدن الذي هو حادث قطعا ان يعد على الحصول الامور
الغير المتناهية في الازمنة المتناهية لا يقال ان هذا مبني على مذهب الصابئين لانه معلوم

بالضرورة الا ما حصل لنا في بدن لم يسبق لنا في تعلقها بدن آخر وانت
خبير ان هذا ابطل جميع ما ذكر كلام على السند والظاهر ان السند مسامح
بابطاله وبوجه فتوجه قوله في زمان واحد الى آخره سابقا يحمل الوجهين
الاول هو ان يراد بالزمان الواحد الآن ومن الارسنة المتناهية بالزمان
المتناهي لواحد عوله رحمه الله تعالى سابقا من قوله وهو اوفي زمان متناهي
يكون المراد قوله رحمه الله تعالى ما تعلق الارسنة الغير المتناهية او الا
بخصوصه يكون الزمان المتناهي مسطورا معتدا في نظم الكلام الشارح او
مردكا بناء على الاشتراك في الحكم مع الآن والثاني هو الظاهر المساعد قوله
في زمان واحد او في ازمنة متناهية والراجح قوله رحمه الله تعالى وهو واحد
ما تعلق الارسنة الغير المتناهية من الزمان واحدا كان او متعددا او الزمان
الواحد مان يكون عدده من الارسنة المتناهية مسطورا او معتدا في نظم كلام
الشارح او مقدرا كما ساء على الاشتراك مع الزمان الواحد في الحكم وايا ما كان
يكون الآن مقدرا كما في الشارح والحاشية سابقا وعلى اراد الاشتراك مع الزمان
الواحد في الحكم والحمل ان يراد من الزمان الواحد الآن ومن الارسنة المتناهية
الزمان المتناهي على هذا يكون الراد بقوله رحمه الله تعالى وهو واحد ما تعلق
الارسنة الغير المتناهية بقوله المتناهية مطلقا من غير تخصيص بالزمان سواء كان
زمانا او طرفا من الآن او الآن فقط ويكون عدده من الزمان المتناهي
مسطورا في نظم كلام الشارح او مقدرا كما ساء على ما ذكروا الوجه الاخير ملائم
قوله قدس سره لي سابقا من قوله وهو واحد في زمان متناه بوجه قوله
يحمل عليه اشارة الى الجواب عن المنع ما تبات المعتدة المتوجه الى الملازمة المتوجه
قوله فان اردى به يلزم ح ان يعد الغرض فرضه الى ما لا يعد بر وهو بعد يجوز

ان لسلم محال لاداته حصران فيه اشتباه الخط قوله اما دعواه في الآن
او في الزمان الواحد على قياس قوله فعلل علة جواب عن المنع ما يقال
الممنوع هو لزوم استحضار الامور الغير المتناهية اما دعوه او في الزمان
الماضي على تقدير مطرته الكن حاصله ان المراد من الامور الغير المتناهية
المذكورة في الدليل هي العلوم والاول والادراكات التي هي صفاته الحكم العلمية
دون نفس الادراكات كما توهمه المانع قوله الحكم علمها بانها معدات والعلوم نفس
معدات بناء على شرائط وعلل موضحة لصحة اتصافها في الوجود وهو يتمة حصول
الخط لان الشرط والعلة الموضحة من لوازم المعلول تأمل قوله هي العلوم كما دل
عليه عبارة الاستحضار في قول الشارح وما من الاستحضار بالحصول والاتحاد
بتكلف وانما قال هي العلوم مع ان الامور المتناهية هي المعلومات لانهم حرفوا
وكيف النفس من نسل الوكر في الكعبة وهو لحث لان ما فوقه الوكر كما بين
من في موضوعه لحب ان يكون امرا قابلا لان ينسب الى الزمان بحسب الوضع كما
ان الزمان كذلك ويكون الوكر في كل جزء وضع في زمان حركته في قسم آخر من ذلك
الكمتات والمعلومات التي هي محركة النفس هما لعب حامد لان ينسب الى الزمان بحسب
انسام الزمان والجواب منه ان هذا العمل تشبيهي لا تحقيقي حتى يرد ما ذكر من انه
لا فرق في وجود هذا السوال بين الوكر في الكمتات الخارجة التي هي نحو من الوكر في
الكمتات النفسانية كما اورد واعلم ان الشبهة العامة في الجواب اعني كلا من يتسلسل

قوله

قوله ما لك اذا اردت تعليل صحة ارادة المعلوم من الامور دون تعليل
لصحة استناد من قوله ان الامور الغير المتناهية بحسب العلوم اذ لا دليل على الحصر
كما لا يخفى قوله بالعلوم السابقة اي موجوده على ما صل مناقشة ظاهرة بالا ان يحمل ايجاده
على التسبب دون التوليد قوله لانها لما هو وجوده استحضار ان المراد من الما بعد
في الشرح هو ما بعد الامور مع الخط يستلزم ما بعد البعض مع البعض قوله
واستعداد الشيء هو كونه مالقوة وهو نتائج لان الاستعداد هو التهيؤ بسبب
ما والمعدات اما موجدة او مهيئة دون الكون ما يكونه قوله بمعنى ان
ما بعد انه ان الاستعداد اما من نسل المعدات او من نسل الشرائط والعلل
الموضحة بان كان الاول يلزم التسلسل الاستعدادات وان كان الثاني ملائما لما بعد
لجواز اجتماع اللازم المساوي مع الشيء المسلوم عدا اجتماع اللزوم مع ذلك
الشيء ح لزم اجتماع المتضايفين الخط تأمل قوله فالعلوم السابقة اي من نسل الدليل
المثبت للمقدمة الممنوعة كما اشرنا اليه في صدر الكلام والضمير للتوضيح وهو التوضيح
بعد ان الموقوف عليه للشيء الخارج منه اما المعدات وهو المعبر في العلة الموضحة ان
العلة التامة والشرط اعني الناقصة ما والطلل الاول منت انتا اعني احد الاولين
لا يمكن ان كل واحد منهما واحد الاجتماع مع الخط بامثل قوله فيلزم ح بدل
على ما ذكرنا من ان قوله فعلل اشارة الى الجواب باثبات المقدمة الممنوعة وكذا قوله
فيتم الدليل اه قوله واحد اشاره الى منع الاجتماع في العلل الموضحة والشرائط
مطلقا بل اما لخلف العلل والشرائط الخارجية وهو نوع تحكم كما لا يخفى بعد اسا مل
تأمل قوله من تلك المعلومات السابقة اي بعضها بقرينة قوله لان المعدات الخ
قوله على سبيل الخط ان هذا الفرق ما هنا يحرر العمل والذهول عن البعيد
والقريب من غير ملاحظة زمان الخط وبعد بقليل يرد ما سيأتي من انه لا فرق بينهما لان

المعلم عن الوسيط بعد زمان حصول الخط دون زمان الخط بخلاف العقل فان العقد
عامة في زمان الخط وحاصل ان ثبات العاجز عنها وهو ان للحس الباطن بالحس
الى ما كانت احوال بلث والادراك والعلم وبين الصورة الحاصلة عندها والنسبة
وهو زوال الصورة عنها كيف لا يعقد بها على ملاحظتها الاجسام ادراك هذه
و الذهول والغفلة السين بالسهو هو زوال الصورة بينهما كيف يعقد بها على ملاحظتها
منافيا اصطلاح كيف هذه وادراك هذه وبعد حالة متوسطة بين العلم والجهل
واما عدم الاستدلال هو حال الذهول او العلم وفيه رد والظن في بعض المواقع
انه حال الذهول على الظاهر ان قال العلم قد يقال كون العقد حاصلا بعد سهو
بالمعنى المذكور محل تامل على الظاهر ان بعض منها قد يكون لساسيا تامل قوله
ظهر ان العلوم والظنون انه قوله الجهل معارضه قوله في الحد اي في البعض مثل
العقد حاصل القوة قوله فاعلم والظاهر اشارة الى ان العقد المعهود والحمل ان
يكون من كلام السائل وكذا الجمال في قوله محله اي بالقوة قوله محله اي بالقوة بمعنى
الصورة بالقوة لكن يسلم لان العلم الاجمالي علم بالعلوم كلها واذا تعذر ان الجواب
على السائل ان يدعي بهذا على الخانسا ما يعلل لا الاجمال بمعنى القوة لان في مرتبة
القوة سواء كان قوة او بعدم يحقق علم اصلا بتفصيلها وجوب اصحاب علوم
غير متناهية وهذا لا يقال في رد ما قيل ان قوله محله اشارة الى العلم الاجمالي وان
قوله بالقوة اشارة الى التمكن ان يعاصل العلوم وملاحظتها بتفصيلا فكان السائل
قال لحد ان تكون العلوم السابقة ملحوظة اجمالا او ان تكون لحد بعد السين
ملاحظتها بتفصيلا لانه لحد ان يقول ح والقوة بالواو العاطفة على اي السين
قوله على اما سهو ولا اعتراض ان فيه سواء كان ترتيب الخ لان هذا الجواب
اشارة الى منع وجوب اصحاب فيه الادراكات بالقوة كما لا يخفى اصحابها بالفعل

وان الجواب

وان الجواب السابق اشارة الى منع استحالة الاجتماع بالقوة فلا يسلم وجوب الاجتماع
قوله بالقوة القريبة دل على ان السهو في عبارة السابق وان كان مطلقا لكن الاولى
بعبارة العروة لانه المتبادر عند الاطلاق قوله لان حصول المتوسط في السلسل
والا ولا ان يقال لا يسلم الا ان يكون لها بعد العام حاصلة منع وجوب
حصول جميع ما يتوقف عليه الخط بعد العقد الى تحصيل الخط وبعد حصول الخط او
الواجب في ذلك الزمان نفس الاحصول المبادي القريبة واما المبادي البعيدة
فلا يجب الاحصولها في الجملة وله على نفس المتعاقب في ازمنة غير متناهية ويقال
ان سهو كلا ان الخط سابقة مرتبة يجب حصولها في ذلك الوقت وبعد الكلام الى
ذلك المبادي وبكذا الى كل مرتبة يعلم وجوب حصول جميع ما سوى عليه الخط في ذلك
الوقت المساوي من جميع حصول امور غير متناهية فيه ويمكن ان يجاب بان حصول
المبادي القريبة واجب عند حصول حدوث الخط وتحصيله دون بقاء زمان حدوث
حصول الخط بل زمان حدوث المبادي القريبة حتى يلزم ما ذكر بل زمان بقاء وكذا
في مبادي المبادي الى غير النهاية فان حصل المبادي ان تحصيل الخط مطلقا بالنظر بعض
حصول جميع المبادي الغير المتناهية بعد تحصيل الخط بعد حصول اذ لا يدرس كل
واحد من الوكر التي بين تحصيل المبادي القريبة وتحصيل وذلك المبادي اعني مطلقا بالنظر
ملاحظة في تحصيل ما اعلم من الوكر الاولى التي لتحصيل المبادي القريبة بها القريبة بها وكذا
الحال في تحصيل وذلك المبادي وبكذا في كل مرتبة الى غير النهاية يعلم تحصيل الامور الغير
المتناهية في زمان متناه هذا تمام وجوب الوكر الاولى في كل واحد كما في صورة العلم
وعلى عدم التسليم نلتزم ان ملاحظة المبادي القريبة لا يمكن في بعض الوكر الاولى وقد يحدث
بعد متناهية قوله ملاحظة عند الاملاحظة والاعتراض ان هذا المحذور ياتي على
ملاحظة تلك الامور بعد السهو الى الخط لا على كسبها ملاحظة وجميع المحذورات كما لا

من العوارض الذهنية بل من الخارجة وفيه تأمل قوله فان النظري بمعنى اللابدلي
يعني ان التعامل عن البداهة والنظرية تعامل العدم والملكة فلا يلزم من كذب احدهما
صدق الآخر الا اذا كان الموضوع موجودا الا الامكان والسلب حتى يلزم كذب
احدهما ثبوت الآخر سواء كان للموضوع موجودا او معدوما وانت خبير بان لا اولى ان
يقال ان البداهي بمعنى اللانظري على ما سبق البداهي فالاحتياج الى نظر منكر والنظري
فالاحتياج اليه قوله صدق كل شيء منه ان الكل مطلقا على سبيل منفصلة مانعة الجمع بهذا المعنى
نفس تصور من وضع الشرك والثاني للكل من حيث هو كل اي الكل المجموعي والثالث كله
واحد واحد اي الكل الافرادي لا سبيل الى شيء اما الاول فلا يصح ان يكون المعنى صدق
كل شيء في مرتبة محض الترتيب من غير ان يكون الكلمات الا مساوي العنوان للترتيبات
الواقعة بين الكلمات وانما يلزم لصحة الترتيب مدخولا الاثنين والخمسة مرتبا معتدا به
في كل مركب بقدر اجزائه واما الثاني لان المقتضاه ان للكل المجموعي لا بد ان يكون
معنونا باللام او مضافا واذا كان منكرا كما صححتم به فالكل افرادي وانما يلزم
ان لا يوجد الترتيب اصلا من غير معاني الا ان تقدير الكلام مطلقا فيكون
تقدير الكلام صدق اجزائه الشيء ومراده من الشيء ما قصد تركيبه لكنه قال لفظة افراد الضمير
في قوله في مرتبته واما القلب فلانه لا يصدق العنوان على شيء من افراد المعنون
وان لا يحتمل من غير معاني الا ان معاني المراد صدق كل شيء من اجزاء المركب او صدق
ترتيبه وفيه ورود والحق ان يقال من اجزاء المركب او ما قصد تركيبه والجواب ان الكل
في امثال هذه المواضع يراد به ما في صدق كل شيء في مرتبته رد عليه ما ورد على
الاول من وجوب الترتيب في الخ الواحد لكون ترتيبا معتدا به في كل مركب الا ان يقال
ترتيب الشيء بحسب اللغة صدق اجزائه في سواهما الاضافة بها والقول ان صدق
مآل قولهم صدق في مرتبته الى صدق جميع اجزائه في مراتبها وسواهما الاضافة بها ضعيف

كما لا يخفى

لما لا يخفى صدق الكثير المعتد به والموصوف بالمعتد به بشارة الى ان المراد من الاشياء
ما فوق الواحد والا لكفى قوله كما مشار اليه في الشارح قوله وكذلك في كل موضع واعلم
ان قوله صدق الاشياء اشارة الى الاجزاء المقارنة وقوله بحيث مطلق على ما اسلفوا
اشارة الى الجزء المتصور على حاصل صورة الاشياء المتعددة بشيء واحد قوله
مطلق على ما اسلفوا اي الواحد اطلاق اسم الكل على ما يصح كما هو الظاهر او المراد صحة الاطلاق والاستعمال
وعدم الاطلاق والاستعمال وعدم صحة الاطلاق بمعنى الحمل لكنه شائع في الاستعمال
وكثير الاسم ههنا يحتمل ان يكون بمعنى الغلط او بما في المصطلح وفي مادة الفرق
عليها اشارة الى اما مطلق فلعدم الواحد كما لا يخفى والعكس بعكس الموارد وفي
بعض النسخ الاشارة والصورة هو الظاهر ان الصورة جزء المسمى قوله ويكون لبعض مطلق
على قوله مطلق وفيه اشارة الى ان هذه النسبة لا بد ان تحصل بعد الترتيب فظهر فساد
ما احتمله الشارح من ان المركب اعم من المنظوم والمأخوذ الصدق فيما مر وبان لان
في مركب يحصل هذه النسبة الا بعد التركيب وانت خبير بان الاشارة في محل المنع لان
عامة ما لزم من السلف وهو يحصل هذه النسبة في صورة الترتيب اما وهو يحصل بعد الترتيب
فلا كما لا يخفى قوله بالعدم والتأخر السبعي او الوضعي الحسي بحيث لا يزعزع لان المسمى
ما اسلفوا من الآخر لا يكون الا احد الوضعي والقول بان المسمى غير معنى المطلوب
لا يعني ان الضروري ملزوم كان المأخوذ صدقه بالضرورة من جميع الوجوه بالاعتبار
عند بيان معنى الكلام ويكون المسمى حالا كون تلك النسبة ملتبسا بالتقدم
والتأخر مثلا ان نسبة الجنس الى النوع على سبيل التقدم موصوفا على مسمى الفصل
بتأخر مسمى الفصل موصوفا وفيه ان النسبة نفس التقدم والتأخر ما لم
وكذا الكلي مع ما اشارة الى قوله الاولوية معناها بالمعنى الذي ذكره الكلي مع
واما المسمى في غير السوريات فيكون الجزء المسمى وما فوقها وقد يكون ما فوق الواحد

ولا اعرف قوله وكذا الكل جيد قوله واما اعتبر لفظ الامور دون ان يقول امر وفي
بعض النسخ واما اعتبرت اي بصورة الامور تامل قوله لان الترتيب لا يمكن
يعني اما اعتبر في تعريف الفكر لفظ الامور لان الترتيب سواء كان لغويا او اصطلاحيا
لا يمكن الا ان الترتيب الاصطلاحي حط على ما من لغوي واما اللغوي فان كان للفظ الكل
كما هنا فظاهر وان كان افراد يلتعلق الترتيب وان كان احاد واحدا
الا انه بالعكس الى العرتامل قوله والمعلوم اي الزاد بالمعلوم هو عطف
على قوله الامور قوله بين تجنا ول مقر فصدق الدليل وهو قوله فان الفكر وهي
الملاحظ وهو قوله في سوان الزاد بالمعلوم الحاصل صوريا والاول ان يحمل المتناول
على الموصوف قوله والظن والظان ان اراد بالظن ما يقابل اليقين فلا يصح
ذكر الظن الا انه ذكر مسامحة لعدم تناول العلم اما بقوله كما في الصور او الا
عكس الترمذ لان جريان الفكر في المعدوم ممكن وان لم يقع والدليل عليه كما صرح
به عكس سره في المصور والمصدق اي المصور والمصدق قوله واما في الظن فكما
يدل الحاط لا يحال ان الضوء قطعي فكيف يكون الفكر في النظر كما شرنا آنفا من ان الاول
من الظني ما لا يكون قطعيا بالسر باد وهو اعم من ان يكون بحيث غير قطعي او بحسب به
صرح عكس سره في الحواشي العضدية قوله وكل حاط بالظن ان يحال وكل ما يتصور
واما على الظن لانه يمكن ان يكون تصور المصور بكذا بدلا على حاط بتغير نسبة التركيب
قوله واما في الحمل اي الحمل الركب قوله كما مر اي كما ذكر في قوله وتركيبا لان الفكر
يعني الترتيب ليس الا مر الذي قبل وكذا الحال في قوله كقولنا بدلا على حاط لكن الحاط معلوم
فلهذا لم يحتاجوا الى قول هذا الشارح لا يحال ان الكبرى قطعي فكيف يكون الفكر في الحمل
لانه قد يوجد جوابه في الظني على ان قول ان الكبرى حمل لان الاصح ان يقول مندرج تحت
الاوسط الموضوع في الكبرى تامل قوله غاية لا يقال ان عدم الاطلاق لا يدل على الامتناع

والاول

والاول ان يقال يطلق حقيقة واما على الاول لان المتبادر من الاطلاق عند الاطلاق هو الحقيقة
قوله وهو اخص وجه اذ لا مدخل له في اصل الحاط قوله لانا نقول الالفاظ لا يسئل
وحق العبارة الحاط المشتركة ان يكون ضمير انا عائدا الى الزالم يعم قوله الزاد وهذا ظاهر
قوله لانا لم نعتبر في الاصطلاح قرينة لما ذكرنا لا يخفى لان القرينة لا بد ان تكون
ظاهرة كلمة على ما مر بخلاف الاصطلاح فان وجد لكن ليس كذلك ساقط قوله
وهو اعم من ان تكون تصورية او من المجهول اعم من ان يكون تصوريا او من كل ما علم
كان او لم يكن تصورا وتصديقا او من كيف اذا علم كان ادراكا تصديقيا
والتركيب مرادف للتاليف فعل التاليف اخص منه اذ التاليف ما جود من الامور
فلا بد ان يكون بين اجزائه الموالفة مناسبة وملاءمة بخلاف التركيب اذ لا يحتاج ان يكون
كذلك واجيب بان الحكم بالترادف انما هو باعتبار المعنى الاصطلاحي لحاط في اللغوي
وقد مر فيه في الحكم بالترادف لاحتمال التباين والحاصل ان الركب عند اصطلاح
الحكماء والطبيعيين اخص مطلقا من المولف لانهم اعتبروا في المولف التركيب من الاجزاء
المختلفة الطباع دون المولف بل الاعتبار عندهم التركيب من الاجسام مطلقا سواء كان
المطلوب لا بد بين اجزاء الصورية في المبادي عند المعلومة حاط واما عند المجهولية
فلا فلو كان المبادي معلومة بما يعرض من جميع الوجوه فلا اسحاء لخلاف الحاط فانه لا بد
من جهتي المعلومية حتى يمكن الوجه والطلب والمجهولية اعني لتمكن الاستدلال و تحصيل
بالنظر والسبر وعليه مدار كلامه من هذا السياق يظهر مراد الشارح من قوله لا استحالة استدلال
المعلوم بان مراده بالمعلوم من جميع الوجوه وحمل ان يكون مرادها بانه كما يحصل
استدلال المعلوم كذلك يحصل استدلال المجهول فلا بد في المطلوب من جهتي المعلومية
والمجهولية تامل قوله فينبغي وحق العبارة يحب ان يكون قوله حتى يمكن يطلب
يدل على ان امكان الطلب يدور على المعلومية وجوبا وهو موقوف على امتناع ان يعلم

مايلى قوله فى اجمالها وتفصيلها وحاصله ان الترتيب بين الامور الاجمالية مما يعنى قوله فى بيانها مدخل قوله اذ لابد لكل وحد ان يدل على اللازم الخارجى والكلام فى اللازم الذهنى اذ هو المعتبر فى الدلالة الالتزامية ولو سلم ان هذا امر خارجى وهو معتبر فكانه حمل بيان للمكرر فلا يخلو اما ان يقال اذ لابد ان يقال اذ لابد ان يكون المكرر مكررا مستفادا من التركيب فحذف المكرر والمراد من المكرر هو الترتيب وقوله العقود انما عدد مع ان السعى الباطل يحصل بغير هذا الحى العمارة ان يقال كما مر فى السرير وحاصله ان هذا اختلاف فى العرف المعارف فلا فائدة مايلى قوله كالنجار للبيت برهان على الكل يجب ان يكون عاملا للكل جزء فالقول بعامله الحى رد للمفسر وتشبيه للمحسوس كذا المحال فى نفس بالنسبة الى المكان فلما ان المكرر عبارة عن مجموع الامور والمتأثر بتلك هو الظرف من هذا الساس مايلى قوله اشاره الى العلة الغائية اى المطابقة وحاصله ما وكذا المحال فى قوله اشارة الى العلة العاشرة تدرج قوله فان الوصف من ذلك الترتيب والظرف ان يقال من ذلك المكرر فان الكلام فى على المكرر وقد يقال ان الساوى وانما يجوز من المكرر باعتبار الترتيب لا باعتبار المجموع وهذا مستفاد مما ذكر واعلم ان الوصف والعلة العاشرة يجمعان مالذات متغايران بالاعتبار فلا يرد ان الكلام فى الاشارة الى العلة العاشرة حالة لعلى الاول ردا على المدعى مع انه لا يخلو عن شئ وقد يقال ان هذا اشارة الى جواب وحاصل مقدر لو ذكر هنا لاوهم وحاصله خروج عن السياق والسوق كما لا يخفى مايلى قوله كل مركب فعلى الاول ان يقال كل جسم صادر لان الوصف لا يكون لعلة ما وتة وصورة فى الجسم مع بقى آخر الدرس على الترتيب يخصص بالاجسام ومع ان الصحيح مايلى اولى وقد يعرف من المادة والصورة ومن المادة والصورة بان الاول يتحقق بالاجسام بخلاف الاخير فانها تكون الاعراض والاجسام وهو صحيح فى حاشية الخ فلا وجه لقوله فى بعض النسخ والمادة

والصورة

والصورة انما تكونان فى الاجسام اى هذا مبنى على عدم الوقوع وعلى ما هو المشهور المتعارف مايل حاذا جاز اى كل واحد منهما اذ الجمع بين المركب مايلى قوله حاشيته الخ قد ان مدعى الخطيب ان الصورة خارجة عن المركب ولا يلزم الدور وانت خبير بان معنى هذا ما ذكر فى حاشية المطالع حيث مايل من العلوم بالصورة ان الاشياء المعدودة لا تصير واحدا تام تعتبر معها جنسه واحدا بل هى جزء صورى للمركب فوقع تدافع على هذا ما ذكر فى حاشية المطالع لو لم يلزم الدور وقد يقال ان مثل هذا فى كلام الموصنف كما يقال زيد وعمرو وقد يقال الدار عند وحولها بساتين وزيد وعمرو وبرهان هذا الحكم عند الاصحاب والانفراد قوله بها جاز جاز حسن عند ملاحظة ضمه الى الضم كل واحد وانت تعلم ان الوصف المشتمل على ما يكون رسما مايل رسما كما يكون تاما صرح فى حاشية المطالع وضمه ان خروج العلة الغائية فى العلوم الغير الآلية محل حدة اذ غايتها نفسها وضمه تأمل وانه كلام ظاهرى ما وقول والمحسن انما جاز بحسب ما يعرف وظاهر واضحة مخزونة وبين قوله وقد لا يعرف شئ منها حمل على هذا المعنى الا ان يقال قد يعرف قوله او اوصاف بالعلل وقوله حال بالمعانى الى الاربع لكان اجود وانسب الى السياق يقتضى ان يقال او اربع وانما عدل الاسلوب به لنكتة علمه قوله كان ذلك الكل اشارة الى ان فى قسم من الاقسام الستة كمال وحمل اشارة الى وجه التخصيص وبين لطائف هذا الوصف وضمه ان كلا من فى قوله من لطائف هذا الوصف او ضمير محط هذا فاعلم ان هذا التعريف يشتمل على اللطائف واعلم ان من جملة لطائف هذا الوصف اشتماله على المعانى من الحمل والعلم قوله وليس المراد من الوصف بالعلل وانت خبير مايل قوله اشتمل على العلل لاحمل على ان يكون المذكور بالعلل بلا وجه لقوله وليس المراد وقد يقال ان هذا مبنى على قوله واوصاف بالعلل لا كما مايل الشارح انه مبنى على الرد وقد اغفر الاسلوب وعلى اذا عرفت مايل لسبب

سان ما يو الزادس الموصوف بالعلل وكذا الحال اذا وصف بواحد منها او ما سس
وبلغه وحده تعالى اذا وصف بالمادة والصورة لا حاجة الى احد المحمول اذ الواجب
فصلا حده الجمع دون كل واحد وما ذكره الشيخ من ان الحد يدل التام وكرجع اجزاء الشئ
مدل على علم وجوب فصلا حده لكل كل جزء والاعلا بدان تعالى وكرجع وانبائه
اغاني فليس بطريق الاخذ على سبيل العلل كالترتيب والامور والمادي فلا
ان مقصوده قدس سره ان من حق الموصوف بالعلل ان لا يكون مباينا لها
بالامور المحمولة الصورة منها وان كان مالحق وحده من جنس الموصوف مباينا
بالعينها ما مل قوله لان النظر من الاعراض النسبانية وحده ان كون النظر
في الرئيس او تبع المرئيس من الامور الموجودة في الخارج القائمة بالنفس
والارادة والخواء كل الخذشة على الطاهر من الامور الاعتبارية التي قد تعالى
ان جزاء سعر في المقصل يوجد في محله اذ الارادة كالمادة والصورة كالصورة
لمعان الاعراض والاجسام كما صرح به قدس سره في حواشي شرح كلا العلل
والعلامة والصورة مع انه صرح في حاشية الجديد بان الاول من اقسام الاخر
وفي حواشي شرح كلا العلل بان الاولى كالاول كما قوله كما عرفت ربما
الاول ان حالك ما عرفت لان ذلك الاعتراف لعله قوله ما تقدم اشارة الى ما
ان المنع ما عتبار اعتراف الخصم واستدلال المستدل مزالة قوله
على معلولاته وحده سواء لحق لانه مبني الجواز عدم معلوليته والاول بزلة قوله فيكون
دلالة الترتيب على التراخي وحده ان اللازم عدم كونها سابقة وحدها وكونها
التراخي على ان الكلام في ردكون دلالة عليها سابقة وهذا الدعوى زايدة على
اصل الدعوى مع لزوم كان اوفق في الرد وكان مقصوده ان دلالة لما كدلالة
على العالم بالفرق لكم ما غاب قدس سره بالفرق ويمكن اشارة الى قوله السوال

وضعف

وضعف الجواب قوله التي هي معلولة الطبيعة لان دلالة العلة على معلولها اقوى
والظهر وانت خبير بان مدعاه الظهر من ما عدا علته الا قوائمة في المقصل
على قدم تعالى لا عدا علته للا قوائمة في المقصل على تعالى قدم تعالى لا عدا علته للا قوائمة
في المقصل وحده يرد ولا يقال ان العالم قدم على لكن ليس في مرتبة الاظهر به ولذا
افتقر قدس سره على الظهور حيث قال كما يطابق في الظهور قوله لان العلة
المقصلة والام ان لكل من دلالة العلة على المعلول ودلالة المعلول على العلة فرقا
اجمالها دلالة العلة على معلول ما وجود لا تقاعلى معلول معين وما نحا دلالة المعلول
على علة ما وجود لا تقاعلى علة معينة وكل من دلالة الاول لكن في نفس الامر ومعلوم الكن
واما الفرق الثاني فانه يحتمل ان يقال معنى وجوب تصديق الدلالة الثانية كسبب الاول فرقا
غير محض في نفس الامر وبالجملة ان الضعف في دلالة الفرد واما الفرد الاخر صا فلا ضعف
لانه فرد واقعي والمقصود من دلالة الترتيب على الكثير ليس مطلقا دلالة على علة ولا
على مرتبة ما وجود لا دلالة على العلة المخصوصة اذ لا فرق في كل معاني الواقع على ان دلالة
على العلة المخصوصة انما هو بعد كان ان دلالة على مرتبة معين فيه بعد على المقصل
دلالة على مرتبة ما وجود لا دلالة على بعد ما وكل واحد منهما كمن واقع ملا عدا دة في الضعف
والقوة والظهور وعنده وحده تعالى ان دلالة على مرتبة ما الظهر من دلالة على بعد ما
واجيب بانه لا كان في نوع احدهما ضعف لخلاف النوع الاخر منه على هذا امور الطالبة
لكمن العام على وجه كشف عن الزام وبيان العلة المقصلة من حيث ذاتها البحث
مع قطع النظر عن الاعتبار الخارجة عنها ما لزم دليل على المعلول المقصل عند تعلقها
بخصوصها كخلاف المعلول المقصل من حيث ذاته مع الجديد عن الامور الخارجة عنه لا بد
في العلة المقصلة لان الرجح المقصل يقتضي المعلول المقصل دون غيره انما يصح في
جانب العلة على قد يكون نفس ذاته ودون جانب المعلول لان نسبة الكل على السواء

ولیس فی ذاته من حیث هو مطلقا او دون ذاک فی ذاته بهو الامکان الماوی الی الکون فی المبداء الاول بالنسبة الی المعلول الاول فان لکل خصوصیة بالنظر الی ما یصدر منه ذاک ولیس ذلک للخصوصیة مع قطع النظر بخلاف المعلول الاول فانه لیس له خصوصیة فی ذاته یصح صدوره منه دون غیره علی السویة الا باعتبار ذاته والی غیره علی السویة وذلک الخصوصیة لیست الا غیر المبداء کما حقق فی موضعه ومن المعلوم بالضرورة ان من اللطیف علی ذلک الخصوصیة علی وجه الذی یجیء فی حد ذاتها اصلا الی ذلک المعلول الاول فلا یرد ولا اهمال للحکماء ومن تعلق المبداء ولا خطر علی الوجه الذی یجیء فی ذاته الخلو علی جمیع الوجودات الکلیة الطلاقا لطبعیا بعضها من غیر مکث واصلا وذکر الاطلاق لانها فی ولا اصلا فی الدلالة اذ مع الدلالة لخصوص الشیء یجب لزوما علی الشیء الآخر وصدق الشرط الاستدراکی علی تقدیر الامکان واذا استحضرت ما ذکرنا فی تحقیق الخلط لک ان دلالة العدد علی المعلول المعین بحسب النوع مقطوع به دون دلالة المعلول علی العدد المعین نوعا علی عدد ما مقطوع وذلک لغیر الخاص من تلک الدلالة ما لم تطالعه بالحل ولا یسهل حال لبعض الفضلاء فی الوجه ان الترتیب مصدر للحلول الخاص الرتبة وهی الصورة فیکون دلالته علی الصورة بالمطابقة فلا ماوی وفی کون مبدء المصدر للحلول لیس الصورة نظر اذ الاصحابیة تردد حال وذکر الترتیب ای الذکر فسر الترتیب بالذکر لیلائم قوله الخلط، والصواب الذکر اما بهو باعتبار الجزء الصوری دون الی دی کما هو الاصل لان المتبادر من الترتیب هو الصورة بل هو لیس الصورة کما صرح بان دلالته علی الصورة بالمطابقة قوله لیس بصواب ولما وجه ان الدوام مصدر اسعراق الازمان دون اسعراق الافراد والزاد یعنی مع الاتی الخ ای لیس کل وذکر صوابا بل کثیر صحیح فی آخر الدرس حیث قال فلا یکون کل ذکر صوابا بل قد یقال ان عدم اسعراق زمان للصواب یوجب عدم اسعراق الصواب لجمیع الآخر افراده فیه

ان هذا علی تقدیر التسلیم لیس بمضاف المطلوب والاولی سلب الاسعراق الموزی مدة الزمان وانهم ان الساقط من العملاء وانما یصدر ان لا یکون بعض افراد الذکر صوابا دون ان لا یکون الصواب نوع الذکر فی جمیع الازمان او الموصوف بما علیه الذکر لافرد ما کما یدل علیه قوله وذلک الترتیب وان سلم الافادة ان الداعی بعضها هو الاول دون الکل ولما یدل الخارج فی الموضع یقال فلا یکون کل ذکر صوابا وقد یقال ان الالف واللام فی الترتیب والذکر للاستغراق وسیاتی لیس کل ترتیب وذکر صوابا بل اما یکون الداعی مع الوجه الخاص الذی یدرک الحس بان یکون للشیء طلعة فرد الدلیل علی الداعی یمکن رد وعدان الظاهر کما فی الخط فلا حاجة الی الدلیل وانهم ان قوله فی الصحیح فلا یکون کل ذکر صوابا فلان واعلم ان قوله داعا یحتمل ان یکون قید الشیء او المنفی قوله لان بعض العملاء ساقط نقضا واما بعد فلا والاولی احتجاج المحقق بما هو المناسب للمقام بشارة الی ان تمییز الخطا عن الصواب لیس بهذا الحد ولا حاصلا بوجود العمل حتی یرجع قوله فمست الحاجة وقد یناقش فی حمد الموضع فان الاشارة مکتفی به لقوله وان مدلولیة العمل الخ قوله واما الی المصدر فلان الراء عطف علی واحد قوله ولک یذاب ان الذکر انما یفی بملخص ما ذکر به وقد یقال ان الذکر قد یکون خطاء وان مدلولیة العمل الخ فصح بترجیح قوله فمست الحاجة الخ وقد یجوز ان یکون مدلولیا هما وان یکون کسببیا لبعض افراده ویکون الاصحاح لامر آخر لا یخصوص بعدم وفاء العمل فی التمییز وقد یقال ان وجود وقوع الساقط بین العملاء منتف الاصحاح الی الساقطون لیحصل الاعتبار والاصحاح وسوار کان الیسر بدیهیا او لا رسمی بدایة العقل لیس اول توجه العمل ساقط فی الاول لکثرة الاشلام العام الطالبین فی معرض التسلیل للاشارة وتصحیح قوله لانه اظهر بشارة الی حسن الاخیر وجه ان وقوع الساقط من العملاء او المخالف من آرائهم ادخل واقوی فی الموضع

المذكورين السابقين من الاشخاص الصادرين من عاقل واحد في الزمانين بناء
قوله المعتبر في السابقين بل في السابقين لان الحال والزمان شرط في الحكم
قائم قوله اشتهر على لسان المطقين حيث قالوا سالبة قوله لعدم وجود وذلك اذ
الكتب كما مر وصل احد وقوع الحاصل من العملاء في الامكان والكاسبة لتصور
او بين افكار الانسان الواحد والاول اذا شاء زال النسيان واذا بين الطرفين
في الصورة اسئال ان بعض العملاء اورد الوضع العام في مقام الحس والتجربة
في موضع الفصل وانت قضية على بذلم صحة التوجيه المذكور على تقدير ما سلمت
طرف الكتب المصورة بالنظر الاول قوله الكتب المصورة بالنظر قضية عامة شرطية اي ان حال
التصور يلزم حال التسبيح لان السابق والسابق في العموم على حد والقول بانه
طابر للحيوان الانسان ليس كهذا سابق قوله لعدم ظهوره قوله
والاحاطة عطف تفسيري لقوله الظن اي المراد منا هو العلم بان السابق صحيح وابا
فاسد والظن كلاما عدس سره ان المراد بالظن ما يعامل الشك اي التصور
والاسد ان يراد من الظن الوارد من الافكار الصور كما يشهد به الواقعة
فيها ويفسر الفكر بالترتيب لا لكون العطف تفسيريا قوله فيقضا اي عن تلك
الظن وتلك بقوله ان الظن اذا كان عبارة عن التصورة فاوجه طرحه
الظن للافكار التي هي مخرج الفائدة والتصورة عند الوجه ان وجود الكل
غير الجزء بالعموم ولذا صح ان يخبر الكل بما يخبر الجزء كما صح الحكم قوله
حتى يوجد منا اي الفاعلون قوله اي ظن تلك اي كسب تلك وما في وجه
تلك وليس المراد هنا ما هو المصطلح من الظن والشك قوله وعدان العلم
يعني ان هذه المقدمة مسطورة في نظم الكلام والاعلام بالموقف تأمل قوله وفي الكتب
بالجيم وجوب الوسط في الدور كما قاله وذلك ليس كذلك وهو عرضي كما لا يخفى

قوله قد عرفت ان للمكرر فائدة قد عرفت ان هذا القول يشبه ان
ان هذا القول يشبه من وجه آخر وهو ان الامور والنسبة الاضافية عارضة
على صفة الفكر اذ هو عبارة عن الحركتين او على الحركة الاولى او الثانية
والامور النسبية تعتبر لها عارضة بالنسبة الى الوكنات وكذا النسبة الاضافية
تامل قوله فاذا صحتا كان الفكر صحيحا والاولى ان يقال متى صحتا الخ وقد عرفت
ان هذا الشرط وان لم تحس في نفسها لكن في نفسها ما سبق تردد وقد اشرنا
في صدر الدرس الى ان صفة الفكر لبنية المجموعة الفكرية منها وان تمام لو كان
للصفة الفكرية منها او فسدت احداها كان فاسد الاصح وقد يناقش فيه
اذا فسدت احداها قد يسلم طالبا كما في قولنا زيد حي وكل جسم محرك بالارادة
فالعالم متحرك في وقته بان النتيجة هي ان زيدا جسم محرك واعلم ان مادة الفاسدة في الصغرى
قد تكون باعتبار كبرى لها وقد تكون باعتبار عدم المناسبة للحد الاوسط اذا كان
الحد اوسطا والمادة الظنية الصادقة في موضع الصغرى النسبية بخلاف
فسادة المادي الصورية لان لا يكون الاحد المناسبة اذ لا حق في الصغرى
للحد الاوسط او نحو ذلك كما اذا اخذ العرض العام في موضع الجنس للحد التام
صح المادة في الصورة لان المناسبة بين الحد الاوسط والنسبة
في المادي الصورية اذا كان الحد الاوسط الكلي هي الجنس القريب والحد
القريب واذا اخذ بدل احدهما غير جائز كانت غير مناسبة وفي المادي المعتبرة
قد يكون اذا المقدمة الكاذبة وقد يكون ما يراد المقدمة الصادقة كما يراد
المقدمة الظنية الصادقة موضع المقدمة النسبية مما كان الحد الاوسط
وقد يكون ايراد المقدمة السالبة غير المشتملة على موضع الحد الاوسط قوله
من الظن بالخصوص والظاهر ان الظن عبارة عن الصورة لكن الظن عبارة

الشارح حيث قال في سلك الطريق انه عبارة عن المبادي ولا سعد ان ايراد
بالطريق الخصوص الامور المعلومة المرتبة لكن المصنف حيث قال اوفي الطريق
بامامل قوله والسالك موقف الطريق وهم ان بذا العود شرط في تحصيل الصورة
دون تحصيل المطلوب وكذا الحال في العلم بالنسبة مامل قوله وسلك متعلق بالسالك الجزء
والعلم متمم عامله ومافيها او ذلك الطريق قوله واما سبع به والظاهر ان يقال
وسمي ودعوى الحصر في التسمية امر زايد لا فايدة فيه وعدم سال ان الحصر بالقياس
الى وجه التسمية لا بالنظر الى نفس التسمية مامل قوله ظهور القوة باعتبار معنى النطق
مال المصنف القوة وهي الصفة الموثرة عوضا عن الشيخ مانشا سيلاء السعيري اخر
من حيث هو آخر وهي قد تكون صورة كالصور النوعية وقد تكون وضعا كالحرارة
والمراد بهنا النفس الناطقة قوله اما تحصيل والحصر المستفاد من كلمة اما من
تلام في وجه التسمية وعدم سال ان الحصر لا عدمه اذ لا يلزم الوجه بدونه لانه اذا في الحصر
في الدعوى واما ان الحصر في التسمية بل هو تلام فذاك او آخر ودعوى الملاءمة لانه
ادخل في الترتيب لانه من المقدمة سل ان الحصر ودعوى السيد مسعود في العلوم
العربية واجيب باعتبار كل واحد وحاصل من اذا تحصيل لباطن الامور الاربعة
واشتمال الانسان لحد مامل قوله السلطان مطلق والظاهر ان الاطلاق من
قبيل اطلاق لفظ المشترك ولا بدلي من عموم المجاز في جميع ارادة المعنيين معا
قوله وبذا العين سوى الاول وترك الحصر هنا مع ان المناسب هو الحصر
على نحو عبارة الشارح على نحو واجب والوصل انه لما كان سره اما والحصر
مع الاذى ادى الشارح بقوله فقد ذكر العين تلميحا مع الدعوى بطريق الحصر
مع ترك في وليلة غير موجه مامل ترك الحصر في الموصولين او ذكره هنا وعلى
التقدير الاول احدهما مناسب بالترك سوى التنبيه بذا على ما وقع في بعض النسخ

الصد

الصد النفس بدون الجار ومع بذا ان الشريعة الصد للناس للحدثة لان
الهوى والظهور انما يتوهى المعنى الاول دون الثاني وقد يجاب بان السلوك
سلك السواد يستلزم العود والظهور قوله وسلك الطريق ما الذي سلك
لازم بين للعامل والسادي بالثاني للسعادة والسلك الطريق قوله بالبيت
قد اسهم في السلوك كما البيت للنفس بنداء اذا النفس وهي الانسان صعد اما
سعادتها في سائر الحيوانات كما ان بذا النفس انما يتبادر من سائر العلوم بها
وفي اشتراك اسم العين بالنفس وفي السعادة اسمها من سيلاء واحد مكلف
عظيم شريف كما لا يخفى بالنظر الى الذكي ولا تخاوف ان ظهور الهوى والظهور اما
بالتاثير والتاثر والنطق والاسعاد والظهور باعتبار التاثير والاسعاد
سواء راكب المعمولات مطلقا على النظر تة اذ لا اعتداد بالضرورة
على ما مضى في محله وسواء النطق الباطن واما باعتبار التاثير وهو الكلم
وهو النطق الظاهري كسبيبة بذا النفس في حصول السعادات النظرية ظاهر
وذلك لا يحصل الا بالكلام الصحيح والمكمل يعتبر فيه الاخذ النفس وظهور
القوة بهذا الاعتبار هو اسطة بذا النفس كما يرد ولا سعد اذ يراد بالقوة
ما يعامل العمل اعني الاسعاد وفي ظهور الهوى مرجع الاسعاد والنطق
الظاهري والباطن الى العمل واضافة القوة بمعنى النفس الناطقة الى النطق
من قبيل اسناد المحل الى الحال والسبب الى المسبب وبمعنى الاسعاد وبالعكس
وفي العين ان اسناد الظهور الى الهوى بمعنى اتصاف الظهور الظاهر واضح من اسناده
اليها بالمعنى الاول قوله وبهذا يزول وهم كان الاولى بذا ان يستغني عن
تلاوة الا لان موقف النطق محصل لهوا فانه ان سعد اليها والحاصل انه لا بد ان
يمر في باب آخر ولم يعلم وجه ارادة ومع ساغ الجواب لان الرسم الناقص

الله الذي يحسب ان يورد في باب مع السياق في لفظ واحد هو قوله تعالى لا ولدين
بذا والجواب عن الاول ان الاول اورد بطريق التوبيخ والحكم ولم يقصد به نفي
ذكر مقصد الموصوف والله الفضل والعال وذكر بعضهم بشارة الى ان الموصوف وشان ما يليق
بالرسم ثم يسمى ثلثة ورجعا على الوجوه في حصول الفضل وهي انها بانه ملازم للاول
وقالت ان احد المطلوبين كما سبق ان تورد وبيع سان الحاجي لفظ واحد وهما ان
يذكر احد الكلام الآخر منه والعنوان التاليين الاول لفظ وذكر بانها بشارة قال الاسعد
ليس بشيء قوله الآية تانيث والساء للمبالغة وعلى النسبة من مثل سنة الغزال الكل
وعدم الاكتفاء بانها المسبق للتاخر لكونها غير الحس او للاشارة من الاول الاعم ال
كونه من العلوم الآية قوله الذهن على الذهن من الالفاظ المشتركة لانه يطلق على النفس
وعلى خصوصها وعلى القوة بمعنى القوة المطلقة لا لكون المتعلق في الموصوف وجب بان
هذا اذا لم يكن ان مراد كل واحد من معانيها وهنا يصح ان مراد كل واحد منها على
ان الذهن سابح وتبادر منه عند الطائفة النفس الناطقة والاحط بالمثال غيره من غير الحس
ال العرب قوله كالنفس والفخار الذي هو العامل وعلى السطح واثره الاسطاع والمستعمل
الخشب قوله عاما وسطا من عامل وعال لان الواح العلة المتوسط من العامل والمستعمل
كان اولا لا ساصا در والحق ان عال انما يصدر على الحر والحر المستاد
من عرف المسند والاسعد ما هو الطاء وما هو الحجر ليس بسقط قوله لان اثر العلة المتعدية
لا يصل الى المعلول شعور بان الاثر غير المعلول وليس كذلك ان الاثر ما صدر عن
الفاعل وذلك ليس الا المعلول قوله كي صريح به ولا جيث تعال وسطا من عاملا
ومستعملا ذلك العامل لانه وان لم يذكره لكنه ذكر ما يدل عليه وهو قوله لان علة
غير الخ قوله على من خارج ومستعملا وقد يقال ان المراد من العامل ومستعملا والمعنى
لا من جيث انه عامل او مستعمل كما قال بين الواسطة من الشابين في وصول اثر احدهما

الى الآخر

الى الآخر والمراد من المستعمل المعلول وفيه ان المعتبر في الآلة هو الوسط بين
العامل والمستعمل من جيث عامل ومستعمل دون وسطي الوسط قوله وليس كذلك
ان يقصد صفة اقي وصوح قوله لانكون ملاعلا من ان عدم علة اقي وصوح
من جهة العامليه لم يقصد بيانه بل بيان اول السند وليس الكلام الا فيه وما ذكر
من قوله او لانكون الخ لا يسعد تامل قوله كيف عامل يقصد اصالح يسعلى بقوله
وليس ذلك الا كونه ناعلا قوله فيكون صح انه مستعملا لان الذي عدت
الفاعلية كافية في المستعملية قوله سول او على عليه الذي علة او معنا عامل
ما على الشيء عامل ذلك الشيء كيف عامل بعد قوله فعامل ومستعمل بينا والاخر بالمثال
سوان المستعمل وان كان لم من ان يكون متاثرا بالذات او بالوسط لكن
المتبادر بالذات وعلى الفقط في السوف على المتبادر وبعد يقال
ان المتبادر هو المستعمل في الجملة من المعلوم بالعرورة المعلول الاخير في سلسلة
المعلل المنتهية الى الواجب بعد مستعمل من الكل والكار كونه مستعملا من الواجب
بعامل ما هو المشهور من الحكماء بكابرة لاجعل المتقل المستعمل والذي يسلم
وجه الاخير هو الايتهام والحب والاواء على الوجه التام لانه من الواضح التي
يزول فيها الاحكام والافهام قوله القانون امر كلي ومنه تعلم ان الشرطية
ليست بقانون بل هو الجملة الموجبة الكلية كما ان مسائل العلوم لا تكون الا محللة
الحابية وحسان الكلي من الالفاظ المشتركة عن الاكتساب الكلي ومن ما الاصح والمراد
هنا هو الاول ملاءمة من القرب الواضح من صحيح الخ وفي الموصوف والحواب
اما قول الموصوف الكلي ما سنه قرينة صغيرة صفة واللام في قوله لصرف لام الخاطبة
دون التعليل لان الاسطقات ليس امرا اختياريا ما حتى يسعلى بالمعلول بمعنى
انه امر كلي سطقي مشتمل على وجه ترتب عليه لوقف احكام الاشتابهم الصوري الذي

قوله العامل مرفوع والالف واللام للاستغراق قوله فانه اراد كل
سوف احكام اه وترك عدد مطلق اذ ما اخوذ في التعريف ومعتبر في القانون
لانه من اشارة الا ما يستغني عنه لاجله الى ان الاحكام موقوف استخراجها على
الاحاطة بالكلي والاطلاق من لوازمه ولعل اخصار التعريف الى الاطلاق في الكلي
من تعليل الاختصار الى الشرط كاختصار المتن وعدوله الى التصور عن تعريف الكلي والجزئي
قوله حتى سوف ان رد المرجع بانه ان حتى حرف جر فلا يدخل الا على اسم
فيحتاج الى تاويل بمصدر او عرض كالاكل قوله وجزئيات مستعدة والمعتمد
ما اعتمده شراح الكتاب قوله انما موضوع هي الاحكام الوارثة والظاهر ان
المراد من الاحكام المحمولات المعتمد على الموضوعات اعني شارح او التوضيح فيخرج عن
الشارح المسوق لبيان احكام الموارث فانها اشتغال الذمة على الميت
ان قلت من اين يعلم ان المراد بالحكم هو هذا المعنى قلت لان الحكم
المحمول المعتمد على الموضوعات قوله بالنسبة الى ملك الزوج عن اطلاق
يده الشامل على المعتمد الكلي من حيث انها مشتغلة على ملك الزوج بالقوة او مستحق
ملك الزوج وعدل بعضهم الى التصور بالفعل لان من حيث انها قضية كلية مطلقة
وسنه يظهر ان المسوق واحد ذاتا واعتبارا والاختلاف ليس الا بالعبارات
والظاهر ان المسوق واحد واختلاف العبارات بحسب اختلاف الاعتبارات قوله
مسمى بهذا الاسم لعدم تكرره عادة قوله بهذا العلم بهذا التكرر من الزمخشري
واعلم ان تحصيل الصغرى كل موضوع الكبرى على موضوع السوق ليس بين التكرر
ولا اختلافه على من تبادر له مشتغل بالقوة على اشتغال السوق بالقوة دون اشتغال الذمة
وهو ان الاحكام غير الشارح لانها المحمولات المنتسبة الى خصوصيات الورثة قوله
اي على احكام جزئيات موضوعة اشارة الى ما ضمن فيه معنى الوقوف في المدة ونحوه ولا بعد

كما السعر

على جميع جزئيات موضوعه ولفظ الكل مستعار من القانون فان مراد ما من جزئيات الموضوع
ملاحظة في العبارة تكثير حمل الشط في النوشتا على خلاف المتبادر وقوله ام ملكه
اليه فليس مرجع انه ما في عنه اجتماعه لانشاء من الموضوع تامل قوله سعرف
وذكر اللام مشعر بانه زائد وقد يعلل ترك اشارة الى انه للعاهد دون المعلل فتدبر
وانما اختار والمعرفة دون العلم لان المراد من الاحكام هي الاحكام الجزئية وانما قال
سوف ولم يعلل لان المعرف نظر بالسؤل والسكاكي قوله ولما كان المسطر آلة
قد الاول ان يعلل وانما علمنا ان المسطر آلة لان المراد سيال الاسم دون المداد
الله وكذا في قوله اذا كان واتونا قوله واذا كان ناتونا لا يعلل ان قال
قائله ولم يعلل باتونا لان الباء للنسبة الى معلوم القانون نسبة الظرف الى المظروف
لان مسائل مواضيع وعلة شاسه المضاورة لان الشط عين المسائل الا ان التغاير
في عنوان الى محمول المعلول واحد الدليل قوانين كلية مطلقة فان مسائل معلوما بالقياس
لا يقع السوق بالقانون قلنا القانون اسم جنس يعم الواحد والكثير وقوله
العوامل عاكفة عليه كما سنذكره وكذا الموصوف بالاطلاق فلا اشكال في
في الصدق تامل قوله ناظر للطالب الكسبية كالاول عليه توقيف العلم لحصول صورة
الشيء في العقل حيث نسب الشط على مذهب الامام باعتبار الجزء الاخير اعني الحكم لان
المكتسب من الحكم كخلاف الاجزاء فانها بديهية لان التصور الكلي بديهية عندهم قوله
وعين المعلومة التي ترشحها وقيل هذا جواب سؤال مقدر تقديره ان الكلام في عاقلية العاقلة
بالنسبة الى الاكتساب وزيد فاعلة العاقلة للطالب هو العاقلة باعتبار الكسب
وهو الترشح ولا شك ان يقال ان العاقلة كما كانت عاقلة باعتبار الترشح الذي
كان المقصود منه حصول المطالب كذلك عاقلة بها قوله لاكتساب المحمولات اشارة
الى ان في قوله اكتساب الى معنى اللام وحاصل التوجيه كون الاكتساب الذي العاقلة هو نوع انا الى

الى كل جوابه لكن سيد الى آخره قوله عان الاخر الى حاصل فيما امن المرتبة على وجه
القصوى ان كان لا يكون مدون هذا الفن لكنه كما صنوا تامل قوله كما اذا فرضت
اولا مال كون المسالة الحكمية الضرورية مسكن لكان الامر قوله على ان اصلا انا
لان مجرد العلم بهذه الحكمة لا يستلزم العلم بالموضوع على لا بد من تحصيل الصغرى وضمها
الى الكبرى الحكمية المذكورة في العلم بالنتيجة قوله واما قال معهم مراعاته واما عاما كان
ولم يعمل واما كان تعنتا او مشيها على ان المراد بالكون المذكور في عبارته اعم من
الحصول اي الحصول المسند الى الرعاية ليست حالة تابعة في نحو كالاسد والقانون فيه
قوله لان المطلوب ليس نفس معهم وكذا الحال في الآلة والقانون اورتب الامر
فيه على السؤال والرعاية الان ربما تعتبر الحصة بالسهل وكذا الآلة بالسهل مشروطة
بالرعاية لكن ما هو غير المحسن ليست الآلة بالفعل وهو ان السهل اعم كذلك وهو
غير حسن قوله بهذا مفهوم الموافقة قوله واما الجواز فانه بمعنى ان اي جواز اجوز
حسن ومحصل قوله تالا ربما للمحسن وهو ان الكلام في اقترانه الا انه يوطه الامر
فيكون من عداده او المراد بما لا احتراز سواء احتراز وجوبا او عدما واما قال حينئذ
لانه عرض عام والموافق ما يعرض العام وذكر بعد جايز ونهم من لا يجوز قوله
والقانون يخرج سوار كان معنى المسؤول القانون بعد لا يرجع الى الكل او المتعلق
في القانون بعد وفي تناول المنع الشامل العلوم العربية نامل وبهذا صح بعد السهل
لانه ثابت له ما المحاسن الى الغير واعلم ان المطلوب عبارة عن جميع ما ذكر من الاكتساب
كما يدل عليه قوله المطلوب لكن ما ذكر ليس بلازم الاكتساب بل لا بد ان يخرج كل جزء من اجزاء المبتدء
في الذكر على اللام على الاستواق او ليس بلازم منه من المطلوب لكن في صدر الفانون
بعض الحصة الحكمة دلالة على ان الموافق من حيث الجمع تردد وان كان راجحا
باعتبار كل واحد منها اذ حكم الكل المجموعي غير حكم الكل الافرادي نامل قوله

يخرج العلوم الموسيقية واما الحكمة العملية كالفقه وعلم الكلام وكذا اصول الفقه والله اعلم
والمناطقة يخرج بقيد العقلية بعد الآلية ربما تردد في الاخير قوله بالجملة
الاولى وبعد تعالى ان العلوم الموسيقية تخرج بعد الآلية وقوله كالعلوم عرفية شرعية
يخرج بهذا القيد ليس بخفي على العربية واعلم ان قوله بعضهم مراعاتها كالصرف السابقة
بمنزلة الفصل من وصفين احدهما انه عارض والثاني انه مفارق قوله لان كونه آلة فيه
تسامح والظاهر ان يقال لان الآلة لا بد ان يكون وان كان عارضا كذا ليس من اجزاء
التعريف قوله عان الذاتي لا بد ان يكون ما بالذات فيه لا ما ينعكس الى غير
عان يكون العرضي لازما بينا بالمعنى الاخص لكن الشيخ اولا ما كشيوخ احد الصانعين
للفصل فانه بالمعكس الى المصانف الآخر من غير توقف فعل هذا اما يصح ولا يحتاج
الحصة واما في الماهيات الاعتبارية الاضافية فلان ذواتها الاضافة لا يمكن
الاضافة كل لكل لكلتا الجزئين وكالاضافة العالمية للاضافات وانت اعلم ان هذا حكم
من احكام الذاتيات فلا يلزم المساواة بمعنى ان كل ذاتي كذلك من غير عكس بكلا كما لفصل
فلانه ثابت للانسان في ذاته وليس بذاتي او عارض المطلق العرضي والمعكس ان كل
او العرضي عارض المطلق وهو ان العرضي المسند الى عارضه الرعاية وغايرهما وعدلها
ان الجامع هو المطلق وان لم يكن العرضي المصادر فالمناسب وظنه عالم في تعريف
الدلالة بهم وان كان صعوبة العالم يكون الجامع صعوبة اللفظ كالدلالة ولا حاجة في هذا
كما من مدرس سنه في حاشيته والجواب ان اسناد العرضي الى الرعاية من قبيل الاسناد
الى الشرط لتوقف الجامع وعدمه الى الصور في تعريف الجزئي والكلي والعالم في
الحصة بهو المطلق وعارضه الرعاية على شرط الرعاية قوله وعارضه الغير الكلي يكون حاصلا
منه بذاتي العلوم الآلية واما في الغير الآلي عارضا حصول الفساد وغيره قوله
وهي في الحصة وهي تسامح حيث لا حصة ما فائدة من الفائدة قوله جميع ساوى على حذف

المصنف والله اشارة بقوله لجميع مسايله قوله ولكن العلم وهو ان الالف
واللام في العلم اما للجنس او للاستغراق او للعهد وعلى كل تقدير لا يخلو
عن الخدشة والاشكال وقد تعالى ان اللام للجنس ولعل كلامه ولو سلم
ان جنس الشيء لا تزيد ولا ينقص وبعض العلوم يتزايد بوجود مسايله
الا انكار فكيف يكون جنس كل علم مسايل ولكن العلم علما وذلك لا يثبت
للجنس دون المعنوي الا اصطلاحه الاعتبارية وقد تكون العلوم من حيث
الاعتبارية المصطلحة عليها ان الزايدي للمسايل المتجددة دون ما هو جنس
العلم وما وضع لفظ العلم بازاءه كما لا يخفى فان جميع الحالات المتعلقة
من حيث الوجود والعدم والصحة والفساد وغير ذلك من العوارض الى المتعلق في
نفسه من الاتحاد او لم يخرج اصلا ولكن الحالات لو لحظت احوالا وضع اسم
العلم بازاءه فان تعالى جميع الاحوالات المتعلقة بالمتعلق من حيث الصحة والفساد
والوجوب الحلي والحرمة هو المسمى بالفقه وكذا الحال في البواقي من العلوم
مثلا ان تعالى جميع الاحوالات المتعلقة بالكلمة من حيث الاعراب والبناء
هو المسمى بالنحو والاشكال ذلك الجميع حاصل ولو لحظ احوالا وضع اسم
العلم بازاءه لا يزيد ولا ينقص والزايد ليس الا في المسوجات
بالمتعلق وليس بهي جنس العلم ولا يوجد في وقت من الاوقات بالوجود
الا لحظ الذهن وكل ما يخرج من المسايل من القوة الى الفعل هو بعض من
العلم حال ما لم يكون لمايله وبجنسه فانه اللازم مما سبق ان لا يكون
لاسم كل علم سمي بموضوع لموراكه والكلام في الجنس والموضوع لاسم
من الجنس وقد تعالى ان المراد من الجنس ما يعم الاعم من الموضوع لموما وقع
في جواب ما هو ومن الحد الحد الاسمي او الجنس مال جميع مسايله نحو ما على

مسئل

على مسئل المتسلسل دون الاحتمال وهو المحدود وحال وليس ولكن متقدمة
الشروع تعالى في المتسلسل لو كان متقدمة الشروع تزم الدور وعلى مسايل جميع
مسايله من مسايله لا يمكن العلم بما متصلا وهو المراد من العلم في قوله
لا يحصل الا مام العلم لان المراد من الحد الحد التام فلا بد ان يعلم كل جزء منه
متصلا بل ما لكنه ملوكان ولكن متقدمة الشروع فكان الجميع موجودا فلا
يكون لكن اذا الشروع ممكن وصحيح وهو ان عدم المعلول الاول يمكن
والموقوف عليه وهو عدم الواجب محال لاحتمال في ابطال ما قيل ان النتايج
لم يرد انه لا يمكن ان يكون ولكن متقدمة الشروع على ادعى ليس ولكن معلولة
لان المتسلسل جدا فاعل لا يتوقف على ادعاء النتايج عدم امكان كون ولكن
متقدمة الشروع منه او اللازم في المتسلسل المسلم ما ادعاه او نقول ان تعالى ان يعلم
محمد ليس متقدمة الشروع منه او لو كان متقدمة الشروع منه يلزم الدور او توقف
الممكن مع المحال وكلاهما محال والملزوم محال ولكن المتسلسل موجود آخر بان تعالى
ان الشروع منه يحصل بدون العلم بجميع مسايله لو كان ولكن متقدمة الشروع على
الشروع بدونه سواء كان ولكن فاعلا او لمسماه منه ان كون الشيء متقدمة
الشروع لمتعدي امتناع الشروع بدونه كما لا يخفى قوله يطلق تارة ولا خفاء
في ان مراده بيان ان الاطلاقين المذكورين ذكر ان تنبيه على الترتب
الذي ذكره لا لظهور مما حتى تعالى ان ههنا اطلاقا آخر كما طلاقه على الملكة على
ان الكلام في الاطلاق الذي يصلح ان يكون مقدمة غايته وان يكون العلم
به من متقدمة الشروع قوله وهو الظن لان العلم حصوله بخلاف العلوم الملكة
فانها تحاز لغوي وان كان حصوله عرفت قوله كما مر به ما قوله واما قال في
الوجه الاول كما ذكر في الكافي مر به ان الظن هو العكس يرد بقوله

وعلى انتاج جميع المقدمات لان انتاج كل علم في اثناء جميع المقدمات
على حال العلم هو المقدمات وقد مال ان موله العلم هو المقدمات اول وكل
من موله جميع كل علم مسائله واعلم ان ظاهر الاطلاق ظاهر ما مال وهو ظاهر
قوله واعترض عليه بان افراد العلوم الدونة يعني المعلوم دون العلم
والمقدمات فقد الاعتراض انما يتجه على القول بان جميع كل علم مسايل
دون القول بان جميع هو المقدمات بقرينة الجواب والا يمكن تطبيق
الاعتراض على كل منهما وعلى هذا ان يكون لعكس القضية الذي في كلام الشارح
اي يحمل الاول ثانيا في الذكر والثاني اولا لكنه ينعكس لان الاطلاق على
المعلومات وهو المدون المشروع بقوله الموضوع اي موضوع العلم قوله
والمسايل وهي المقدمات بقوله واجيب محصله سواء الذي كان العلم عبارة
عنه هو المسايل او ما حصل الموضوع والمسايل جزء والمقدمات اجنبيا جه انها
وهذا الكلام لاعتبار علمه وان كان في بعض المقدمات التي ذكر بالعكس مثل نوع
مسايل قوله قال الانسب يعني ان الانسب ان يحمل الموضوع لاسم العلم ما هو
جميع اعني المسايل لا بعض وما يحاذيه هو اليه من الموضوع والمسايل قوله
مع انه يجوز ان يقصر على هذا جواب آخر عن الاعتراض وعلى هذا وجه آخر لمساواة
الشارح سابقا على ما هو الانسب ان يحمل هذا اجوابا آخر واعلم ان جواب آخر
الوجه الآخر للشارح كما لا يخفى قوله لكن الاولى لمنع ان الاولى من الاعتبار
عن اول بالاعتبار وقد يدفع بما مال مكررا بحصله انا لا نوله الاولى لكون
المسمى الموضوع له لاسم العلم هو المسايل وحدها لا هي مع غيرها والاولوية
الثانية كون المسمى لاسم العلم هو المسايل وحدها بعد ان يكون المسمى غيرها
وحاصله ان الاولوية الاولى للاعتبار والثانية للمعتبر على حصله في الخارج

نعم

ان يكون للمسايل حصول ما يتوقف عليه وضع الاسم لحصول الذهني دون
الخارج وليس كذلك بل ليس لها الا حصول ذهني لانها موجودات
ذهنية لكونها صورا علمية لكن وجودها الذهني لا يكون بد وما كان وجوده
الخارجي المسايل من العوارض للعلم ووجدت وتعلقت ما تعلقها بها ما كان
المسايل لو حصلت بذواتها في الذهن وقد لوحدته لا بد وان تتعلق
بصور تلك المسايل بحيث صور المسايل بحيث اذا حصلت بذواتها
الاولى بها اصل بل الخارجي ساواه الثانية مرآة الذهني للاشياء الخارجية
بسبب انتقالي الاول كنسبة الذهني الى الخارجي بطريق اراد بالخارجي الاصلي
وما هو بمنزلة الخارجي وبمنزلة الخارجي قوله لو صطف احمالا ان لو صطف
ساواه تام كلي بان يقال جميع المسايل التي يعرف منها احوال الكلم من حيث الاعراب
والبناء لعدد المسمى بالنحو ما يسمى باسم النحو وما وضع بازاء الاسم بازاء اما بذا المفهوم
اي اللفظ له وهو الاول من سبل الوضع العيني كوضع الالفاظ المخصوصة بازاء
معلوم كل بعد كلفظ الانسان الموضوع بازاء الحيوان الناطق وعلى الثاني من سبل
الوضع العام للموضوع له الخاص كوضع اسماء الاشارة وما لحق بها من سبل والاولى
وجب تذكير ضمير يعني بعض مقصده ما ان حال اسايل العلوم يطلق على المفهوم الكلي هو المعبر
عنه بلفظ واحد كما يطلق على كل فرد فرد ولكل فرد واما المسايل والمقدمات فالعلة
بها لكن يقال ان الوضع العام لخصوص لوا وليس ما لحق به مثاله الكمال وحمل
بذا منشا وصاحبا بعمل في حاصل كلامه ان وضع اسماء العلوم اما من قبيل
الوضع العيني او من قبيل الوضع العام فلا سبيل الى الثاني لانه لخصوص لكونها
وضع ليس ما لحق به مثاله سبعين الاول سبق لفظ الوضع على حصله في الخارج
هو غير متصور او مسايل العلوم متعددة وقد مال ان تعدد الموضع

في الوضع العام معتبر والموضوع له في الحد مختص واحد فهو من قبيل الوضع
العلمي بالمسائل قوله فان حد العلم بالمسائل وهذا اشارة الى قوله وهو انه حد
حده وحده لا يحصل الا بالعلم بجميع مسائل فان موردها الشيء الحد علم نظري لا يحصل
الا من الحد والعلم بالمسائل ليس حدا لازما من قبل التصورات والعلم بها من قبيل
التصديقات فلا يمكن التصور من التصديق وان جاز ان يستلزم التصديق
التصور قوله والحال ذلك لم يكن صحيحا في نفسه لان المذكور ليس لانه قوله
صحة كون نظر سعدة الشروح قوله وهو اي العاقول وجه انه يدل ان صحة
في عبارته المصنف راجع الى العاقول دون المنطق مع ان الظاهر رجوعه الى المنطق
حيث قال المصنف ولكل العاقول هو المنطق ورسموه بانه آلة قانونية تعصم
مدركة قيل الوجه ان الاولى من المنطق في عبارته المصنف دون المنطق او معنى
قوله هو المنطق هو المسمى بالمنطق لا الكل وهو بعيد جدا الشرح حيث قال ولكل
العاقول هو المنطق واما سمي به لان ظهور الخ قوله هذا هو المعنى يعني هذا واما ولكل
حيث قال كما صرح به ثانيا قوله واما الصور فلك التصديقات ما سيأتي بعضه
صدر تحصيل تصور العلم بحده لا يقال ان تصور ملكة التصديقات ما سيأتي بعضه
وسعدة كما يصرح في آخر الدرس ملكة تستلزم تصور بعضه تصور العلم
بحده لان اللازم من التصديق وصدق الشرطية اللزومية لا يستلزم صدق
المقدم بحده والامكان بحده لم يكن منه الملازمة بنا على جواز اسناد الشيء
الى ما هو والحال هذا فان كان اولى واضح قوله اذ لا معنى لتصور الشيء
بالحد التام الا تصوره بجميع اجزائه سواء كان الاجزاء مفردة او مركبة
هذا هو الحق وبه صرح الشيخ واما ما هو المشهور هو التصور بجميع الذاتيات
التي هي الجنس والفصل القريبان منها ما عتبار من الاعتبارات وبوجه من الوجوه

ملا رد

ملا رد النفس بملكة الوجه وان تصور التصديق المصدق به سوى السائل
وما ذكره الشارح من العلم السائل سوى التصديق بما سنتا. ان العلم بالسائل
من حيث انها مسائل او العلم المحصل كما هو المعتبر في الحد التام سعدة لانا
غير مشاهدة والمعتبر في الحد التام تصورها بما هو بها سعدة بحده لم يكن
تصور العلم بحده سعدة الشروح لا مالة الشروح ممكن والموقوف عليه لا يكون
الا ممكنا ولو فرض عدم المعلول الاول كما مر والجواب ان الكلام في الممكن
الغير الاولي دون الذاتي ولو قال لم يكن ولم يعلم لم يكن قوله مورد بعضنا
سعدة اشارة الحاجة الى المنطق قوله وهو هذا والاول ان يقال سعدة بما
المنطق بداهي وهو اسم لجميع المسائل المحصلة فرد ولا يصح اضافة كلمة الا ما لكن
وصل سنا. كل جزء منه قوله فلا حاجة الى تعلم شيء ما بالعلم كسب كما يجب
تدريس جزء كله ره اصح بخلاف الاول يراد بالبداهي انه بداهي اول قوله
سان الاول امن الصغرى والثانية المذكورة كبرى واما حال سان الاول لان
الكبرى مذكورة بعضها فيحتاج الى البيان لا بدل على الصغرى التي هو قوله فلا
قوله لو لم يكن المنطق لم سنا الخ لم يكن بداهيا لكان كسبيا والاول في مقابل الثاني
ان يقال نظر ما ورد فالملازمة في حز الصبح اولا يلزم من رفع الاخص الكلي الا الكلية
لانه لا يقال المنطق بداهي ليس موجبة كلية بل هو بعضه فمن يكون كلية رفع
الاخص الكلي لان مآل الاخص الكلي كما اشار وستشير ره الى صحة هذه
الملازمة قوله ما صحيح في الجملة الى ما قول آخر منه بصح آله للكتب لان الحصول
ولكل العاقول اما هو بالنظر الجزئي وهو صحيح ليس بمرور بما صحيح في موجبة الى
الى ما هو فاسد به صحيحة وذلك فرع صحة ذلك العاقول الصادق ما صحيح
الى نظر جزئي يصاح في صغرى صحة الى ما هو آخر وهكذا الى كل مرتبة صدر الاول

فى الانكار للزوم والعوائق التى تعد موانع طرق الكسب فيها سلسلة
فى الاوسلسلة فى العوائق وسادى ملك الانكار للزوم اما من المطلق او من
وانا عد ما العاقون الاحوال مع آنه الكسب فى كلا مرتبة من المراتب لا لان
العاقون لم يمكن آنه الكسب بان يكون مساويه لم يلزم الدور ولا السلسلة لان
المساوى لا يلزم ان يكون عاقون حتى يلزم كونه كسبيا ولو سلم فلا يلزم ان يكون
مطلق المنع فى قوله فاصبح اه قوله اذ السبب الى المعلل قوله ان منع الى
علمه وللا قوله فلك اى المنع به الى بدل وبعد ما بنا فى المقدمة المنوعة
فى رفع المانع سواء كان ذلك المانع مضادا او مساويا او اخص وان
لم يعدى الوافع وبه صرح قدس سره فى الحواشى التى كتبها على الرسالة العضدية
قوله حتى يستند المنع ومستند المضادة او ذلك المنوى سمى مسندا سواء
ذكر ولم يذكر وان منع والمنع بهنا بمعنى النفى والابطال قوله ما يقول
سلما او نفس طريق النقض بحقه اه قوله وبعده اى النقل او المنع الذى
لا يتضمن ان منع اه قوله فلك المنع بمعنى النفى والابطال قوله ولا يدخل
بينك من شاهد يدل على الاصطلاح والبطلان لانه مدعى والمدعى بلا دليل
غير مسموع قوله وان لم يمنع لانا نطلب منه الابطال مع انه لم يوجد الا سند
الدليل لا على تسليم المعلل ولا على تسليم الاحوال قوله والاعلى تقدير ذلك
بدعاء ولو حال على خلاف ذعاء لكان سهل واحوط اذ اتاه الدليل على قدر
المتنازع فيه شاهد وليل العدم معارضه ولو اعتبر فى المعارضة اتاه الدليل
على نقض مدعى المعلل لزم بطلان جل حال السلسلة من المعارضة والنقض
والمعارضة وفقا فى ان الظاهر فى كلامه قدس سره ان النقض منع سند من
الدليل لا منع دليل وان رمت التحقيق هو ان مقدم المعارضة على النقض وهما

على المعارضة قوله فلك اى ايراد دليل مقابل الدليل او مقابله
دليل للمستدل على وجه مدل على نقض ما ادعاه المستدل لانا نقول المطلق
مجموع هو اعم لكان جواب من المنع مالجواز قوله نادا فرضنا انه نسبى ولا
فى ان يكون المجموع كسبيا مآله الى ان كل واحد واحد من اجزائه كسبى قوله
والاكتساب لازم والكسب وهو البسط لتحصيل محصول لتصورى آخر او بعد
وقد تفسر الاكتساب بتحصيل بطريق الكسب والبسط والعامل لازم الاكتساب
هو بعد شاملا لتحصيل التصورى والتصديقى لا على العلم بها حتى لا يحصل الا بالمطلق
والموقوف على المطلق هو العلم بها واذا حصل العلم بها يتم الاكتساب والحد
على المطلق عامه الاكتساب لا على الاكتساب ولذا اعاد لازم بقوله
لان الاكتساب اما التصورى والاولى ان يقال اما لتحصيل المحصول التصورى
او لتحصيل المحصول التصديقى قوله والاولى انما هو بالعمول الشارح لانه
ان الحكم تحصيل لان الكلام فى نفس التصور والحكم بان الموادى اليه هو العمول
الشارح محل الحدشة لان الكلام فى الاكتساب والسكب لا الكسب ثم قد يلزم
السكب بالنسبة من لم يعلم الا بطريق الاكتساب قوله وهى العوائق المطلقة ولو على
وما هى الا العوائق المطلقة لكان اول على التصور قوله نفس مجموع اجزاء
مدعاه قوله مدعاه الذى دون الذى قوله هى يكون مرجع الاحتمال الكلى دون
السبب الكلى بدر حال والا لاستغنى عن حمل ولو حال هى يلزم الاستدراك على يعلم
كما ذكره المحشى وكذا فى قوله والا لزم الدور او السبق لكان اسهل واخصر
او لا ملازمة بل لانه يحصل لزوم الاستدراك بعد ان يساعد الحكم المدعى فلك
الاستدراك او المنع فى محله مقدر قوله كما ذكره المحشى من حمل على الحال
قوله كالكل الاولى الكل اول منع من نفس التصور من الكل بلاء وكذا

وكذا الحال في باقي الامثلة قوله فان اسناد الصاحة الخ اي التصديق بمعلوم
صحيح لصاحة على عنوان الشكل الاول لست ارى اي ما صدق عليه هذا العلوم
يعني ان التصديق بان كل شكل اول صحيح لصاحة الاربع يعني الحاجة الى الصاحة
الى الدليل وهذه الصاحة ان كل شكل اول لا يصح الطالب الاربعة على كل واحد
صحيح لواحد منها اي لا يخلو من احدها ولهذا اندفع ما يقال من ان هذا معلوم
لان الشكل الاول صحيح لصاحة وهو ماسد لان المراد من موضوعه اما الموضوع
العنواني او المحسوس الكائن الشكل الاول اي من كل فرد فرد وكالحكم بالاصاحة على الاربع
مما لا يشترك في اصاحة واحد منها قوله على كل من تصور بعد حصول الخ
والظاهر ان المراد بالتصور الحاصل هنا من تصور بعد التصديق
الحاصل على الوجه المخصوص وتصور الشيء الذي هو الموجبة الكلية جزم بان
هذا الوجه الكلية لازم لذلك الموضوع او منافاة ان من تصور تصديق الموضوع
بان الحكم فيها يكون كل فرد منها افراد الحكم على كل فرد من احدها مندرج في
الحكم الآخر وتصور تصديق الموجبة الكلية على الوجه جزم بان هذا التصديق
لازم لهذا التصديق واما استدلام تصديق الموضوع بالتصديق بالموجبة الكلية باعتبار النفس سواء حصل العلم بالاستدلام او لا والكلام
هينا باعتبار العلم بالاستدلام لا باعتبار نفس الاستدلام فان كلا من
التصديقين ذكر هينا ظهر ان اتاج وذات الشكل الاول ملحوظا بخصوصها
يقين واما ان يكون انتاجها مبينا لعلم يكون الحكم بالانتاج على ذلك الذوات
ملحوظا بعنوان الشكل الاول هينا علم يظهر والكلام فيما ياتي ودون الاول
قوله فان من علم الخ ان مثال كما سيجيء الشيء فان من تصور اللازم
ووجود الملزوم ووجود اللازم جزم عند الاستدلام اما قوله وعلم

بديهية والظاهر ان تعال علم بداهة بترك العطف او على تقدير العطف والظ
انه عطف على جواب علم ووجود الملازم مع انه لا يلزم من العلم بالملازم والعلم بوجود
الملزوم العلم باستلزامها ووجود الملازم بل لا بد فيه من العلم بوجود الملازم حتى يلزم
ذلك العلم قوله اذ الكلام بذه المباحث والاولى ان تعال بدله السائل او
تقال بدله المباحث وتلك المسائل قوله تلا حاجة ولو تعال كما بعد لكان
اوفق للجواب قوله ازاله ما سيجيء يكون في قولهما والاول ان تعال ازالة
لها وبحاجة الى البينة او لسنا ولكنه مدلس على تدوس النفس الذي لا احساس
قوله اي سواصل بها وقد ان الموصل موقف على نفسها لا على تدوينها الى
ان يراد الموصل بعد وقد تعال ان بداهة بذه المباحث بالقياس الى موضوعات
بذه المسائل بداهة بالقياس الى موضوعاتها وتكون المسائل مطلقة القياس
الى موضوع الفن والفرض في الفن سائل اخر الا موضوع العلم الا ان تعال
اي تلك الاحوال بالقياس الى موضوع الفن انفسها او تعال اي موضوعات
بذه المسائل على موضوع الفن انفسها او تعال على التسهيل عند الاحساس العنا
بعد ذكر طرق الانظار الخ تامل والذي ان شاء الله من تحصيل العلم والعلم
عرفي في الحدثنا كما يجري في النظريات وحيثما في النظريات لا يستلزم ان يكون المتعلم
من تحصيل الكسب كما سوا لو اضى عند تحصيل سره قوله فان فعل استفادة النفس الكسب
بذه الوجوه على الظاهر المتبادر من قوله اعانتها من النفس البداهي او اللازم
سوى كون المسائل وتلك النفس بديهيا والا يلزم منه ان يكون النظر في العالم
الواقع الذي بديهيا محتاجا الى الاستعانة النظرية بمعاونة النفس البداهي اي قانون
آخر بديع الذي بعد والحد وقوله فتلقا ذلك النظر بنفع الله الخ الحاصل في المبادي
التي من العوامل المنطقية بداهة يعلم تحققها بالبداهة من غير احتياج الى عرضها

لما بين المنطق لاحتمال معلولية هذا الباب اثبات الاحتياج الى المنطق لا بانقول
ان كون بعض الانظار فكرية كافية في الاحتياج اثبات الى المنطق ونظرية
بعض الانظار كذلك كافية في الاحتياج معلوم بالضرورة فبعض الآخر ضرورية
لا يكفي في الاحتياج الى المنطق وكافية في عدم لزوم الدور والتسلسل تامل قوله
وهذا ظاهر وان اوهمنا اقامة البرهان لان هذا معناه العام فيعد ترجيح في المقام
معاما ونحوه وان صح لكنه لا يخلو من خلل قوله فانا نعلم انا قوله لانا الى قوله
والاول ان نعلم مقدمة اخرى ليتم المقصود وهي ان الاحتياج الى العلم ليس من
لوازم الاحتياج الى المنطق اذ لو وجد الاستلزام فعلى البعض لانا نعارضه
اقامة الدليل على خلاف مدعى المستدل وبعد خلاف اللازم خلاف الملزوم وانت
بانه لا يحتاج الى ذكره اولا فانه قوله وبهذا الاستناقض الاحتياج البته بدليل علامة
مقامه قوله وان اوهمنا اقامة اما والاول فانا نقول بانه يكفي ان المعارضة لا يلزم
ان يكون عاما في نفسها قوله او كونه معلوما اي بطريق النظر او نحو آخر وبه
اشاره الى ان التعلم ليس من قبيل النظر الا ان يراد بالنظر في قوله بطريق النظر
النظر سليم لا مطلق النظر ام سواء ان يكون بنفسه او بما عنده قوله لانا نقول
للمعارضة اشارة الى الجواب عن المعارضة المذكورة بمنع استلزام ما بنا في
مدعى المستدل قوله وليس كذلك لانقال بانا نسلم ان ما ذكرتم انما يدل
ليس بمحتاج اليه لانا الاحتياج الى معلم يستلزم الاحتياج الى نفسه لان معلوم ليس
شيئا منهما مستلزما للآخر كما لا يخفى قوله وبهذا الجواب الذي ذكره
المصنف لما ذكره الشارح بانه لا يدفع المعارضة قوله ولا يعلم كونه محتاجا اليه
حاصله ان اللازمة المذكورة بقوله لو كان المنطق محتاجا اليه لكان بديهيا
المعارضة ومن شرط شائع وضع نقيضها او رفع تاليها ان يكون لزوم

لان البداهة

لان البداهة والكسبية ليس من لوازم الاحتياج الى المنطق والشرطية اللزومية
ان يكون لزوم المقدم ملزوم للتالي وما نحن فيه ليس كذلك وبعد تسليم ان يكون
المقدم ليس الاحتياج الى المنطق على الاحتياج اليه في الكتب الكلامية
الوجودية يكون موجودا في الذهن والوجود في الذهن لازم البداهة والكسبية
مطلقا فيكون الشرطية لزومية على تقول ان الاحتياج صفة ثبوتية فيتصف ثبوته
للمنطق وجود في الذهن فيلزم ما ذكره من البداهة والكسبية ايضا اللازمة وقد
قال مدقق سره ورد لصيغة المجهول اشارة الى صفة لا تعالى ان اللازمة
ان كون المنطق موجودا استلزام البداهة او الكسبية والكلام في استلزام
احتياج المنطق لان لازم اللازم لازم ولا شك ان الاحتياج الى المنطق
يستلزم وجوده وهو يستلزم البداهة او الكسبية وفي هذا ظهر لك الالتئام
على اضمار في نفسه اذ يصح ان تعالى ان المنطق ليس موجودا اذ لو كان موجودا
فانا بديهي او كسبي وكلاهما باطل قوله او يصح دليل على قوله ولا يعلم دون
قوله لكان قوله ظهر شيء مما ذكرنا حاصله ان هذا ممنوع كما يدل على ان المنطق ليس
بمحتاج اليه كذلك يدل على نفيه وهو ليس بمحتاج اليه هذا على تقدير كونه دليلا
لقوله لا يعلم واما على تقدير كونه دليلا على قوله يدل على اضماره حاصله انه يقول
على احتياج المتعلم ولم يذكره قوله فظهر يعلم هذا والمناسب ان يقول بدل قوله
ممنوع يدل على نفي لما ولو يعلم ان احتياج المتعلم للعدول او الحصل كالحاجة
والاكتساب لا المنطق او يسلم الاستبعاد بان المنطق حكم احدهما على الآخر وانت
خبير ان قوله سواء اكتسبي اليه او لم يحتج يدل على الوجه الثاني قوله والا لكان
وجه ان المنطق على تقدير ان لا يكون محتاجا اليه كما ان لا يكون مكتسبا منها لا يعلم
في نفسه وجه ان هذا الاقتصار على تقدير ان يكون قوله اذ يصح دليلا الاضمار يدل

قوله وجب ان تكون لحما الخ اقول ان اللازم لكلية السلب لا الايجاب
ولك ان تقول ان سلب السلب عين الايجاب او يلازم له واما ما كان ان
يلزم الاصباح الخ وقد يقال قوله لزوم الاصباح الخ وعلى اللزوم وجوب صباح الخ
الخ واللازم هو الاول دون الثاني تامل قوله وظهر ان هذا بتقدير تسليمه والا فلا
ان يقال سلمنا ان تسليمك هذا يتعلق بقوله وردها فانا نرد الرد بانه
لا وجه لان يكون جوابا عن المعارضة بالنقض او المنع ويصح ان يقال ان المنطق
فلا حصول له على تقدير المعارضة ولا على تقدير التسليم المذكور قوله الخ
الخ المنطق يعني انما هذا الوصف لا يلائم المعارضة الا ان يكون مراد المستدل
لا مراد المعترض قوله اراد ان من احاله ماذا يقول هو بناء على ما يجمع الاصحاب
من ان المناسب لعدم ان الاصباح الى المنطق يعني ان يكون الاستمرار من حاله
بانه يمكن تحصيله ام لا وذلك لتعذر كونه مكتسبا بجميع اجزاءه حتى يجمع تحصيله
دون كونه بعضا حتى يكون مستغنى عن تدوينه وكان المناسب ان يقول ان عدم
ذكر النظري والكسبي وتعداهم الى بداهة التوهم الخ قوله يعني وقد
اشعاره ما ذكر على ان عبارة الشرح تحمل ان يراد ما يقابله متابعة الاستعمار وهو
انه ان اريد ما شمع قول لان مايز العلوم لحد تمايز الموضوعات فالحق مسلم بناء
على ما مر من ان صعاه المصدر الى الفاعل بعد الحق لكن ذلك التمايز ليس
لتمايز عند المعلل وان اريد به قوله لتعلوم صفة الشارع في العلم فلا دليل على
الحق وان دل على الامتياز عنه الشارع فعلى هذا المناسب ان يقال بعد الشارع
بدل بعد المعلل والعلل بان الامتياز لا يستلزم الامتياز عند المعلل ليتم الحمد
الا بعد العلم بموضوعه وهو انه ان اريد بالسعة السعة الذاتية وبالامتياز
الامتياز التام كان الشارح قدس سره يعني ان الامتياز موقوف على العلم

بالموضوع

نا لحق مستند ركيك على هو نا سلمنا ان اريد به حق الموقف على العلم بالموضوع
وان اريد به الزمانية نا لا متياز مع العلم لا بعده واما ان اريد بالتمام
فلا مصور فوق نا لموقف مسلم لكن لا نا بعد ما ذكر الموضوع لا حل ولكنه لا
لا يحصل به ولا بعضه وان اريد به بعضه بعض مسلط والجواب ان المراد ما هو
الزائد على الصيرورة الى حصول ما لم يكن المعدم والله اشار بقدس سره بقوله وما زاد
بعضه وبعد تسليم المراد الاستمرار الحاصل لجميع افراد المعدوم
نا اوائل الكتب من الصور ما لم والصور بالعارضة والموصوفة ولا يكفي
انه موصوف بكل واحد منها ولا يحصل لواحد منها وان باشتمال منها
حصل اشتمال بمكتسبين نا واحصل هذا الجزء احد حصل ولكنه الامتياز
مطلقا نا لمصور ان ذلك الاستمرار لا يحصل الا بالجزء الاخير من
العلم الحاصل على سبيل الاستمرار التدريجي نا لمراد ما لامتياز
الذي يحاصل به كالامتياز الحاصل بالعلم بالمسئلة عن سائر الامتياز
العرضي لان الموضوع وان لم يكن ذاتيا للعلم لكنه مغاير له الا ترى ان
بالنسبة الى الهواء كما اشار الله قدس سره حتى حال لان المغاير للعلم
هو الفقيه وما هو موصوفا تاج لم لكن نا ذلك الاستمرار لا يحصل
الا به ولا يثبت الا عند موصوفه لكنه خلاف ما نه قدس سره حيث
قال في حاشية المطالع واما حال فحصل بمرور زمانه بعضه لان الامتياز
قد حصل بالمعرفة قوله اعني الحصولي يعني ان المراد بالعلم الحصولي
وهو صيرورة المطلق المعدوم الاصباغ لا تعذر كما هو المتبادر ربما يحمل
نحو لا وتحمل ان يحمل موصوفا عاقبوا نا لكن الظاهر هو الاول ولذا اضاف
قدس سره لان الباء اذا دخل صلة الحصولي دل على الحصول وهو

حال الحق بعض ما في موضوع المطلق الخ هو بعض
الصلة حيث قال الحق بعض ما في موضوع المطلق الخ هو بعض
الصدر اذ الموضوع من تمام الصدر فتامل قوله ان اريد ما لحق الخ
موضوع المطلق من تمام الصدر فتامل قوله ان اريد ما لحق الخ
قوله الخ الاول كما قاله

قوله واما كان موضوع المنطق اخص من مطلق الموضوع اشار تعالى وجه
العدول عن توهمه موضوع المنطق لما تؤلفه مطلق للموضوع مع ان المناسب
تعريف موضوع الشيء ولا اخصاص ان الزام من مطلق الموضوع المعلوم واذا
اريد من موضوع المنطق المعلوم واحصيته بالمعلوم الاضافي من معلوم
الموضوع ظاهر لصحة دعوة موضوعا عنوانيا الاحكام الكلي من معلوم الموضوع
من غير عكس كمولنا الكلي ما هو موضوع المنطق هو موضوع العلم وسان صحة
موضوع المنطق بحصر في فرد ولا تصدق الاحكام الكلي الا ما تامل واما اذ
اريد به الزام في المعلوم التصوري والتصديقي من حيث الاحصاء
ما زاد الاخصية بشكل سواء اريد بالاخص والاعم المطلق والمعلوم او
المشهور والمعنى العموم للخصوص بحسب الصدق والكلي وقد تعالى ان اريد
بها المعنى المشهور بالمعلوم التصوري والتصديقي الاول والثاني
ولا الاعم مناوس السجستي كالجد والرسم والمناسب والعصبة والكلي الخمس
والنوع والخاصة والموضوع والمحمول وما يحمل عليها وبسيط المعلوم الكلي
وجه الانصال فالاخصية الى موضوعها الاحكام الكلي صادقة كالاحكام
قوله وجب اولا اي قبل العلم بموضوع المنطق تصورا او تصديقا
او قبل العلم بعد العلم به قبل بوجوده وايا ما كان فالوجوب استحساني
ان اريد بموضوع العلم المنع المصطلح كما هو الظاهر المتبادر والا
اريد به موجود مطلقا فالوجوب عقلي على الاحتمال الاول وانت
خبير ان الاحتمال الاخير واحتمال معلى اقرب مع تؤلف موضوع المنطق
بعيد، ونسا احتمال آخر وهو ان يراد قبل اقامة الدليل على التصديق
بموضوع المنطق والوجود ما قط بما في توجيه هذا المقام من ان التصديق

الكلام
قد تعالى ان هذا الموضوع لا افاد
ما هو موضوع المنطق فلا وجود
بعد الوجود ما هو

الكلام موضوع العلم لاحل ان كبرى القياس الذي افاد كون
التصور او التصديق تعالى موضوع المنطق ما خوذ من هذا الموضوع على جاري مجرى
كان الله اشاد الى ان صل الشروع في تحصيل التصوري الى كبرى القياس
ثم شرع في تحصيل التصوري واعلم ان لاحد المؤلف دون الوجوب
تعريف موضوع العلم المناسب فاسبق تعريف الموضوع بدون الاضافة
لان الاعم وما هو الحاصل موضوع المنطق وهو الموضوع وان كان المراد منه
هو الموضوع وان اضيف اليه للمعنى الاعم من الالفاظ المشتركة
ان المعنى الصلاحي يملا موضوع المنطق والمناسب للمصنف هو العكس كما سيشير اليه
في آخر الدرس وقد تعالى منه اشارة الى عدم الوفق عليها في اصل المقصود وهو
اعني الحكم على ما صدق عليه الموضوع وعلى مفهومه وانت خبير بان هذا الاعلى
الحكم على الشيء بالموصوفية ما هو والمشكك سهل ان المعلوم لنا نسبة الموصوفية
اي شيء ما والمجهول حصوله الشيء او ما هو المجهول النسبي المحمولية تذكر قوله
ان المراد بتصور الموضوع اي ما صدق عليه الموضوع فتدبر لك اي لاجل كون
المتبادر ان المراد تصور ما صدق عليه مفهوم الموضوع لا التصديق به وتصور
هذا المفهوم واعلم ان الاعتراض يحرم اذا كان المتبادر كون المراد تصور
تصور ما صدق عليه الموضوع بخلاف ما اذا كان المتبادر منه كون المراد التصديق
بالموصوفية او تصور مفهوم الموضوع فلا حرم لورود الاعتراض لان
المراد بموضوع المنطق ان كان مفهومه لعدم رفع حرام من العصمة ومطلق مفهوم
الموضوع جزئيه صرفا فلا يوجد الاعتراض وان كان المراد ما صدق عليه
موضوع المنطق فالاعتراض موجه الا ان يظهر ان المتبادر منه ان كان التصديق به
او تصوره صوره والاعتراض يحرم به اما في صورة كون المتبادر التصور

لان الاعم هو الموضوع من

عدم الورود فتدبر واما في الصلوة المقصد لن فالورود لمحل علم احترم لحاجة منه
واعلم ان كون مفهوم موضوع المسئلة اخص مطلقا من مفهوم العلم المخصوص وعلوم ما لم يستلزم
ولا ما لم يضاف واحد مطلقا انما هو بكيف العلوم والمخصوص والمسئلة ليس اخص
من العلم اذ ليس للعلم الدون المطلق معنى كلي سديد فيه جميع العلوم المدونة والا
امكن الاشارة وبه صح بعض الفضلاء من المتاخرين والاساطين الحسن والمقبول
المدعي وانما ينبغي الاعتراض على المتبادر من كلام القوم اذ لم يعين يصح منهم على انكم
لم يدعوا على ملازمة بين الحكم ان متصور هو المقصد لن على ما صرح به مدرس سره بناء
على حسن الظن بشانهم قوله اذ الحكم والطلب اعم من ادراكهما وقد يكون بسبق
العلم بالعلم على العلم بالخاص مدار على اصحاب المسئلة لكن عند الجماع منهما مسموع لازم
واجيب عن ذلك بالنحو بمدار ان المراد بالعلم والخاص ليس المعنى المشهور السابق
اعني العام والخاص كلا وقصدنا على العام والخاص بحسب المفهوم اعني المطلق والمقيد
وقد تعالى والظاهر انه عطف على قوله اعترض بعضهم انه لا يصح ان تعالى وذلك
انا لا نسلم كون المقصد تصور ما عليه الموضوع اجيب لان الجواب انما يصح اذا
كان المقصد تصور مفهوم الموضوع فقط اذ كان المراد من اجيب انه انما
يرد ما ذكر من اعترض والاصح اذا كان المقصد الاصلي ما الموضوع اللهم
الا ان تعالى المراد من قوله فذلك انا لا نسلم كونه المراد تصور الموضوع اذ المقصد
مطلقا اي سواء كان تصور مفهوم او تصور الموضوع ورده قوله اعترض فانظر
الى البيان وقوله واجيب ناظر الى الاول قوله فتدبر يومئ الى ان يكون بعيدا
يستلزم بوجه قوله فقط بسيط ما ذكرنا من الجواب بذا اذ كان المقصد تصور ما عليه
عليه الموضوع واما اذا كان المقصد المقيد بالموصوفية ملاحظا من قوله
على الخط معرفة ما صدق ليل ان تصوره لا المقصد لن بانه معلومات تصورية

على الحكم حصل المقصد ان ما قاله الشارح من قوله واما كان ايس لحكم على الحكم ان تعالى مدار
فاما كان ان مدار على عدم الخوض بالجاهلة والعامية وقطع الاصابع قوله موضوع
المسئلة ما الزم بحمله ناظر الى الخط بهذا الطلوبة لا المسدوح كان المناسب ان يكون
سوا المقصد هنا بهو المقصد بالموصوفية لاندرة الوضوح من غير اشارة الى
ان الواقع جزء المقصد بهو موضوع المسئلة من غير اشارة الى ان الواقع جزء المقصد
بهو موضوع المسئلة لا الخط فاذا وقفت ملاندا ان تعرف بهذا الا الخط كما بهو المناسب
لجواب الشارح وعلى المقصد المعهود المتبادر ليس لحكم ما لحكم ما بهو عرضيا ذهنية
وبهو انه لما كان وصفيا لما كان المقصد بهذا المقصد لن وذكر المقصد لن لا يحصل
الا بعد معرفة قوله وبهو موضوع المسئلة كذلك نظر باء ذكر لا يمكن الا بعد معرفة
مفهوم الوضوح لانه وضع جزء الحمول المسطور كما نسه واولا فالمراد من قوله وضع محمولا
انه وضع جزء محمول وضع يكون الحكم بمعنى معامل الصدوات قوله وذكر لا يمكن الا
بعد معرفة مفهوم ان المراد من الموضوع اما مطلق الفرد او الفرد ما بكلية فان
كان الاول لم تتم قوله فسر لان وجود كل شئ مدلي وان كان الثاني فلا يلزم عدم الامكان
لان المقصد لن انما تتوقف على تصور الاطراف بوجه ما وبذا اندفع على قوله اصح
ان سلم ان مجرد تصور الموضوع ايه الا ان تعالى لا بد ان يتصور المحمول ما بكلية لن يكون
كما قال بعض الفضلاء وكذا الموضوع اعالي ليس المقصد بتصديق ما على المقصد لن بانه
موضوع المسئلة ثابت على الشئ الفلاني ملاحظا بوجه ما قوله فان بذا المقصد لن
اي المقصد به قوله فسره اولا اي على المقصد لن اي على الشرح في المتن وليس بمناسب
في شرح المطالع حيث قال وجب تصدر الكلام بتعريف موضوع قوله والحاصل
ان الخط في بذا المقام لو كان اريد لو كان متصور القوم من كلامهم بعد التصور
ما صدق عليه موضوع المسئلة كما بهو الظاهر المتبادر من قال القوم وان كان خلاف ما فهمه

قوله تعالى المقصد لن فالخط ان الخط
بهو المناسب لقوله والحاصل ان الخط
قوله تعالى المقصد لن فالخط ان الخط
بهو المناسب لقوله والحاصل ان الخط
قوله تعالى المقصد لن فالخط ان الخط
بهو المناسب لقوله والحاصل ان الخط

وقد يعبر العرض الذاتي لما هي الشيء لما يعرضه هو ويكون اللاحق لذاته والخارج
مساويا وغير لما هو هو قوله كالمحرك بالارادة وهو انه ان اراد ما حرك بالارادة للزم
بالقوة لم يمكن من العوارض بل ذاتي للحيوان وقد تعالى عرض خارجي المحل كالناطق
وان اريد بها المحرك بالفعل لم يكن عرضا ذاتيا للانسان والحيوان لانه اخص منهما
وهو ان المحرك بالفعل مساو للحيوان وهو قوله بواسطة التعجب منه ان التعجب بالفعل
ليس مساويا الا ان يراد التعجب بالقوة واعلم ان الضحك ليس بعرض ذاتي للتعجب لانه
اخص منه فان التعجب قد يكون سببا للضحك وقد يكون بسبب للزوج او اللعم او للخوف
مع ان العرض الذاتي لذي الواسطة يجب ان يكون بسببه عرضا ذاتيا لها انتهى كما هو
المحسن قوله وهو ان الاخصية لا تنافي كونه عرضا ذاتيا نعم انما يلزم لو كان
الواسطة اعم او اخص قوله بمساويين والمراد بالمساوي ليلا يتناول نسبة الاخص
بل ليس بعارض بل هو ليس المعروض والمعروض نوع اياما ان التعجب بعض ادراك
الامور الخفية ادا ان الناطق ليس بفصل حقيقي قوله واسطة في ثبوتها اي
عروضها لان المعتبر في هذا الباب هو الواسطة في العروض وجودا وعدما دون
الواسطة في الثبوت والعلة الحالة للثبوت موضوع العروض لنحو كالعلم
بثبوتها والفرق ان المشهور المستفيض هو الفرق بين الواسطة في الثبوت وهي
الواسطة في التصديق قوله الى بحث عنها فصاعدا موضوعه لا مقتدره ووجه التقيد
بهذا ان علم الحساب انما يبحث في البحث عن العلوم او علم الحساب انما صار علما
على حدة لانه لموضوعا على حدة وهو العدد وسط صاحبه عما هو اعم منه من جهة ما هو
عدد ولما كان الحاسب ينظر في العدد من جهة ما هو هو لم يكن موضوعا لكل العلوم
قوله العارض هو وهو انه ان اعتبر الانقسام الاول فالناطق عرض
الذاتي للانسان والا فهو عرض الاول وارد بواسطة الجزء الذي

العارض

اعني العارض بواسطة الجزء الاعم محلا او محمولا او بواسطة الجزء المساوي محلا او محمولا
وثالثه بواسطة الخارج المساوي محلا او محمولا او بواسطة الخارج الاعم محلا او محمولا
او بواسطة الاخص محلا او محمولا او المباين محلا او محمولا فتكون الجموع تسعة عشر
سبعة منها عرض ذاتي والبواقي عرض غريب وان اعتبر الاعم والاخص من وجه لم تحصر
في ثلثة عشر اصنافا بل قوله اما مساو ما او اعم وانما لم تحصل الجزاء بع
انه يجوز ان يكون اعم او مساويا لان المحل من الاول من الذاتية عند المصنف
واما عند المحشي فالعرض الذاتي هو العارض لذات المعروض والعارض بواسطة
المساوي سواء كان جزءا مساويا او خارجا مساويا محلا او محمولا هو
الذاتي كما قوله لانسان وما الى الذات بذاته او جزء المسمى اعم وكانت بحصة
بضاف ضمن الانسان وحال الانسان وما عد قوله مسمى الى الذات
في الكل وانت خبير بانه لو كان الانسان في المحل كما سمه لوجب كون النسبة
ذاتية والا فلا مدخل سان الانسان في المحل حتى يظهر الفرق ووجه التوضيح ان
البعض ذاتيا وبعض الآخر عرضا قوله كالمحرك الباعث للناطق وكون المحرك
عرضا ذاتيا للجسم محل الحادث وكون الشيء واسطة في العروض شرط بان يكون
بان يكون العارض بالنسبة اليه عرضا ذاتيا محل او لعا وان كان الوارد ما محرك بالفعل
الاعم من الطبيعي والقسري والارادي وكون المحرك اخص من الجسم لامنع كونها
ذاتية بل اولية كما تقدم بل المانع هو الاعمية وقد يناقش فيه اصلا والقول
بان الوارد ما محرك المحرك بالقوة لا يجدي نفعا قوله كالضحك العارض
للحيوان بواسطة الانسان وانت خبير بان كون الواسطة في العروض معروضا
او لها للعارض الذي يعرض بواسطتها ليس بشرط كما هو المشهور وقوله
بواسطة التعجب مدل الانسان لكان اسلم من الحدسة وقد تعالى في كون التعجب

اخص من العنوان ترد وه لدام يورد بدل قوله بواسطة الخارج المساوي محلا
او كما وكون الواسطة سببا لاسباق كون العارض بواسطة محمولا بالحمل الشائع
مع كون العارض محمولا على الواسطة اقول قد يراد قوله كالحرارة العارضة للماء
بواسطة النار وقد لا كالحرارة للماء مطلقا محمولا على كل واحد منهما بواسطة
مع التباين بينهما وكون النار واسطة في العروض على الحديد والكلام
منهما والحس انما واسطة في الثبوت والواسطة في العروض هو الحس المشترك
الجزء المساوي وهو العارض هو واسطة المساوي كالمحرك العارضة للمماس
السفينة بواسطتها تدبر قوله يعني ان الشكل الاول انما ليست مستنده الى
ان وجد السمية لا يلزم ان يكون منظورا ومسكتا بل جاز ان يعلم
او عدم كون المسئلة الاخيرة مستندة الى الذاتية مقصودا بالذات كما يدل عليه
يعني لكن المناسب للطلب يكون كذلك ولذا قال تأمل قوله وان كانت
عارضة لذات الموضوع والظاهر ان يقال وان كانت من الاعراض الذاتية
ليست مستندة البتة ولا يخفى ان انسباق العارض بواسطة الامر المساوي
الى ذات الموضوع ليس اولى من انسباق العارض بواسطة الخارج الاعم
والاخص الذي كان الاعم والاخص اعم محلا واخص حملا وجودا مساويا
مع الانسباق في الوجود لا يكون في الاول لو به بلا مدد من سان وجه الترجيح
قوله وذلك لان المقصود في العلم بيان احوال ما هي احواله لذاته
بالدليل لانه وان صح بناء على الاغلب الاكثر لكنه ليس بمطرد ولهذا قال المحقق
واعلم انه فرق بين المقصد في العلم وبين المقصد من العلم والاول ما ذكره والثاني
هو الغاية وقد يكون الغاية هي الاول كما في العلوم الغير الآلية قوله والاعراض
الذاتية لما كان احوال لما في الجملة ليس الامر ولا يخفى ان السوق يقتضي ان يقال

واحوال الشيء

يقتضي ان يقال واحوال الشيء ليس الا الاعراض الغريبة مع انه كما فتح المقصد
من هذا الصحيح اي قوله واما الاعراض الغريبة سيأتي تحقيقه ان شاء الله تعالى
توضيح ان الاعراض الغريبة ليست هي الاحوال للشيء ولذا قال واما الاعراض
الغريبة لكن في ان اللازم ما ذكره بل ان الاعراض الغريبة احوال لا سيما اذا
وانما انها بل هي احوال للشيء حقا لا ينبغي ولا اساغ ان يقول بل ما هو
هو المقصود بل يمكن ان يقال ان المقصود من العلم ان كونها احوالا للشيء
اول المسئلة تأمل قوله لكذا قال اي حوله اشار بقوله بهذا الكلام فكذا
صح ان يقول عن عوارضه او ما يشار اليه بقوله المعلوم اشارة الى
القول بان في النسبة العارضة للشيء هنا تدبر قوله وان الحمد بهذا
قصور والظاهر ان يقال يعلم موضوع المنطق ان اراد علم موضوع كل علم موضوع
المنطق اي مقصود بالذات قوله موضوع المنطق المعلومات وقد عرفت
من ان الحد كله حقيقة غير صحيح لانها تسعى بعد الموضوع والبعد مما يحتاج
بسببه على العنوان محقق واحد الا بالمعنى الاخير اذ العنوان لا يخلو من
الحمول المذكور وكذا الحال في كل موضوعه بمعاونة للحمل العنوان في قوله
وبعد يقال ان بعد الورد في ملاحظ العقل كما هو في الصحيح وكذا الحال في
النسخ المقصد المذكور تدبر قوله لان المنطق الصوري ماخوذ من الطارح
والكبرى من موضوعه مطلق الموضوع على ما اشرنا من ان غنى والمعلوم لكونه
ما حد الكبرى قوله فيكون المعلومات والحق ان يذكر في الموضوع بيان الدليل على ان
يقال فيكون موضوع المنطق المعلومات الخ مع ان شيئا منهما لم يقع على هذا الشكل
على المقرع انما هو المنطق ما خذ من موضوع ما في بعد ما صنا عنا والدليل السوق
قوله ما ذكر في الموضوع كما ذكره اولا بعد الاشارة الى ان المقصد هو الحكم هنا

سواء حصل الموضوع موضوعا والمعلومات محمولا او العكس والقائم بالعكس
الاخر لا يصلح عنوان الباب بهذا لحصول الموضوع موضوعا لاحد ابواب ذكر
موضوع المسئلة المشتركة بالباب في عنوان هذا الباب على احد المعلومات الذي
بالموضوعية لانها الدوات لخلاف معلوم موضوع المنطق ولذا اختار
التوضيح لحمل المعلومات موضوعة مدرج قوله ما يصار صحة الاتصال متعلق
بالاحوال فلاحظ ما سيأتي من اضافة الاحوال الى الضمير اي الاحوال التي
للمعلومات التي يصار بها الى معنى بحث عنه عن الاحوال العارضة للمعلومات من حيث
صحة الاتصال ولا بعد ان متعلق بحث بمعنى ان ملاك الخلاف في وطي اثناء
البحث عن ملاك الاحوال او سي واسطة في عروضها للمعلومات وكذا الحال
في جميع الحيثيات المعتبرة في موضوعات العلوم ومعنى البحث هنا عن ملاك الحيثيات
قوله سي الاتصال اي الزوجية ولا يصح ان يكون التقدير بصحة الاتصال
المطلق كما يسبق لكونها موجودة اذ وصف المنطق ليس متعلقا بالوجود
الذهني وان كان الوجود الذهني مما يوقف عليه الاتصال على صحة الاتصال
قوله وكونها مطابقة اي كون المعلومات سواء كانت تصورية او تصديقية
ان يلاحظ بان عدم المطابقة في التصورات اتصافا كما يعلم قوله في نفسها اي
مع قطع النظر عن اعتبار المعتبر قوله اي فيه وذلك بين احوالها وهذا بخلاف
في الحيثيات التي هي سوى حيثية الاتصال دون الاحوال والاولى ان يقال
من الحيثيات التي موضوعها العالم من ملاك البحث قوله فلا بحث للمنطقي عنها والاولى
ان يقال ولا بحث للمنطقي من غير ملاك البحث اعني صحة الاتصال ولو اقتصر على قوله
او ليس وصله الى الخاتمة اول قوله لا يعني الاتصال ان اريد بالاتصال الترتب
فقط وان اريد به مطلق الاتصال فلا والبحث في هذا العلم عن الاتصال الترتب

وما سوقف

وما سوقف عليه الاتصال المطلق قوله اعراض ذاتية لبحث اليها والاول ان يقال
مما بحث عنها في هذا العلم مايل ملاحظة الى قوله اعراض ذاتية يقال لانه بحث
عنه من حيث تعين عن احوال العالم من ملاك الحيثية الاتصال ولا عنها
في ان خارج في ان المعلومات معدة بالاتصال موضوع المنطق والحكم
ان هذا هو الدليل وهذا اشارة الى كبراه قوله وبهذه الاحوال عارضة للمعلومات
قوله كما بحث عن الجنس الى عن احواله كالجنسية ان هذا شروع في بيان المقاصد
كبيان الموضوعات والمسائل وبهذا اشارة الى البحث عن المعلوم التصوري من حيث
انه موصل الى المجهول التصوري كون الحد التام موصلا الى الكنه والرسم موصلا
الى الوجه مآلا اي ان الجنس والفصل اذا اركبا تركيبا خاصا من عدم الجنس
على الفصل موصلا الى الكنه ومن نظر لكنه انه مآلا اولى ان يقول كما بحث عن الجنس
والفصل من حيث انه كيف تركب التصور موصلا من المجهول التصوري كما قال
عدل عنه تعريضا بما سيأتي قوله وحاصل من ان الاولى ان يقول كما بحث عن نوع الجنس
والفصل من حيث انه كيف تركب موصلا ليس بجيد لان بيان كيفية التركب انما هو
الاجزاء دون النوع لكن على ان البحث في باب التعريف عن النوع كون الحد كذا
والرسم كذا دون قولك كالجنس والناطق يوهم ان البحث عن الجنس الطبيعي والفصل الطبيعي
وليس كذلك فان المنطقيين لهذا اشاروا الى ان البحث عن الجنس والفصل
على وجه سري في الطبيعيات بمعنى البحث عن الجنس المطلق بهذا الفصل بهذا الموضوع
عنوانيا وحكم عليه على وجه سري على ما سيأتي الاولى كما كانت الطبيعية كما هو
قوله بصحة ما ساواه ما حال ما ساواه والظاهر ان معمول بحث لانه الغرض وكذلك
بحث عطف على بحث في قوله لانه بحث منها لا في قوله كما بحث اليها ولا في قوله وكما بحث
عن القضايا وبهذا ظهر الاسلوب وهو شروع في بيان المقاصد من كلا الموضعين

على طريقة اللف والنشر المرتب قوله احوال المعلومات التصورية اى
الاعراض الذاتية لها وهو الذى يبحث عنه كاشفة الاتصال اى الوصل
قوله اما كله اى الجسم قوله كاى الحد التام اى الاتصال الذى فى الحد
التام قوله واما عوجه ما اى مانع صادق عليه بعارض لكنه قوله فاق اوعرضى على مسلك منع الخلو بان يكون
بالذاتى مقط كاى فى الحد الناقص او بالعرض مقط كاى الرسم الناقص
او منهما معا كاى الرسم التام قوله كاى الحد التام بعض وعمه ساج او الاتصال
بالحد الناقص ليس من سهل الاتصال بالوجه الذاتى بل بالمركب من الذاتى
وكذا الحال فى العوارض قوله وذلك باب العوارض اى البحث عن الاتصال
وعمه ساج والاولى ان يقال وذلك فى باب العوارض قوله عوضا قريبا اى
بلا واسطة قوله كله وذاتيه وعرضه ولم يذكر النوع والعرض العام لان الكلام
فى جزء الموضوع والنوع هو الموصل المركب ليس موصل ولا جزء موصل واما العرض
العام فلا اصلا فى واحد جزء الموصل قوله يتركب من هذه الامور اى
ما صدق عليه هذه الامور التى يذكر ويراد منها المعنى لا اسمها لان
هذه الامور ما يكون منها احوال لا موصوفا قوله بالاتصال فى موضع بالخط
قوله بلا واسطة وليس فى هذا الكتاب ما يوجد فيه الاتصال بواسطة بالخط
او جزء او بيع جزء او معا على الكلام فى كون بعض هذه الاحتمالات مذكورا بالخط
للاتصال او الموجود بالمتصل وحده او الخاصة وحدها جاز بالخط قوله
فى باب الكلمات الحد انما قال فى باب الكلمات ولم يقل باب الكلمات
لان باب النوع وباب العرض العام باب من ابواب الكلمات والبحث فيهما ليس
من البحث عن هذه الاحوال بخلاف باب العوارض فان البحث فيه مقصور على البحث

ليس من الحد

ليس منحصرا فى البحث ليس من الحد والرسم باقسامها وليس فيها خارج عنها تامل
والبحث وعنها فى ضمن باب القضايا وانما قال فى ضمن بعد البحث عنها او بعدم
الاعداد والبحث عنها لانه موصول البعد ولذا اصل البعد ولذا اتصل ان الموصل
الى المصدوق المصدوق واما احوال المعلومات المقصودة وكذا اما
ليس موضوعها والاول ان يقال وكذلك احوال الخ او يقال فى صدر الكلام
اقسام احوال المعلومات ستة اما احوال المعلومات التصورية فكذا
واما احوال الخ مباحث الناس الناسب لما شانى من قوله وندرج
الى قوله ان يقال مباحث الجنس والاستقراء والتمثيل ولا خفاء فى ان البحث
عنها على مسلك السلبح والاصالة وما هو المقصد بالبحث والعلة من مباحثها البحث
من الناس ولذا قصر فى عنوان المقالة الثالثة على الناس ليناسب بالقوة
القريبة من الفعل اى من حيث الصورة والدلالة على الحكم وان كان بعد فى
الاداة قد يكون بمعنى مثل ان كان زيد حمارا كان ناهقا تدبر
اشارة الى الاتصال يعنى لا يظن من توصيف بعد الاحوال انها اشارة
الى الاحوال التى سوقف عليها الاتصال فقط بان يقال الاحوال التى وقعت
صفة عبارة عن الاتصال والموقوف عليه زائل وقد عرفت العادة الفعل
اذا وقع كثيرا فاكثر بالنادر والاصادر ولا بد من الحمل على عرف هذا من
تم الموضوع فان كون الوضع الموضوع يسمى باسم والبعض الآخر باسم آخر حال الموضوع
وصل جواب لكلام اللاحق وجواب عن سوال بانه لم تقدم الصورات على
التصديقات مع ان الاصل هو التصديقات اذ به الغور والحاجة الى الدارى
ان العرض من المنطق يعنى من تحصيله زيد زينة اذ العرض سوالغت
على الاقدام على الفعل الاتصال المحمول قوله اذ العرض من المنطق يعنى
الاسطاد من التحصيل وحصول المحمول الا ان العرض الاصلى هو حصول المحمول

الا ان يقال ان الغرض الاصلي سو حصول المحمول وهو عامة العلم او ليس
الغرض من يصح الا بطا والا حصول المطالب للحد التصديقية والاطلاع على
حقايق الاشياء والاستدلال لمعنى الحصول اذ الاكتساب عادة المنطقي
اشارة الى ان الالف واللام عوض عن المضاف اليه او للعهد فلانه
في الاغلب وجب هذا احد السمة وللاجب ان يكون وجه التسمية نظر
او مشكل ونحو هذه التسمية بالقول الشارح والحق انها هو بعد
التعمل في الترجمة واما في الثانية فلغلط الطارف بحاوله احتمال آخر
اسند لانا اما قال هذا الان من تمسك به لا يس هذه الحدة اي لم يتمسك
على الحكم اي الحكم الذي ليس لرجح او غلب عليه من هذه الحدة اي بالنظر الى هذه
الحد من يرجح دليل الغرض منه بيان اي حد دون الاستعمال للزم اضمار
المذهب للاحوج معلى هذا يكون من تمسل تسمية الشيء باسم سببه طبعا اي
طبعا حذف لحد الواقي قوله وضعا وقد يقال ان اضعا اصطلاحيا وضعيا
قال وجب ان يلتبس ويحسن لعدم مساعدة الاول وقد يقال مساعدة الحد
موقوف عليه لمساعدة القول الشارح لان المسائل المفادة بالقوة مطلوبات نظرية يتوقف
على الحد وتعارض بان المسائل المتعلقة بالحد تكون مما نظرية يتوقف على الحد والحق في
دفع التعارض ملاحظة التقدم باعتبار الموضوع عات فحسب الشرح دون المساعدة
والمسائل بدر لان الوصول الى التصور التصور واما قال التصورات
اشارة الى ان الوصل سو الافراد والى ان الوصل سو المركب ولو عالما
اما انه ليس عليه فظ ولعدم سوء ادب المصنف اما الذاتية او بما وصادق عليه
واما تصور المحكوم عليه فلمخالفة لما تعال بعضهم انه لابد ان تصور المحمول بذاته
اي بالكنه وتعال الآخرون ليس لواجب كما هو المشهور على التحقيق ولذا لم
يعرض له الشارح وكذا الحال في الموضوع العنوان كما في الموضوع الحقيقي

وقيل

وفصل فرق سهما ان الموضوع العنواني لابد ان تصور بالكنه كالمحمول والتمام
الفرق علة الحصر العلم حال في كاشف المطابع للحصار العلم فيها انما سمي الحصار
المعلوم وحصل سبب الحصار العلم انما الحصار المعلوم في التصور والمصدق به
هنا حمل الامر بالعكس والتوافق سهما اذ حمل هنا الحصار العلم انما سمي الحصار
لانكشافا المعلوم وهنا لا لان الاستلزام لا يستلزم السببية مع انه كرة ايضا
ليس تصالي السببية على انه يجوز ان يكون احدهما انبيا والآخر لما ان يكون سببا
الحصار العلم لانكشاف المعلوم لمباينة والعكس انبيا او بالعكس وعلى ان الكلام في
مطلع به وانما السببية على ان الواسطة الحصار العلم واما الحصار المحمول في التصور
والمصدق سبب لانكشاف المعلوم فهما لان الاعلام فرع علم كما تقدم في الامتياز والانكشاف
مطلقا تامل المحمول بالكنه الخ كحد اذا علم الخ واذا اعتبار اذا علم متى
لانه يلزم الواسطة اذ يجوز ان يكون متعلق التصديق اعني الوضوح متعلق التصور
اضعافا ما دراكه شرط الاذعان بتصديق وحده تصور الا ان يحمل الاتصال على
منع الخلو دون الخصوص وسببه والشرطية الكلية لا تستلزم الحملية الكلية كما هو المشهور
لان الحكم التام مركب من الاجزاء المحمول كالجنس والفصل العرضي
كما هو المشهور او من الاجزاء الخارجية باعتبار الوجود الخارجي كما هو المحقق فلا
يجري الحد التام في البسائط فلزم امتناع الاطلاع على كنه البسائط او بداهة العلم
بكنهها في الاول نوري الى امتناع حصول العلم بكنه المركبات اذ العلم بكنه المركب
فرع العلم بكنه بسائطه وقد سبق ما فيه تدبر وانت خبير ان ما ذكره قد سبقه
اما سند الاسمية لحد الموضوع واما لحد الاجزاء فلا تامل لان الموصول المركب
ولا حاجة الى ان السند الموصول بالعرض والسند موصول على ان الاحوال المحوجة
في الفن في الاتصالات المخصوصة دون مطلق الاتصال ولذا قيل ان حد الموضوع
مطلق الاتصال دون محل الاتصال كما سبق والاحوال المذكورة في الفن من الاتصال

المباحث على المباحث اى بذا النوع وهو ان اثباته متقدم
الوجود دون النوع نفسه لان ما سوف عليه التصديق بشرطا وجزا هو
التصور الاعم تصور المحكوم عليه وبه والنسبة دون نوع التصور وقد
مر سر ما اشارة بقوله اعنى التصور الى ان عدم النوع انما هو باعتبار
الافراد وكذا الحال فى النوع الآخر اذا الموقوف على التصور افراد التصديق
لانه والمراد بالتصديقات المتعلقة بالاول تعلق المسائل بالعلم
للعلم الاول اى الضرورى لامتناع الحكم ممن حصل احد هذه الاربعة و
افاد بالامتناع الاحتياج والتوقف تردد والظاهر الافادة لامتناع
احد المتصايفين بدون الآخر مامل ولو كان الحكم مستدعيا ادراكا
تعلق ولو كان التصديق مستدعيا ايضا للزم ان لا يتم سلوك
كل من العبارتين اذ ان المراد من التصديق هو الحكم كما هو الحق اولا ان
مستدعى التصور اى الحصة هو الحكم النسبة الادراكية اى الثبوتية لا
الاعم كما يوهمها لفظ الادراكية اعنى النسبة الحكمية التى يتعلق بها الحكم
والايقاع والالتفاتية لتخصيص والاشارة بقوله المتصورة من الشقين
وانما انها النسبة من حيث التصور اعنى بالحكم مفسرا بقوله
وربطه بهذا الكلام لما وعادة التفسير هو التصريح بما كان التنبيه عليه
من بعد الكلام او قوله نبه بهذا الكلام ان الحكم لما دل على ان فى الكلام اثر
ورد بهذا الكلام منبها سواء تعمد منه التكلم ام لا كما يقال كما ان التكلم
صفة والتكلم علاقة التعبير نائبة دل عليه اللسان والاشارة موضع الاعلم
تدبر كان التصديق لا يستلزم تصورا بمعنى لا سوف التصديق وانما
قال كما ان استدعاء التصديق تصور المحكوم بالحكم به اذ البعض
على انه لا يتصور بما كنه اذ المحكوم به لو حاز به لو حاز تصوره تو
ما كنه

مالف لحصل الامن حتى يحصل الاعتماد فانه اذا تصور المحمول بالحمل
او الامكان العام علم ان اللحوق صادق على الموضوع اما لا ولا يكفى
صدق قائمة الملاحظة واجب بازلية الزمان اذ كل شئ فى كل صدق كذلك
بل الزمان المحمول بالامكان كونه متصورا بالكنه بل يجوز ان يتصور بالاعم مما
اذا حصل الامن فان فى قولنا بعض الحكمى العام الشئ اذا تصور المحمول
بالحمل يحصل الامن لان كل ما هو متصف بالامكان العام فهو امر متصور
على الجملة وهو انه اذا لم يجز وقوع الواحد الحقيقى محمولا لا يحصل الامن بصدق
يجوز ان يكون اللحوق بالامكان موجبا صنعيا فلا يصح الحكم وانت خبير بان هذا
الجزئى فى المحكوم عليه ايضا والحق ان الكلام فى استدعاء حصة التصديق مما
سوف عليه التصديق وما ذكر من الامور العارضة لا يدل على فرض نفس
التصديق وحصته عليه تدبر لوجه ما سواء كان الوجه سابقا مما سائل
على الكنه او امرا صادقا سواء كان ذاتيا او عرضيا وكذلك
لا يتصور تصور النسبة وحدها تعالى لا جمالى ذكر او النسبة مالها للطرفين
الا الا لوجه ما وكنه ذكر ان الحكم هناك غير طبيعى تركبها فى الاولين مع ان
ذكر بانهما اولى واحوط اذ العمل مسارع له والموضوع العنوانى قد يكون
من حصة الذات والموضوع الحصة والكلام فى استدعاء التصديق
تصور كنه الموضوع الحصصى والقول بان كلمة الاحرازية فى الاولين تعدها
افاده كلا الا تعلق تدبر كما مثل بالحكم على الواجب بالقدرة والعلم صادق
المحكوم عليه والاول ان يقال ان حصة المحكوم عليها ذلا يكون شيئ واحد
صادق وقد يقال ان الاضافة فى حكم اللام يسقط الحصة اذ الحكم باعتبار المراد
والقول بان اضافة الصادق بعد العطف ويكون للكل واحد من المعطوف
والمعطوف عليه حصة مالى اضافة كلا ولو قال والمحكوم به والنسبة لامكن

التوجيه المذكور على ما لا يخفى والظرف لا يخفى كما سو المعارف كما لا يخفى
لم يكن بوله لامتناع الحكم بمعنى اى معنى صحيحا وبوله لابد المصدرين من السببه
لكلمة الصاحبة وجه للتخصيص الا ان التاثير على تقدير ان يكون والحكم عطفا على
على تصور المحكوم عليه بخلاف ما ذكره فانه لازم مطلق وبهذا يندفع
ما وجه البطلان بهوان بوله لامتناع السببه بدون تصور ما بط
وكذا بوله امتناع السببه الى من فى بوله كمن جهل الخ وكذا الاسند لال
الا ان يقال المراد بالمتناع ما هو اعم من ان يكون عالما بامتناعه المصدرين وبين
او غير عالم لانه اذا لمدعى وبهوان كل مصدرين لابد وبينه من تصور السببه
وهذا الظهور فسادا واو الملائم لبوله وبهو بط الظهر بطلانا وجه الاخرة
بهوان المدعى بهوان كل مصدرين لابد وبينه من السببه الحكمية وبهو بط وكذا
بوله لامتناع السببه بدون تصورها وكذا السبب الى من بوله لمن جهل
لانه امر واقعى لا دخل فيه لاحد وكذا الاسند لال بجهل وج يكون اكثر فسادا
لا اظهر ولا خفاء فى الفساد الذى سوى جانب الدعوى اعنى وجوب
السببه الحكمية بين المصدرين اظهر فسادا من الخلاف الفساد الذى فى جانب المدعى
المشترك بين صورتى العطف على الخاص والخاص على العام مساواة
فى الظهور والخفاء فيكون المبنى فى البوجه عدم شمول العام على الخاص
لكن العطف على الاقرب اولى واظهر وعلى هذا يلزم وجه خصوص
على ما ذكر خبر ط او يلزم ج مما لزم على الاول من امتناع الامتناع بدون الجهل
بتصور السببه الامتناع الى من فى ممن جهل والاسند لال والوجه ظاهرا ذا
صح لما يخفى انه كما يظهر مما ذكر فى وجه بوجه بقى هناك وجه رابع والظاهر ان يقال
وبهذا وجه ثالث لان الكلام فى سان ما فى الاصحاب الثلاثة بعد الا
سنثنا وج لا معنى من بطلان بعض منها اذكره ان الشارح بهوان يكون

المراد

المراد بالحكم فى المدعى السببه الحكمية وفى الدليل الامتناع او الاخراج فى بحصل
السببه التاثير بهوان الحكم بمعول بالاشتراك اما اذا كان فعلا كما بهو
فى المحاصرين والمصرين لانه من الافعال الاختيارية اى على هذا
المصدر لانه بمعنى نفس الامر كما لا يخفى وبه اى للازم من تصدر كونه
فعلا مطلقا واما كونه اختياريا فلا واجب بانه لا شبهة فى كونه اختياريا
سواء كان فعلا مطلقا واما كونه اختياريا او ادراكا لان حصول مشروط
باحضار الاطراف من المحكوم عليه وبه كما صرح به كثير من بهم ما فى الشرح
الاصل تدرا فاذا ان رتالى بمعنى الدليل وبوله والافعال الاختيارية
اشارة الى كبرى تصدر بها بعد تصدر بها بعد تاسه ولا يصدق الحل على الرمادية
لان صدور الافعال الاختيارية موقوف على قصد اصدارها والقصد فى
زمان العدم والاشارة بوله والقصد الخ حصول القصدين معا قوف
على تصور الحكم او الموقوف على الموقوف على الشئ موقوف على وكذا الشئ
على ان المراد بالاشارة الى وجه آخر لاستدعاء القصدين تصور الحكم
حتى لا يرد اخراج القصدين على اربعة وكون الاخراج بعد متعين عليه بزال
على ان يصير الحكم من اخراج السببه كما فى كما بهو الظاهر او لسببه عدم تصور
المحكوم عليه وبه بخلاف الوجه او ج يكون شرطا او بالزيادة على الاربعة حتى
صح حتى لا يرد بثبت ان المراد بالحكم فى جانب الدعوى السببه الحكمية وبه فى جانب
الدليل بهو الامتناع والاخراج بدور قال الامام فى الملخص والظاهر ان غرض الشارح
منه التأييد والتنبيه على ما قال بعض لا فرق بين كلام الامام والمصر وبعدم
ان الحكم فى كلام الامام معطوف على المحكوم عليه فكذا فى كلام المصر ملوكان المراد
امتناع لزم الازدياد والتكرار وعلى هذا فى الاخراج بعد وكره او لا يرجع

مسدرک لان بحث المنطقی کان مبحثہ نفسہا لا یکون مباحثہا الالفاظ خرج بہذا
المنطقی ولا یکون عرض المنطقی متعلقا بہا سوا توقف البحث علیہا اولا وعلی الثانی
لا یفید المطلب وہو انہ لا بحث للمنطقی عن الالفاظ وسوط فہم انما یسد لو کان
یمکن انما یبحث عن القول الشارح وہو لیس بحث وما یتوقف علیہ والالفاظ لیست شیئا
منہا فلا یشتغل لہا والصارف ان البحث عبارۃ اثبات المحمول للموضوع لا یلزم من
عدم کون الشئ موقوفا علیہ البحث عنہ فہذا المعنی ان لا یکون من المنطقی والصحیح ان
ما یہو موقوف علیہ البحث ای الاثبات کالدلیل فہذا خروج نفس البحث کذلک لا یکون
صعبہ کل علم مساعد واجب عن الاول بان المراد ہذا الخروج لیس خروج البحث عما یہو المقصد
والمقصد الاعلی فیکون تقدیر الکلام فانہ انما یبحث عن القول الشارح والحجۃ اللذین
ہما المقصد الاعلی فلا یکون خروج المنطقی الا البحث عنہما او ما یتوقف علیہما والالفاظ
لیست نفسہا ولا ما یتوقف علیہا علیہ الا انہ ترک بعض المقدمات لوضوحہا وعلی ہذا فالمراد
بالقول الشارح والحجۃ نفسہما لا ما یقوم القول والحجۃ کما ہو الظاہر وقولہ وکعدہ یرید بہا
من قبیل المطلق التقییدی وعن الثانی ان المراد ما البحث الکلی والثبوت للالفاظ
بمعنی السلب والدلیل وقد یقال ان لفظ ہو راجع الی القول الشارح والحجۃ وکینونۃ
ترسیما ای الی کل واحد منہما بتاویل لفظ البحث والفصل اجتمع لفظہا ان
ارید بالموصل القرب او کل واحد منہما ان ارید بہ البعد والمطلق ان ارید الاعم
بتاویل کل منہما بالجملۃ او مفردۃ وکذا الحال فی متعلقہا الضمائر
لکن لا یتوقف متعلق لقولہ وہو لا یتوقف یعنی ان القول الشارح والحجۃ لا یتوقف
علی الالفاظ من حیث ذاتہا لکن یتوقف علیہا من حیث الافادۃ والاستفادۃ
والسوق بعینہ الا ان ہناک لکن یتوقف افادۃ المعانی واستفادتہا علیہا کل ذلک
ان لم نقل ان ترکیب التراکیب بتاویل وافادۃ المعانی مطلقا او
المؤدیۃ کما ہو الظاہر ویدل علیہ قولہ وہو سر بہ المنطق اذا کان بحثا

یلزمہا

ایضا ولا حاجۃ الی کلا الضمائر ہو ہی والصدق فی اعسار الحجۃ صار
النظر فیہا ولا خفاء فی ان علم اللغۃ وما علم منہا مغن عن بذا النظر
من حصر انبا ولا لیل جمع دلیل والانسب بقولہ والاول ہو الاول ای بقال
دوال ہی بمعنی دال ہو دال عدم الکلام فی الدلالۃ لعرفانہا وسماعہا مع بعد
التتمیم موقوف علی التوقف وانما شان الکلام لسان الدلالۃ او لان البحث
من الالفاظ من حیث انہا دوال المعانی والبحث عن المقصد من حیث انہ سبیل
مستتبع بالبحث عن القصد والطاہر ان البحث للقصد دون المعلل بہو الواو
خارج عن التوقف لاشمال الحکم الفرع ولاستانۃ الدور وکذا الحال فی الواو
مع لفظہ صعلی غیر لفظ فی کل حکم واحدۃ فاعتبرت السببیۃ ہنا
حاصلہ ان یقال ہو السبب ای وبیر ربیری والجزء الاول فیما کن سببہ او بالنسبۃ
وقد یقال ان السبب فی التراکیب الاضافی انما یکون الی الجزء الاخیر اذا کان المقصود
منہ ہو الجزء الاول فانتبہ لہ انما یجعل الحاصل والانسب بالسببیۃ بالوجہ
اخذ الوضع بمعنی الجعل او التسمیۃ بالجعلیۃ وکذا الجعل اعتبار الجعل فی التتمیم
والوضع فی النسبۃ علی التراوف کما فی ذکر الجعل فی تعریف الوضع
وہی الوضعیۃ وجہ النسبۃ الدلالۃ الی الوضع لانما یعنی الوضع لانما یتبع
الوضع وکذا الحال فی عدم دلالتہ علی الجزء الباطن ای یکون عنہا ومحلہا
بحسب انصار الطبع ای طبع اللافظ لا طبع المخبر او اللفظ او السامع والمراد
اشارۃ بقولہ لان طبع اللافظ وہو الجراح ویحتمل ان یراد النفس او الطبیعۃ
لسکون الیاء لکن المستعمل ہو الطبیعۃ ان معلم غیر ہو لا الجزء
کان من المنطق اولا وانما ذکر الافادۃ للغیر واحال الاستفادۃ علی ما
یمکنہ بالامکان الوقوعی لان الذاتی لا یستند الی الخارج عن الذات
لانہ لازم الذات ولذا لک عن مباحث الالفاظ وقد یقال لما کان

حاصلہ

الالفاظ وعد تقال فلا كان الالفاظ شركة للمسائل المطلقة في افادة المجهولات
التصورية والتصديقية وكونها موضوعا عليها عند مباحث الالفاظ للاوضاع
يظهر ضعف الحصر المستفاد من تعريف المحقق ... متقدمة الشروع وهو ان مسائل
الالفاظ لا بد منها في اصل الشروع واما في الشروع على بصيرة فانما لا تصدا
مناسبة للمباحث المنطقية مناسبة تامة بان المناسبة والا فالمناسبة
حاصلة مع البحث عن اللفظ المفرد والمركب مطلقا دون المخصوص بلفظ عربي
مفرد ... مراده بالعلم في العناوين بان يراد بالعلم بالدال والمدلول سواء كان حضوريا
او حصوليا او يراد بالعلم بالدلالة التصور بالعلم بالمدلول التصديقي او بالمكنة
والملكة سوى الاخير ... هذا توضيح وضع اللفظ فلا يرد ان التعريف بالاخص
اذا فهم واما افضاء اذا على متى وكلما في تعريف الدلالة اللفظية الوضعية
لان صاحب تعريف الوضع المطلق ليس المطلق على سواء باب العلوم التعريف
والاصول المعتبر عندهم بين الدلالة في الكلية ... بوزن العنبة والجار المجرور متعلق
في حاشية المطالع بفتح الهمزة وسكون الجاء المعجمة المشددة ... واذا تحت الهمزة
دلت على الحصر ... واما كناية عن الكثرة لان الواحد منها لا يدل على وضع الصدر
او قد يكون لتعلق الحكم بهذا الانصمار المطلق الفردي وانت خبير بان هذا
الانقضاء لا يكون منشأ الدلالة على المعنى المخصوص من الزمان الذي الطلع عرضي
واللفظ المخصوص بهذا اللفظ دون لفظ آخر دون الدلالة عليه ثم يستقيم الدلالة
اللهم لو كانت الدلالة ذاتية ومن مقتضيات الالفاظ كما قيل وليس كذلك
والا لما كلفت واضعت كما نص عليها الله ... لظهور دلالته وضعية
استقرارية ان اللفظ دلالة عند المتابعة لكنها غير طابعة كافضاء الكواكب
عند طلوع الشمس وافضاءها وقوله لا بد لالة اللفظ يدل على خلافه وقد يقال
ان اللازم من علم افادة العلم بتصور اللفظ وحده وذلك لا ينافي

اصل الدلالة

اصل الدلالة عليه لان الدلالة تسبق الالتفات دون العلم
او تحقق لا شبهة بعني ان حصر الدلالة في اللفظ مما قطع به
مثال الاستقراء والسوق بمعنى ان يقال كلما وجد غير لفظ لم يثبت مالا استقراء
سماعا واما كان للمراد ان الدلالة اذا كانت مستندة الى الوضع فوضعه واما
الطبع فطبعه والى العقل بعلته كما يدل عليه بدخان ... واما اذا كان
للمراد ان كل ما يوجد سبب الى الوضع والطبع بعلته كالسوالط من عبارة
الشرح فلا يخفى عليك لا بالحصر العقلي الدائر بين النفي والاثبات بحيث يرتفع بارتفاع
ما انحصار واما الاستقراء لا يكون كذلك بل يحتمل ان الاسباب والاستقراء الكلام
هذا هو المشهور ... المجموع من حيث هو مجموع ثلاث وسوان يحكم بالانحصار بالعقل او
البرهان وهو المسمى بالحصر المقطوع كانحصار المعلوم بالناس الى الوجود والعدم
في الواجب والممكن والجسم والعرض الكليين في الاسم والفعل والحرف من هذا العقل
عند البعض ومن بعقل الاستقراء عند البعض وهو المرضي عندنا ... والمقصد عندنا
هو الدلالة الوضعية اللفظية الوضعية واما كان المقصود هذا الا الطبعية
لان الاصباح ان الالفاظ الدالة على افادة المتكلم مطلقا او مباحث قول الشارح
والحق وما يتوقف عليه واستعدادها وبما بعد يا ايا ما الدلالة الوضعية
لا الطبعية وما بعدها وجهة ان الوضعية مبسوطة دون الاحوال فلا يلام
لتذكر العلام كيف يسعر ما علم كذا الا بعد الخ واعلم ان الضمير ان كانت عائدة
الى الدلالة لاصباح الى وضع وان كانت استقرائية فدليلها انه لو كان
هناك قسم آخر لوجد بالتتبع لكن التالي باطل فكذا المقدم والملازمة ظاهرة
متى اطلق فهم نقل الكلمة المستعادة من كلمة متى بمعنى كلما بمعنى صدق التعريف
على ما يكون مدلول اللفظ حاضرا عند العقل والا يلزم فهم المعدوم واجيب بان
المراد فهم ان لم يكن معدوما في الذكر في زمان
لفظ معدوم لا يكون معلوما
المدلول حاضرا وليس
حاصل الاطلاق او العلم بالوضع
لا يكون مستلزما للعلم بالمدلول
وفيه ان العلم بالوضع يستلزم

حصول الموضوع له دون حصول المدلول الالتزامي فاجاب عنه بقوله بان
المراد بالفهم هو الانتقال وردّ عليه بانه يلزم الانتقال المذكور
عليه الله عند الاطلاق وقد مرّ انه باطل واجيب عنه بان اللفظ كما اطلق
الملك الذي الله على الشفاء الى اللفظ قال الانتقال الى المعنى او
الانتقال الى الشيئين فان واقع وهو اذكر وان يكون الانتقال
الى اللفظ دون الاخطار دال المعنى نظر بن الاخطار او بالعكس فلا انتقال
والانتقال الى الشيئين في ان واحد بان يكون احدهما بالسبع والآخر بالعقل
وبالذات فلا يزول الانتقال الى المعنى عند الانتقال الى اللفظ فلزم بالزم
وهو جواز اللزوم دون الملزوم وقد يجاب ان المراد كما يحصل الاطلاق
يحصل الفهم سواء كان حصوله وحده وقبل الاطلاق او حين الاطلاق وبهذا
الجواب وان كان دافعا للشبهة لكنه خلاف المتبادر اذ المتبادر من السبل هو
المجموع وقد يقال ان السبق خارج المحل على خلاف المتبادر فاظر
فان الانسان انما يدل ان هذا الخط ليس خالياً عن شيء وهو السمة
لكنه داخل وانما السمة فان الدلالة المعتبرة بسلسل احدهما دون
غيره فكل فان متى سمع الاجانب الكلي سمى كل الانسان كما الجزء الغير المتجزي
والمتجزئ فيه خلاف اصحاب الوسمة والاصول فلعلنا الحدّ اعني الموضوع
الوضع اذا دون شيء ومن هذا ظهر ان الدال عندهم هو اللفظ واما الوسمة شرط
الدلالة دون المجموع والا فالمجموع دال بالحقيقة فلا وجه لاخذ اذا دون شيء فيه

واما قال للعلم بوضعه والقصد لو قال للعلم بالوضع بدون الاضافة الى
الضمير العائد الى اللفظ لكان احوط واحسن لانه متداول فان الموضوع فيه كما علم وان
اذكر في المركبات عند من قال انه لا وضع في المركبات والمختار
ان الدلالة اللفظية الوضعية في قسميها المتقدمين بالاقسام المذكورة الدلالة

على المعنى
الموضوع له والدلالة
على جزئه والدلالة على لازمه
فهم لكن الكلام ليس فيها
وان اريد بها المطابقة والتضمن
والالتزام فلا يثبت
فيها ما لا يثبت بالجزء فان
فيها ما لا يثبت بالجزء فان
للجزء ان يكون جزءا اوليا

اوليا وكون الاول حصر اعليا لا يستلزم كون عربيا الثاني على ان عدم الحسبة معتبرة
في كل قسم من الاقسام الثانية دون الاول وما ذكر من ان الاسد دال او
بعد كون الاول عقليا دون الثاني والعرض على هذا الحجر بان دلالة اللفظ على جزء
معناه بحسبه انه لازم للحزم الآخر كلفظ الشمس الموضوع للضوء واللهم او لازم منها
وكما اذا كان المعنى مركبا من المتضايفين فان كلا منهما كما انه لازم للجزء الآخر فكذلك
لازم للمجموع او لازم لازم معناه او لازم لازم الجزء الآخر فتدبره وبالجملة دلالات
وبان دلالة على معناه الموضوع له بحسبه انه لازم اللازم او لازم جزئه او لازم
اللازم جزئه وبهذا تعلم ان دلالات الدلالات السبع ليست بمطابقة ولا بضمن ولا
واجب ان المراد بهم هو ان المطابقة دلالة اللفظ على معناه بواسطة وضعه له
اي يكون بسبب الحسبة مدخل فيها سواء كان بحسبات آخر معه فيها ام لا وكذا التضمن
دلالة اللفظ على جزء معناه بواسطة انه داخل في معناه وجزء منه ان يكون بسبب
الحسبة مدخل فيها سواء انضم حسبات آخر اليها مدخل فيها او لا ازاء وبهذا ما تقدم الآخر
واحد بحسب المطابقة والاربعة الاول في المعنى فاندفع الاشكال بالجواب واجيب عن
الدلالة الاولى من السبع بان اللازم ما يلزم من تصور الملزوم تصدا تصورهما
وبالجملة ملاحظة الملزوم تصدا لم يلزم منه تصور الجزء الآخر اللازم فتدبره الدلالة الغير
تحقق تعرض فيها وردّ بان الدلالة عبارة عن صيرورة اللفظ المذكور بالفهم
وبان اعتبار القصدية في جانب الملزوم لعلاج من التعريف لازم لا يلزم

اهدایی
محمد علی کریم زاده
۱۳۷۷

تصور الاه الاحضار الملزوم والتصور بقصد الاحضار مایلزم تصوره من التصور
الملزوم من غیر قصد فانه لازم اعم والتعریف المذکور لکونه اعم صادق علیه ولیس
القصد المذکور شرطا للازم حتی یلزم من انتفائه انتفاؤه وبه ان القصد والاحضار
فی جانب المذکور معتبر فی الملزوم الذهنی وشرط فی تحققه وهو المعبر عنه بمقدم
وتحقق بعض الملزوم بدونه فی بعض المواد لا ینافی کونه شرطا کالشرائط المعتبرة فی
انتاج الشکل الاول والافتقار الاقتران اذ الانتاج ربما قد یتحقق بدونه ملک الشرط
وفی بعض الافتقار مناکین لا یخفی لمن له ادنی تتبع ولبانی هذا المقام وفی انظار
للشرح فی الاقسام العلة کلام حاصله للقلب العامر والعقل العاطر وهو ان الفعل
موضوع للحدث والزمان ونسبة الحدث الی فاعل معین علی ما حققه المحقق الرازی فی شرح
المطالع صحاما یتذکر الفاعل المعین لم یمکن ان یفهم انسبه ما لم یمکن فهم المعنی المطابق بدون
ذکر الفاعل المعین لامتناع فهم الکل بدون الجزء واذا تمهد هذا فنقول ان دلالة الفعل
بنفسه علی الحدث والزمان ملک الدلالة دلالة لفظیة وضعیة فلیست من تباین
الاقسام المذکورة اما انها لیست مطابقة والتزامیة والمطابقة لا تتحقق بدون ذکر الفاعل
وملک الدلالة الثانیة بین الفعل او تعاقه بل لو کانت تضمنیة لزم وجود المطابقة
بین الفعل بدون ذکر الفاعل المعین او الجزء المتضمن بدون المطابقة وکلاهما باطل
فبطل انحصار الدلالة الوضعیة فی الاقسام الثلثة المذکورة واجاب عن الاول بان المعنی
والغیر علی النفی والاثبات والغیر المذکور لیس کذلک وفیه بحث لان الدلالة انما تکون
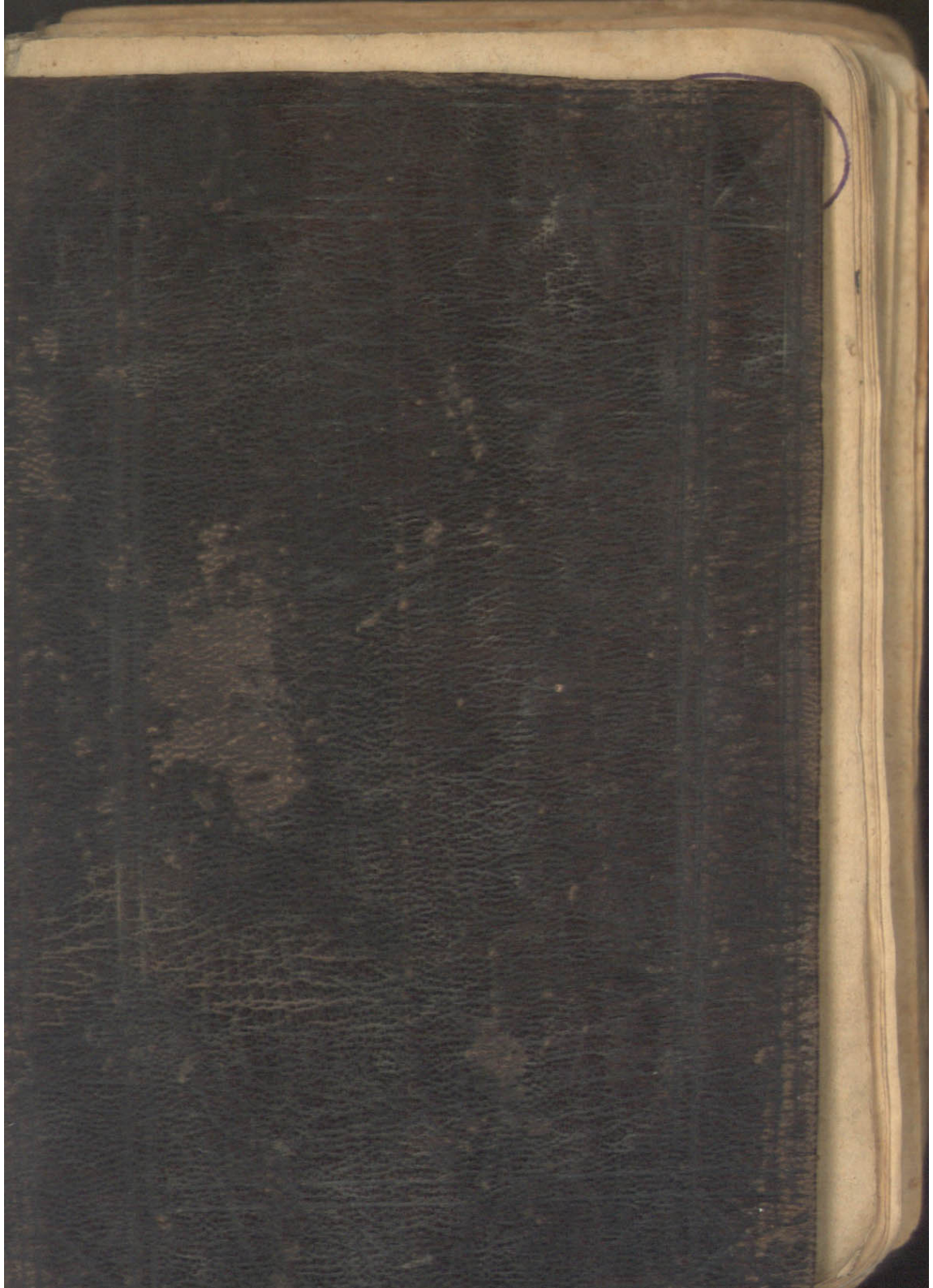
الحد صحیح